الناشر : دار المعارف ـ ١١١٩ كورنيش النيل ـ القاهرة ج٠ م٠ ع

الفهرس

صفحـــــة

مقـــدمة : بقلم الأستاذ الدكتور محمد الجوهرى ٥

البــاب الأول :

بدايات تكوين النظرية الاجتماعية فى الاسلام . . . ٩

مدخل نظـرى : حول معنى النظرية ١١

الفصـــل الأول :

البناء الاجتماعى للجزيرة العربية قبل الاسلام وعلاقته

بنشأة الدعوة الاســلامية . . . . ٢١ ـ ٣٤

الفصـــل الثـــانى :

بنـاء النظرية الاجتماعية من خلال النص القرآنى . . ٤٧ ـ ٦٧

البــاب الثـــانى :

النظرية الاجتماعية فى الاسلام (أسس المعاملات والحكم) ٧٣

الفصـــل الثـــالث :

البناء الاقتصادى للدولة الاسلامية من خــــلال النص

القـــرآنى والســـنة . . . . ٧٥ ـ ١٠٠

الفصـــل الرابـــع :

البنـــاء السياسى للدولة الاســـلامية من خـــلال النص

القـــرآنى والســـنة . . . . ١١٣ ـ ١٣٤

البـــاب الثـــالث :

النظرية الاجتماعية فى الاسلام (البناء الاجتماعى) . ١٤١

سلسلة علم الاجتماع المعاصر
الكتاب الخمسون

النظرية الاجتماعية في الفكر الإسلامي

أصولها وبناؤها من القرآن والسنة

تأليف
دكتورة زينب رضوان
الخبير بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية
رئيس وحدة البحوث الدينية والمعتقدات

الطبعة الأولى
١٩٨٢

دار المعارف

صفحـــــة

الفصـــل الخـــامس :
البناء الأسرى من خلال النص القرآنى والسنة . . ١٤٣ ـ ١٧٧

الفصـــل الســـادس :
البناء الأخلاقى فى القرآن والسنة . . . . . . ١٨١ ـ ١٩٦

الفصـــل الســـابع :
الحــدود فى القرآن والسنة . . . . ٢٠٧ ـ ٢١٩

الفصـــل الثـــامن :
النظرية الاجتماعية فى الاسلام : التصور العام ومفهوماته ٢٣١ ـ ٢٧٠

خاتمـــة : **٢٧٥**

المراجـع ٢٧٩

بسم الله الرحمن الرحيم

تقــــديم

بقلم : الأستاذ الدكتور محمــد الجوهرى

أستاذ ورئيس قسم الاجتماع بجامعة القاهرة

تعــددت وتنوعت فى الآونة الأخيرة الكتابات التى تتحدث عن الجانب الاجتماعى للنظام الاسلامى ، أو التى تحاول أن تبلور معالم النظام الاجتماعى فى الاسلام • وكان من الطبيعى أن يهتم علماء الاجتماع العرب والمسلمون بهذه الحركة ، فهى تمسهم بشكل مباشر لأنها تتناول الجوانب الاجتماعية ، وهى جــزء من حياتهم لأنهم يعيشون فى مجتمع مسلم •

ولكن الملاحظ المــدقق لهــذه الكتابات يجــدها قــد عجزت عن تحقيق الهــدف منها ، ولم توفق الى اقامة علم اجتماع اسلامى بالمعنى الحق للكلمة • فالبعد السوسيولوجى المتخصص غائب عن أغلب أصحابها ، فهم اما من أصحاب الدراسات الاسلامية أو من رجال الشريعة الاسلامية أو من أهــل التاريخ • وقلة قليلة هى التى تنتمى الى أسرة الاجتماع ، ولكنها لم تحــظ بتخصص ملائم فى الدراسات الاسلامية •

وأعتقد أن الدراسة الحالية التى أقدمها اليوم للقارىء العربى والتى تدخل بسلسلة علم الاجتماع المعاصر الى آفاق جديدة ؛ أعتقــد أن هــــذه الدراسة ستكون أوفر حظا من سابقاتها ، وستحرز نجاحا أكبر فى تحقيق الهدف المنشود منها ، فصاحبتها باحثة قــديرة فى الدراســـات الاســلامية ، وهى واحــدة من أسرة المشتغلين بالعلم الاجتماعى بمفاهيمه وتقنياته الحديثة •

وقــد أرادت الدكتورة زينب رضوان أن تغوص ببحثها الى الأصول مباشرة لكى تنقب عن معالم النظرية الاسلامية القادرة على تفسير الظواهر الاجتماعية ، فاعتمدت على الكتاب الكريم والســنة المطهــرة كمصـــــدرين أساسيين للتشريع فى المجتمع المسلم • وأهمية هــذا الرجوع الى القـــرآن والسنة مباشرة أنها تتيح لنــا أن نتعرف على وجهة نظر الاسلام الخالص فى مسألة هامة ، وهى تنظيم شئون المجتمع الاسلامى قبل أن تظهر المدارس والفرق وتعــدد الآراء ، لا سيما بعد الفرقة التى نشأت فى أعقاب اقتتــال المسلمين فى صفين وغيرها ، ثم بعد احتكاك المسلمين بثقافات الدول المجاورة ، وما تبع ذلك من ازدهار حركة نقل التراث الأجنبى الى المسلمين ووقــوع أنظارهم على علومهم ونظمهم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، الأمر الذى كان له أكبر الأثر فى اضافة بعد جديد الى البعد القرآنى فى اقامة الدولة الاسلامية والمجتمع الاسلامى •

ولعل من الاسهامات الأساسية لهــذه الدراسة أنها تلفت النظر بشكل جلى الى ضرورة تجاوز البحث العلمى المعاصر للتقسيم التقليدى للتراث الاسلامى الى علم الأصول (الذى يختص بدراسة العقائد أو علم التوحيد)

وعلم الفروع (الذى يختص بدراسات تنظيم المجتمع الاسلامى أو الفقه الاسلامى) ، وتدعيم البحث عن تقسيمات مستحدثة لباب الفروع الذى يجمل كافة جوانب النظام الاسلامى للمجتمع • ذلك أن هذا الباب يضم من بين ما يضم السكان ، والأسرة ، والنظام السياسى ، وأمور النظام الاقتصادى •• وكافة صور المعاملات (بما فيها المعاملات بين العبد وبين ربه كأحكام الصلاة والصوم والطهارة •• الخ ، أو بين الانسان وأخيه الانسان كما تدل الاشارات السابقة الى بعض النظم الاجتماعية) •

وهكذا فان البحث الراهن الذى تقدمه الدكتورة زينب اذ يمضى فى تحليل آيات القرآن الكريم والسنة المطهرة لكى يستخرج منها المفاهيم السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، انما يبرز فى نفس الوقت ويؤكد لنا مدى الحاجة الى أن تتسع هذه الاتجاهات ، كل على حدة ، بحيث تتكون علوم أو دراسات متخصصة فى كل ناحية من هذه النواحى فى الاسلام ، مثل علم الاقتصاد الاسلامى ، وعلم الاجتماع الاسلامى ، وعلم السياسة الاسلامى أو نظرية الدولة الاسلامية •

ولكن لا شك أن أى محاولة لتأسيس واحد من هذه العلوم الاسلامية المتخصصة يجب أن تسترشد فى بدايتها بالمعانى والتوجيهات القرآنية • وهذا مادفع المؤلفة الى أن تبدأ حديثها عن بناء النظرية الاجتماعية فى الاسلام بتلمس مظانها فى النصوص القرآنية • فبدأت أولا بتحليل السور المكية ، ثم انتقلت منها الى تحليل السور المدنية •

ولقد مهدت المؤلفة لهذا العمل بتوضيح المفاهيم الأساسية لهذه الدراسة وهى المتعلقة ببيان معنى النظرية وبنائها المنهجى ومضمونها لكى تحاول فى اطار ذلك توضيح تصور النظرية الاجتماعية فى الفكر الاسلامى لشكل البناء الاجتماعى للمجتمع ولنظمه الأساسية والعلاقة بين هذه النظم •

وتقع هذه الدراسة فى فصول تسع كانت أهم المعالجات فيها على النحو التالى :

الفصل الأول : ويعد هذا الفصل بمثابة تمهيد لهذه الدراسة تعرض فيه المؤلفة لعلاقة البناء الاجتماعى للجزيرة العربية ، بنشأة الدعوة الاسلامية • وذلك لما أثير حول هذا الموضوع من مسائل من جانب المستشرقين محاولة منهم لربط الظروف الاقتصادية لمكة بصفة خاصة بنشأة الدعوة الاسلامية واعتبار الديانتين اليهودية والمسيحية مصدرين أصليين استمد منهما الرسول تعاليم دعوته • وقد تمت مناقشة هذه الادعاءات وتفنيدها ، ثم توضيح حقيقة الدعوة الاسلامية ومصدرها وحقيقة النبوة وعلاقة الرسول ودوره بالنسبة لما أبلغه للناس •

الفصل الثانى : تعلق هذا الفصل بتحليل السور المكية التى وردت فى القرآن بهدف الوقوف على الحقائق التى تحتويها وتميزها عن غيرها من السور المدنية خاصة وأنها تقدم لنا الركيزة الأساسية للتشريع حيث أن آياتها تدور حول بيان حقيقة المشرع وهو الله وعلاقته بالوجود والانسان كجزء منه ثم مصيره بعد ذلك • وقد بين لنا القرآن كل هذا فى بساطة واقتصاد فكرى وعلى نحو كبير من الاقناع •

الفصل الثالث : عن البناء الاقتصادي : وقد تم فى هذا الفصل

معالجة أهـداف النظام الاقتصـادى فى الاسـلام وتنظيمه لحـركة المـال بما يحقق مصلحة الفـرد ومصلحة الجماعة فى اطار من العدالة الاجتماعية ٠

ومن مبادئه الأساسية التى انتهت اليها المؤلفة فى هـذا الشأن ــ أن يعمل على عدم تجميع الثروة فى يد جماعة قليلة يدور بينها ولا يجده الآخرون ، وهـذا بطريقين : أحدهما الميراث الذى يفرق الثروة كلما تجمعت عن طريق تقسيمها على أكبر عدد من أقارب المورث ٠ وثانيهما : دفع الزكاة ــ وهى واجب دينى يلعب دورا هاما فى تحقيق التكافل الاجتماعى فى الاسلام ٠ ثم دفع الضرائب التى هى حق للحاكم المسلم يفرضه على أغنياء الأمة ليكفل لفقرائها حاجاتهم بما يذهب الحقـد والبغضاء بينهم ٠

والاسلام فى تحديده لوسائل التملك وانماء الثروة وحركة الاستثمار وسبل الانفاق والتكليف بالزكاة والالتزام بكل ما يحقق التكافل الاجتماعى بين أفراد الأمة يلجأ فى هـذا كله الى التشريع والتوجيه فيحقق بالأول أهدافه التى تكفل تكوين مجتمع صالح قابل للرقى وبالتالى يرمى الى درجة أعلى وأرقى يحث الناس على بلوغها ٠

الفصل الرابع : انصبت المعالجة فى هـذا الفصل على بيان القواعد التى أرساها القرآن لتنظيم سياسة الدولة داخليا وخارجيا والعلاقة بين الحاكم والمحكوم ودور كل منهم وحدوده فى توجيه سياسة الدولة ٠ وانتهت المؤلفة الى أن التشريع جاء فى هـذا الجانب ليحدد الاطار العام للدولة الاسلامية بمجموعة من القوانين والقواعد الكلية وترك بعـد ذلك للعقل حرية الحركة داخل هـذا الاطار العام ليكيف أموره وفقا لمتغيرات الزمان والمـكان ٠

وكانت أهم المبادىء التى قررها الاسلام فى هـذا المجال مبدأ الحرية التى كفلها للناس جميعا ممثلة فى أركانها الأساسية وهى حرية العقيـدة والحرية السياسية وحرية الرأى والتفكير ٠

ثم مبدأ المساواة الذى قرر به وحدة الجنس البشرى فى الأصل والمنشأ ٠ وان كان فى الوقت ذاته يعترف بالفروق الفردية على أساس وجود الحيـاة وسبيل تحصيل غايتها ٠ وهـذا الاقرار بالتفاضل بين الناس يتم داخل اطار من الاعتراف بالمساواة بين البشر فى القيمة الانسـانية والتسـليم بكرامتهم جميعـا ٠

بعـد هـذا عرض الفصل للأسس التى حددها القرآن لتقوم عليهـا سياسة الدولة فى ثلاث نقاط هى : العـدل من الحاكم ، الطاعة من المحكومين ، الشورى بين الحاكم وممثلى الشعب ٠ وقـد قـرر القرآن أن طاعة الحاكم مشروطة بالتزامه بحدود التشريعات الاسلامية وأن الشورى محـددة بأنها لا تكون فى مسألة ورد فيها نص فى القرآن أو السنة وعـدم جواز أن ينتهى رأى المشيرين الى نتيجة تخالف نصا من النصوص الواردة فى القرآن والسنة ٠

وبالنسبة لسياسة الدولة خارجيا فقـد جعل السلام هو أساس العلاقة التى تربط الدولة الاسلامية بغيرها ٠ وأوجب احترام المعاهدات والمواثيق وحـدد قانونا أخلاقيا للحرب التى يجب ألا تثار بين المسـلمين وغـيرهم الا بموجب ضرورات ثلاث : ــ اما لرد العدوان ــ أو حماية المستضعفين من المسلمين ــ أو لقمع الفتنة التى يثيرها أعـداء الاسـلام ٠

الفصل الخامس : يعالج هذا الفصل أهمية الأسرة فى التشريع الاسلامى

والتأكيدعلى دورها الفعال فى بنـاء المجتمع السليم ، كمـا بين الأسـاس التنظيمي للزواج فى الاسلام وأنه يرتكز على العودة والرحمـة بمـا يكفل السكينة لأطرافه والهـدف من وراء اشتراط هـذا • ثم تحدث عن دستور الحياة الزوجية كما رسمه الله سبحانه وحـدد فيه أدوار كل من الزوجين وحقوقهما وتبعاتهم وحكمة ذلك •

وتناول الفصل علاوة على هـذا مشكلات الحياة الزوجية وحـدود الطلاق وجوانبه المختلفة ، وقضية تعدد الزوجات ، ومسائل الميراث وغير ذلك •

أما **الفصل السادس** : فيعرض للبناء الأخلاقى ، حيث يوضح نظـرة القرآن للانسان ، وأساس البناء الأخلاقى فى الاسلام ، والمضمون الأخلاقى للعبادات الاسلامية • كذلك تناولت المؤلفة خصائص التكليف الأخـلاقى المستمد من القرآن ، وغطت موضوع الرخص فى التشريع الاسلامى ، والتوبة وخصائصها وشروطها باعتبارها بابا من أبواب الرحمة يفتحه الله لعباده •

الفصل السابع : يعالج موضوع الحـدود فى الاسلام ، معرفا المفاهيم الأساسية ، وينتقل بعد هـذا الى بيان المبادىء الأساسية للتشريع والسمات المميزة له ، وموضوع العقاب فى الاسلام وفلسفته وأهـدافه • ثم تنـاولت المؤلفة بعـد ذلك مكانة التوبة فى التشريع العقابى الاسلامى • وعالجت بشىء من التفصيل جرائم الزنى والقـذف والسرقة باعتبارها تشكل مجموع جرائم الحـدود ، الى جانب عرض لعقوبات القصاص كنماذج واقعية تتحقق فيها جميع أركان الفلسفة العقابية فى الاسلام •

وقـد خصصت المؤلفة **الفصل الثامن** للكلام عن دور السنة فى بنـاء النظرية الاجتماعية فى الاسلام • وقـد جاء هـذا الفصل استكمالا للبنـاء التشريعى الاسلامى من خلال بيان عطاء السنة الذى تمثـل فيمـا ورد عن الرسول من أقوال وأفعـال جاءت على نواح ثلاث : احـداها التأكيـد على ما سبق وروده فى القرآن ، والآخر عن طريق بيان ما أجمل من أحكام القرآن وتوضيح ما أشكل أمره على النـاس ، والثالث تقـديم أحكام زائدة عما ورد بـالنص القرآنى المنزل •

وقـد تتبعت المؤلفة عطاء السنة بمناحيه الثلاثة فى جميـع جوانب النظم الاجتماعية التى عرضت لها من خلال القرآن ، وهى البناء السياسى والاقتصادى والأخلاقى والعقابى والأسرى • وهكذا تكون المؤلفة قـد اجتهدت فى تحديد الاطار العام للتشريع الاسلامى باضافة عطاء السنـة المحمدية له •

أما **الفصل التاسع** فقـد جاء محاولة لتجميع المـلامح الأساسية التى تميز النظرية الاجتماعية فى الاسلام من خلال عرض لمبادئها ومفاهيمها العامة والمصالح التى تتوخاها فى التشريع مع المقـارنة الموجزة بغـيرها من النظم الأخـرى الحـديثة •

انى أدعوا الله أن ينفع بهذا العمل الجليل ، وأن يكون حافزا قويا ونقطة انطلاق لمزيد من البحوث والاجتهادات التى يحتاج اليها مجتمعنا أشد الحاجة •

محمـد الجوهـرى

الباب الأول

بدايات تكوين النظرية الاجتماعية فى الاسلام

مدخل نظـرى : حول معنى النظـرية ٠

الفصل الأول : (البناء الاجتماعى) للجزيرة العربية قبل الاسلام وعــلاقته بنشــأة الدعوة الاســلامية ٠

الفصل الثانى : بناء النظرية الاجتماعية من خلال النص القرآنى ٠

بسم الله الرحمن الرحيم

مدخل نظرى حول معنى النظرية

النظرية الاجتماعية : ملامحها وبناؤها :

سوف نتناول فى هذه المقدمة الموجزة النظرية باعتبارها وحدة أساسية فى بناء العلم ، وبصفة خاصة فى مجال العلم الاجتماعى محاولين استيضاح بنائها وأنماطها ومعانيها الأساسية حتى نستعين بذلك على التعرف على الملامح الأساسية للنظرية الاجتماعية فى الفكر الاسلامى من خلال مصادره الأساسية ـ القرآن والسنة ـ مدركين منذ البداية أننا ونحن نواجه هذا المصدر الجليل أننا نعمل بكل القصور الانسانى فى مواجهة الكمال الالهى ونحن نحاول أن نستكشف من خلاله المبادىء الأساسية للنظرية الاجتماعية فى الاسلام التى هى موضوع هذه الدراسة .

والتعرض للنظرية ـ بصفة عامة ـ بالتحليل والدراسة العلمية يعنى تناولها بالنظر الى مستويين أساسيين :

المستوى الأول : وهو المستوى المنهجى ونعنى به الوحدات الأساسية للنظرية فى طابعها الصورى ، وأيضا البناء المنطقى للنظرية . وفى اطار هذا المستوى لانجد ثمة خلافا بين النظريات المعاصرة فى علم الاجتماع .

أما المستوى الثانى فهو المضمون الجوهرى substantive للنظرية . ونعنى به الفرضيات الأساسية للنظرية أو قضاياها المتعلقة بالواقع الذى تجردت عنه أو تقود الى دراسته ، من حيث تصورها لعناصره الرئيسية وترتيب هذه العناصر بين الاستقلال والتبعية ، والتفاعل الكائن بين هذه العناصر وبعضها البعض .

وفى اطار هذا المستوى نجد أن ثمة خلافا كبيرا بين النظريات السائدة

الآن فى علم الاجتماع ، من خلاف حول أولوية الفرد أو الجماعة ، وخلاف حول أولوية العوامل الاقتصادية أو القيم والثقافة فى قيادة التطور الاجتماعى أو خلاف حول العمليات الأساسية التى يجب أن تسود الواقع ، أهى التوازن والاستقرار أم التغير والصراع ٠

وفى اطار المستوى الأول وهو المستوى المنهجى نجد أن ثمــة تعريفات عديدة لمعنى النظرية الاجتماعية حتى أن باحثا كميرتون يذهب الى أن كلمة النظرية الاجتماعية مهددة بأن تفقــد معناها ، بل أن تصبح خلوا من أى معنى ذلك أن المعانى الكثيرة التى تنطبق عليها الكلمة تعيق الفهم أكثر مما تيسره غير أنه يطرح تعريفا يذكر فيه أن مصطلح النظرية الاجتماعية يشــير الى التصورات المترابطة منطقيا ، تلك التصورات المحددة فى نطاقها وغير الشاملة والمتضمنة لكل شىء(١) ٠ ثم يؤكد فى موضع آخر أنه حينما تترابط المفاهيم فى شكل اطار أو مشروع فان النظرية تبدأ فى الظهور ٠ وحينئذ تصبح المفاهيم تعريفات لمــا يجب أن يلاحظه وحيث تتضح المتغيرات التى يجب أن يبحث بينها عن العلاقات الامبيريقية المتبادلة وتتشــكل النظـرية حينمــا تترابط أو تتداخل القضايا(٢) ٠

وفى مواجهة ذلك يؤكد بارسونز أن تعريف النظرية يتصل بكيان من المفاهيم العامة المترابطة منطقيا الا انه لا ينفى أن هناك أيضا مجموعة من القضايا ذات العلاقات المنطقية التى تؤلف كيان النظرية ٠ وأن قضايا النسق النظرى يجب أن تكون لها مراجعها المتصــلة بالحقــائق التجريبيــة أو الامبريقية(٣) ٠

هــذا بالاضافة الى أن براثوايت يعرف النسق النظرى بأنه مجموعــة من القضايا التى تتخذ ترتيبا خاصا فى النسق بحيث تكون مترابطة منطقيا ومتميزة بالتدرج المنظم غير المتناقض ٠ وتشير القضايا العامة فى النظرية الى المقدمات ، أما القضايا المستنبطة فتمثل النتائج(٤) ٠

---

(١) Merton R. K : Social theory and Social structure P. 5.
(٢) Ibid P. 89.
(٣) Parsons T. : The structure of Social action P. 28.
(٤) Seltiz C. Johoda M. & others : Research methods in Social relations : P. 480.

ومن جملة هــذه التعريفات يتضح أن تحليلها يحــدد وحداتها الأساسية كمــا يلى :

فهناك المفاهيم ، هــذه المفاهيم لا بد أن تكون مترابطة وهناك القضايا وهــذه القضايا لا بد أن تكون أيضا مترابطة ومنسقة منطقيا • هــذا الى جانب أن الكيان النظرى بكامله لا بد أن تكون له اســتنادادته الامبيريقيــة فما هى المفاهيم اذن ؟

المفهوم كما يعــرفه ماكيلاند هو تمثيــل أو رمز مختصر لمجموعــة من الحقائق(٥) بمعنى أن مفاهيم علم الاجتماع هى رموز لفظية معينة تعطى أفكارا معممة تم تجريدها عن الملاحظة العلمية للمجتمع(٦) •

ويعنى تجريد الحقيقة والرمز اليها برمز معين هو فصلها من الارتباطات الأخرى التى لا يحتاجها العلم(٧) ويساعد المفهوم على تحديد المعطيات التى تندرج تحته بحيث يساعد على التقليل من امكان احتواء أية بيانات امبيريقية زائفــة(٨) •

وهناك أنواع من المفاهيم • المفاهيم الوصفية ، والاجرائية ، ولا يعنى ذلك أن المفهوم هو مكون علمى دائم لا يتغير وانما يخضع للتغير بفعل المعرفة العلمية المتراكمة ويؤكد ذلك ما يشير اليه أرنست ناجل فى مناقشته لبنــاء العلم من أن مفهوم الالكترون قــد تغير معناه فى الفيزياء مع نمو هــذا العلم بل ان مفهوم الجريمة كان له نتائج خطيرة بعــد أن عدله أودين سااذرلنــد بحيث أسهم فى خلق نظرية جرائم أصحاب الياقات البيضاء(٩) •

أما القضيــة proposition وهى المكون الآخر فى النظرية • فتعرف على أنها تعبر عن العلاقات بين المفاهيم • وقــد يشار الى القضيــة أحيــانا

---

(٥) Ibid. P. 41.

(٦) Fairchild H.P. Dictionary of sociology, P. 56.

(٧) Rilley, M.W. Sociological research : A case of approach P. 5.

(٨) Merton, R.K. Op. cit. P. 90.

(٩) Ibid. PP. 91 - 92.

باعتبارها فرضا hypothesis أى تعميما مبدئيا يخضع للاختبار الامبيريقى للتعرف على صدقه أو خطئه ، ولذا فقد ينظر الى النظرية على أنها مجموعة من الفروض(١٠) ٠

وتنقسم القضايا الى نوعين فى أى نسق نظرى : القضايا العامة أو ذات الترتيب أو النظام الأعلى : أما الأقل عمومية فهى تلك التى يمكن تسميتها بالقضايا ذات النظام الأدنى أو القضايا الامبيريقية ٠ ومن المهم القول أنه تحت شروط معينة يمكن اشتقاق القضايا ذات النظام الأدنى من القضايا العليا(١١) ويتضح ذلك من تعريف براثوايت للنظرية حيث يقسم قضاياها الى قضايا عامة ويعتبرها مقدمات ، أما القضايا الناتجة عنها أو المشتقة منها فهى مستنبطات ٠ ذلك لكى يطرح تأكيدا على العلاقات المنطقية القائمة بين قضايا النسق النظرى بحيث لا يمكن أن يكون هناك ثمة تناقض فيما بينها ٠ بل يورد ذلك فى تصنيف مرادف حينما يؤكد أنه يوجد بالنسق النظرى قضايا بسيطة وأخرى مركبة ٠

ويعنى الاتساق المنطقى انتظام مقولات النظرية فى بناء يمتلك قدرا من الانساق والتدرج والترتيب بين هذه المقولات ٠ بحيث تصبح القضايا من المستوى الأدنى مشتقة من المستوى الأعلى ، وبحيث تؤدى أى ـ تعديلات فى قضايا المستوى الأدنى ـ بناء على البحث الامبيريقى ـ الى تعديلات فى قضايا المستوى الأعلى ٠

بيد أن السؤال الذى يطرح نفسه أثر فراغنا من توضيحنا لمعنى النظرية هو كيف تتأسس النظرية الاجتماعية بالمعنى العلمى ـ هناك من يؤكد أن النظرية تتأسس وفقا لمجموعة التعميمات التى يتيحها التراث العلمى المتراكم والمنقح لذاته ، بشرط أن تتكامل هذه التعميمات فيما بينها بحيث تشكل نسقا منطقيا لا تناقض فى اطاره ، ويعنى ذلك أن النظرية تكون وليدة

---

(١٠) Galteing, Johan : Theory and mothods of social research, P. 451.

(١١) Homans, G. C : Contemporary theory in sociology in : Hand book of modern Sociology, P. 951.

التراث العلمى بالاضافة الى المعطيات الامبيريقية التى تشكل نطاق عمل هـذا التراث ومصدر تأسيسه وثرائه • بيـد أن هـذا القول يجانبه الصواب • لأن توفر ذلك لا يكفى لصياغة أية نظرية علمية ، اذ تعـد النظرية الوحـدة المعرفية الوحيدة فى نسق التفكير العلمى الذى لا تخضع للتنظيم فهى لا تستقى فقط من الملاحظات والتعميمات عن طريق استخدام وسائل الاستقراء المضبوطة والدقيقة • وانما يعتبر تأسيسها انجازا خلاقا ومن هنا فان الأمر لا يدعو للدهشة حين نجـد نفـرا قليلا من المشتغلين فى ميدان علمى معين هم القادرون على القيام بمثل هذا العمل • ذلك لأن هناك دائما قفزا فوق الأدلة واحساسا خفيا متصلا بالجهـد الخلاق(١٢) ومن ثم فانشاء النظرية يشبه انشـاء العمـل الفنى •

بيـد أنه أثر تأسيس النظرية تصبح أكثر ارتباطا بنسـق التفكير العلمى وابتعادا عن ذاتية الباحث ، ومن ثم تخضع لتطورات عديدة بهـدف اكسابها الكفاءة والقـدرة الموضوعية على توجيه البحث وتحليل وتفسـير معطيات الواقع ولكى يضمن العلم اسهام النظرية فى نموه المطـرد أرسى مجموعة من المحكات التى يؤكد توفرها اعتبار النظرية موضـع الاهتمام نظرية علمية ومن هـذه المحكات ما يلى :

أولا : ينبغى أن تكون مفهوماتها محـددة بدقـة •

ثانيا : يجب أن تتسق قضاياها كل مع الأخـرى •

ثالثا : أن تصاغ فى شكل ييسر اشتقاق التعميمات القـائمة اشتقاقا اسـتنباطيا •

رابعا : أن تكون هـذه القضـايا خصبة ومثمرة تستكشف الطـريق لملاحظات أبعـد مدى وتعميمات تنمى مجال المعرفة(١٣) •

هـذا وينبغى التمييز بين مجموعة من المفاهيم المتداخلة ذات الصـلة

---

(١٢) تيماشيف : نيقولا : نظرية علم الاجتماع ص ١٥ •
(١٣) تيماشيف : المرجع السابق ص ١٥ •

بالنظـرية كالنمـوذج model والنمـوذج التحليلى paradigm والاطـار التصـورى conceptual scheme اذ تعـد هـذه المفاهيم مجرد مقـــدمات أو مراحل أساسية لبنــاء النظـرية أو استخدامها فى عملية البحث وصفــا أو تحليــلا أو تفســيرا ٠

أما فيما يتعلق بالمستوى الجوهرى substantive للنظرية ، فاننا نجـد أنه منذ الوهلة الأولى يكمل المستوى الأول الذى عرضنا له وهو النظرية فى مستوياتها المنهجية ٠ اذ تربطهما معا علاقة أشبه ماتكون كثيرا بعلاقة الشكل بالمضمون، علاقة المقولات الصورية بمتضمناتها الواقعية فى اطار هذا المستوى نجـد أن النظـرية تشــير الى الأســاس الحقيقى للموافقة على المرتكزات الأساسية لمجتمع معين أعنى الاتفاق فى اطــاره ٠ ويمكن أن تكون الموافقة على هــذه المرتكزات عميق للغــاية حتى يشــكل بالتحـــديد « النظـرية الاجتماعية » يســتند اليها المجتمع والتى تؤخــذ على علاتها وبدون تعريضها للنقــد والتمحيص ٠

وتشكل مثل هــذه القضايا غير القابلة للفحص والاختبار الأساس لمناخ عـام للرأى(١٤) وأيضا الأساس لمختلف الأيدلوجيات الشائعة موضع الاتفاق والمشاركة وبينما نجـد النظرية الاجتماعية فى مستواها السابق تظل موضع الاهتمام ونطاق الاختصاص الرئيسى للعلماء والمفكرين الاجتماعيين ، فانها تصبح فى المستوى الثانى أساس العقيدة والفعل لجماهير عريضة من البشر ٠ كفكرة التقـدم مثلا أصبحت على هـذا النحو أيدلوجية شائعة(١٥) ٠

وتعنى النظرية بهـذا المعنى اتفاق فئة من البشر تقطن مجتمعا معينا حول طبيعة العناصر البنائية الأساسية وحول طبيعة مجموعــة العمليــات والتفاعلات الأساسية الكائنة بين هـذه العناصر ٠

ويعنى الاتفاق حول العناصر البنائية ، الاتفاق حول طبيعة المجتمع ،

---

(١٤) Becker, Carl : The heavenly city of the 18th Century philosophers P. 182.

(١٥) Bramson, leon : Social theory in N. Mackenzie ed. P. 185 - 203. esp. P. 180.

وطبيعة الأنساق ، والأنساق الفرعية والنظم التى تشكل مجالات التعـامل فى اطار هـذا المجتمع • ما هى القيم الأساسية التى تحكم العمل فى هـذه النظم ؟ ثم ما هى الأعراف والمعايير المشتقة من القيم المجتمعية العامة والتى تحكم الحركة الدافعية لأى فعل فردى أو جماعى ذى طبيعـة واقعية ؟ ، ثم ما هى محكات الاثابة والعقاب لاتخاذ أسلوب السواء أو الانحراف عنه ؟ ، ثم ما هو المصـدر الأساسى لهـذه العناصر البنـائية ؟ •

وتوضيحا لما سبق نذكر أن النظرية بهـذا المعنى تعنى تصـورا لطبيعة الشكل الاجتماعى الذى يتخـذه المجتمع هل هو شكل التضامن الآلى أو العضوى كما يذهب دور كايم ، هل هو الشـكل الاقطاعى أو الرأسمالى (أو الاشتراكى) أو الشيوعى كما يذهب ماركس ؟ ، هل هو شكل المجتمع المحلى أو المجتمع العام كما يذهب تونيس وكل علماء الثنائيات فى علم الاجتماع ؟ • ثم ما هى عوامل التحرك بين هـذه الأشكال المجتمعية وبعضها البعض وفقا لبعـد التخلف والتقـدم ؟ •

ونعنى بالنظم والأنساق الاجتماعية من وجهة نظر المستوى الجوهرى فى النظرية ، مجموع ما يتضمنه مجتمع ما من نظم أساسية تشكل ملامحه اذ أن كل مجتمع يتضمن أطرا ثقافية تحـدد منظومه القيم التى تسود فيه ومجموعة المعايير والأعراف المشتقة من هـذه المنظومة كذلك يحتوى أيضـا على نظام اقتصادى له مرتكزاته الانتاجية وأساليب الانتاج ومنطق خاص فى توزيع العـائد الاقتصادى على الأفراد فى المجتمع • ويحتوى كل مجتمع كذلك على نظام سياسى يشكل تعبيرا عن البنـاء الضبطى للمجتمع ، وعن القيادة أو السلطة المتلكة للقوة التى تسيطر على التفاعل الداخلى بالمجتمع والتى تحـدد علاقاته بغيره من المجتمعات • كذلك يمتلك المجتمع نظما للأسرة بكل ما تتضمنه من مكونات •

والى جانب هـذا يتضمن تصور النظرية بهـذا المعنى على طبيعـة الشخصية الكائنة فى هـذا المجتمع ثم طبيعة التجمعات الأساسية التى تشكل

تدرجا فى بنائه ثم العلاقة بين الشخصية الفردية والمجتمع أيهما يصوغ الآخر ، أو أن العلاقة متبادلة بينهما بحيث يدعم كل منها الآخر ٠

بالاضافة الى ذلك تحتوى النظرية فى هذا المستوى أو بهذا المعنى على طبيعة ترتيب الأنساق والنظم الأساسية المكونة للمجتمع والعلاقة بينهم ٠ وهل الأنساق المحورية هى أنساق الثقافة والقيم كما تذهب المثالية والنظريات الوظيفية التى من أهم روادها دور كيم وبارسونز ـ أو أن الأنساق الاقتصادية هى التى تشكل المتغيرات المستقلة فى عملية التفاعل الاجتماعى كما تذهب الماركسية مثلا ٠ أو أن هذه مطلقات وأن التفاعل الاجتماعى تصنفه عوامل متعددة تتبادل محوريتها وفقا لمقولة النسبية المكانية والزمانية كما تذهب نظريات العوامل المتعددة ٠

أما فيما يتعلق بأساس الوجود الاجتماعى فانه مسألة خلافية أيضا ٠ هل هو الفرد الذى يخلق الجماعة بقيمها وعلاقتها كما تذهب السلوكية ونظريات الفعل ومختلف الاتجاهات الفردية فى علم الاجتماع ٠ أو أن الجماعة سابقة على الفرد لأن لها خصائصها وحتميتها الخاصة وجبريتها القاهرة للسلوك الفردى للانصياع كما تذهب النظرية الاجتماعية عند دور كايم وبارسونز مثلا ٠

وبالاضافة الى اهتمام المستوى الجوهرى للنظرية بالعناصر البنائية المكونة للمجتمع ٠ وطبيعة العلاقة بين مكاناتها ٠ يهتم هذا المستوى أيضا بالجانب الدينامى للبناء الاجتماعى ونقصد به مجموعة العمليات الأساسية فى هذا المجتمع ٠ فمثلا ما هو تصور النظرية للعمليات الأساسية ٠ هل هى الثبات والاستقرار والتوازن والتغير التدريجى كما تذهب البنائية الوظيفية فى علم الاجتماع وكافة النظريات الليبرالية فى علم السياسة ٠ أو هى التغير والصراع والثورة كما تذهب الاتجاهات الراديكالية بدءا من الماركسية مثلا ٠٠٠ أو أن المسألة ليست مطلقة اطلاقا فلسفيا على هذا النحو وانما تخضع للنسبية الاجتماعية العلمية ٠ والتى تعنى أن بناء المجتمع يحتاج الى كل هذه العمليات ، بحيث تبرز أهمية أى منها ومحوريتها وفقا لطبيعة المرحلة البنائية وشكل التفاعل الاجتماعى السائد فى المجتمع والضرورى ٠

وفى اطار ذلك أى اطار المستوى الجوهرى للنظرية فســوف نحاول جهدنا أن نوضح تصور النظرية الاجتماعية فى الفكر الاسلامى لشــكل البنــاء الاجتماعى للمجتمع ولنظمه الأساسية والعلاقة بين هــذه النظم • كذلك سنعرض أيضا لتصوره لمصــدر الوجود الاجتماعى من حيث طبيعة العــلاقة بين الفــرد والمجتمع •

وهــذا التصــور يشــكل فى مجموع مقولاته الرئيسية بناء منطقيا له اتساقه الداخلى الذى لا تســوده أية تناقضات • وبذلك نكون قــد تعرضنــا ــ ضمنــا ــ لبنــاء النظرية الاجتماعية فى مستوياتها المنهجية أو العينية •

الفصل الأول

البناء الاجتماعى للجزيرة العربية وعلاقته بنشأة الدعوة الاسلامية

- وصف عام للجزيرة العربية •
- الحالة السياسية فى جزيرة العرب قبل الاسلام •
- الحالة الاجتماعية فى جزيرة العرب قبل الاسلام •
- الحالة الدينية فى جزيرة العرب قبل الاسلام •
- الصفات الفارقة لمكة ومناقشة علاقتها بنشأة الدعوة •

البناء الاجتماعى للجزيرة العربية قبل الاسلام

وصف عـام للجـزيرة العربيـة :

اعتاد المؤرخون أن يسموا تاريخ العرب قبل الاسـلام (بالتـاريخ الجاهلى) أو تاريخ الجاهلية • وأن يذهبـوا الى أن العـرب كانت تغلب عليهم البداوة وأنهم كانوا قـد تخلفـوا عمن حولهم فى الحضـارة فعاش أكثرهم عيشة قبائل رحل فى جهل وغفلة لم تكن لهم صلات بالعالم الخارجى• ولم يكن لهم تاريخ حافل لذلك عرفت تلك الحقبـة التى سبقت الاسـلام بالجاهليـــة •

وحقيقى أنه فى أواسط القرن السادس للمسيح كانت الأمة العربيـة متخلفة أشـد التخلف بالقياس الى الأمم التى كانت تجاورها ، لهـا فى الجنوب بقايا حضارة كانت قـد درست • ولم يكن أهل الجنوب أنفسهم يعلمون من أمرها الا اخلاطا هى الى الأساطير أقرب منها الى الحق •

وفى قلب الجزيرة العربية ـ أى فى نجـد ـ الحياة قاسـية والعيش غليظ والجهالة مطبقة ونظام القبائل الذى يقوم على العصبية أكثر مما يقوم على أى شىء آخر •

ولم يكن حال الشمال فى تهامة والحجاز خـيرا من حال نجـد • وان وجـدت فى الحجاز مـدن أو قـرى عاش أهلها عيشة الاستقرار لا يرحلون عن مدنهم ، تتبعـا للغيث والتماسا للكلأ • وانمـا يرحلـون تجارا الى الجنوب فى الشـتاء والى الشـمال فى الصيف كما يحدثنـا بذلك القرآن الكريم عن قريش(١) •

وكان لأهل الطائف وأهل يثرب شىء من زراعة ولكن حياتهم كانت تقـوم على زراعتهم هـذه اليسيرة وعلى تجارتهم أيضا • وكانت حيـاة

(١) جواد على مغذيه • تاريخ العرب قبل الاسلام ص ٦ •

مكة تقوم على التجارة من جهة وعلى الحج من جهة أخرى ٠ يفد اليها العرب من أقطار الجزيرة فى موسم الحج فيقضون نسكهم ويتجرون أيضا وتنتفع مكة بما يحملون من ألوان التجارة ٠

ومن حول هذه المدن أو القرى كانت البوادى بما فيها من شظف العيش وقسوة الحياة ٠ والتنقل فى التماس المراعى والخصومات المتصلة التى تثيرها العصبية بين القبائل والتى تنتج الغارات والحروب ٠ وكان هذا هو الحال بصفة عامة ٠ أما اذا تناولنا الأمر بشىء يسير من التفصيل فسنجد أن الصحراء قد طبعت آثارا لا تمحى على سكانها وحددت بالكامل أسلوب حياتهم وعاداتهم ٠ فمناخ الصحراء قاس الى أبعد الحدود ٠ والماء نادر والشمس حارقة والجدب سائد ٠ والبداوة تفرض على أهلها الفقر والعوز وقسوة الحياة تواجه ساكن الصحراء أينما اتجه فهى اما أن تأتى بها الطبيعة أو يتعرض لها من البشر الذين يشاركونه صراع الحياة فى هذا الجو القاسى ٠

لهذا « استلزمت حياة البادية وجود العصبية ٠ فهى عماد النظام القبلى وشرط وجوده ٠ فأمن القبيلة بل حتى مجرد وجودها يعتمد على قدرتها القتالية ٠ فبالقوة وحدها تستطيع أن تظل فى مأمن وظروف الصحراء تؤكد أن أكثر الجماعات نجاحا فى الحياة هى أكبرها عددا وأعظمها قوة »(٢) ٠

وللقبيلة مجموعة من العادات التى لها قوة القانون تنظم بها علاقة الفرد بقبيلته وعلاقة القبيلة بغيرها من القبائل » ٠ ويبقى الفرد متمتعا بعطف قبيلته عليه وبحمايتها له مادام قائما بواجباته المترتبة عليه شاعرا بعظم التبعة » وقد ترتب على ذلك أن فقد البدوى شخصيته وأصبح فردا فى قبيلة يثور معها عندما تثور دون أن يسأل لماذا يثور ٠ أما اذا خرق قواعد القبيلة واقترف عملا يتنافى مع شرفه أو شرف قبيلته فقد حماية قبيلته له وهام على وجهه طريدا يلتمس مجاورة رجل من قبيلة أخرى(٣) ٠

---

(٢) Watt (M.) : Muhammad at Mecca p. 16.

(٣) جواد مغنيه : تاريخ العرب قبل الاسلام ص ٣٦٦ ٠

أما بالنسبة لعلاقة القبائل بعضها ببعض فلم يكن هناك ما يقارب بينهم أو يجمعهم سوى « المصالح الخاصة كالمحافظة أو الدفاع عن أمن القبيلة أو للأخذ بالثأر » وكان هذا يتم من خلال حلف وكانت معظم القبائل داخلة فى هذه الأحلاف باستثناء عدد قليل من القبائل القوية الكثيرة العدد التى تأخذ ثأرها وتنال حقها بالسيف ٠

ولما كانت المصالح الخاصة هى العامل الفعال فى تأليف الأحلاف كان أمد الحلف يتوقف فى الغالب على دوام تلك المصالح ٠ والذين عنوا بدراسة موضوع الأنساب من المستشرقين وجدوا أن أكثر أسماء أجداد القبائل أو أسماء آبائها هى أسماء (أحلاف) ضمت عددا من القبائل توحدت مصالحها فاتفقت على عقد حلف فيما بينها ٠٠٠ واذا دام الحلف أمدا وبقيت هذه الرابطة التى جمعت شمل تلك القبائل متينة فان هذه الرابطة تنتهى الى نسب حيث يشعر أفراد الحلف أنهم من أسرة واحدة تسلسلت من جد واحد ٠

أما اذا حدث ما يفسد هذه الرابطة أو ما يدعو الى انفصال بعض قبائل الحلف فتنضم المنفصلة الى أحلاف أخرى ٠ وهكذا نجد فى شبه الجزيرة أحلافا تتكون وأحلافا قديمة تنحل وتضعف ٠ وكانت الأحلاف بصورتها تلك تمثل ناحية من النواحى الضعيفة فى التاريخ العربى لأن تفكير القبائل لم يتجاوز عند عقدهم هذه الأحلاف مصالح العشائر أو القبائل الخاصة ٠ وهى تتألف للمسائل الداخلية التى تخص قبائل شبه الجزيرة ٠ ولم تكن موجهة للدفاع عن شبه الجزيرة أو لمقاومة أعداء العرب ٠ وهذا أمر طبيعى يستوجبه البناء القائم فى هذا الوقت فلا يمكن أن نطلب من نظام يقوم على العصبية القبلية أن يفعل غير ذلك ٠ فان وطن القبيلة ضيق بضيق الأرض التى تنزل فيها فاذا ارتحلت عنها ونزلت فى أرض جديدة كانت الأرض الجديدة هى الموطن الجديد الذى تبالغ القبائل فى الدفاع عنه ولما كانت هذه النزعة الفردية هى هدف سياسة مشايخ القبائل أصبحت من أهم العوائق فى تكوين الحكومات الكبيرة فى شبه جزيرة العرب ومن أبرز مظاهر الحياة السياسية قبل الاسلام(٤) ٠

---

(٤) جواد مغنيه : تاريخ العرب قبل الاسلام ، (الأحلاف) ص ٣٥٢ ٠

الحالة السياسية فى جزيرة العـرب قبل الاسلام :

لم يكن عند العرب نظام محـدد من نظم الحكم الذى يعرفها الناس الآن • فمجتمع الجزيرة العربية بدوى بصفة عامة • لذلك لم يوجد به شكل مستقر للحكومة أو قانون بالمعنى المفهوم لنا الآن(٥) •

« والوحـدة الأساسية لهـذا المجتمع تمثلها القبيلة • ومن خلالها تحـدد الاطار السياسى الذى يتلاءم وحياة البـدو فى الصحراء • وكان من الطبيعى أن نجـد أن الرئاسة عندهم ينالها أهل العصبية • واذا تساوت العصبية فى جماعة كانوا يقدمون أكبرهم سنا • فلفظ الشيخ عندهم يـدل على الشيخوخة والرياسة معـا • أما اذا أشكل عليهم الانتخاب لأى سبب عمـدوا الى الاقتراع • وكذلك اذا اجتمعت عـدة قبائل فى محالفة على حرب واحتاجوا الى من يرأسهم جميعا فانهم يقترعون بين أهل الرياسة فمن وقعت عليه القرعة أسندوا اليه الرياسة • وكان هـذا هـو شـأن بـدو العـرب وهم معظمهم •

أما حضرهم فى مكة فالرياسة فيهم كانت لسـدنة الكعبة وكانت هـذه الوظيفـة لقـريش •

وكان فى كل قبيلة بالجاهلية بيوتات تشتهر بالرياسة والشرف فتمتاز على سائر القبيلة وتكون الرياسة فيها كبيت هاشم بن عبد مناف من قبيلة قريش وبيت آل حذيفة بن بـدر من قيس • وغيرهم • وقـد امتازت هـذه البيوتات على قبائلها بالشرف لتوالى ثلاثة آباء منها فى الرياسة على الأقل •

والأمير البدوى على سلطته قلما يستبد فى أحكامه • ويغلب أن يستشير أهل بطانته • على أنه لم يكن يحتجب من أحد ولا يمتهن أحـدا ويجالس جميع الناس ويخالطهم رفيعهم ووضيعهم وهم لا يعرفون ألقاب التفخيم • فاذا خاطب البدوى أميره ناداه باسمه وطالبه بحقه فى عباراتتشف عن عـزة النفس وهى أنفة البداوة على أنهم كانوا يتكلمون على الأسنان • والأمـير يخـاطب رعاياه بألقاب الوقار كالأب والعم والخال والابن وابن الأخ على

---

(٥) Fayzee (A.) : Outlines of Muhammaden law, P. 6.

ما تقتضيه الأسنان والأنساب • وظل ذلك شأنهم فى صدر الاسلام(٦) •

وقد حتمت ظروف الصحراء صفات معينة لا بد من توافرها فيمن يتولى رئاسة القوم وتتفق وطبيعة الدور الذى يؤديه من أبرزها : مكانة عشيرته وكفايته الشخصية الا أن مكانة عشيرته كانت لا تعطيه سوى نقطة البداية • أما الأمر فى نهايته فيعتمد على كفايته الشخصية وصلابته وحنكته وتبصره فى الأمور • الى جانب اتصافه بالشجاعة والكرم فبهؤلاء أولا يكون له حق الرياسة فى الكيان الصحراوى(٧) •

لذلك كان لا بد لمن يتطلع الى الرئاسة أن يحظى بدرجة عالية من الاحترام والتوقير من الجماعة • لأن العرب لم يكن لهم قضاء يحتكمون اليه أو شرطة تقر الأمن والنظام بينهم • كذلك لم تكن هناك حكومة بالمعنى المعروف تقبض على زمام السلطة التنفيذية وتضرب على أيدى المعتدى وتوقع عليه العقاب المناسب وجرمه(٨) • وانما كان قانونهم هو مجموع التقاليد والأعراف السائدة بينهم • ومناط تطبيقها يرجع الى رئيس القبيلة • لذلك كان لا بد أن يتمتع باحترام الجميع وأن تكون له الهيبة حتى يكون له عليهم السمع والطاعة •

ومن أجل كل هذا لم يكن عند العرب قانون الخلافة بالتوريث للابن الأكبر لأنهم يعيشون حياة قلقة معرضين لمخاطر تتوالى عليهم باستمرار وهم فى حاجة ملحة لدرئها • والتصدى لها بقوة لذلك كان لا يمكن للقبيلة أن تعرض أمنها للخطر بأن تجعل رياستها لابن الرئيس الراحل اذا كان لا يتمتع بالخبرة الكافية والخصائص التى تؤهله للقيام بمهام هذا الدور على خير وجه(٩) •

الحالة الاجتماعية فى جزيرة العرب قبل الاسلام :

قدمنا أن العرب فى الجزيرة كانوا قسمين : بدوا وحضرا • وان البدو هو القسم الغالب • وكانوا ولا يزالون يحتقرون الصناعة والزراعة والتجارة

(٦) تاريخ التمدن الاسلامى : جورجى زيدان الجزء الرابع ص ٣٣ ، ٣٤

(٧) Watt, (M.) : Muhammed at Mecca, P. 22

(٨) حسن ابراهيم ــ تاريخ الاسلام السياسى والدينى والثقافى جـ ١ ص ٥١ •

(٩) Watt, (M.) : Muhammed at Mecca, P. 23.

والملاحة • وانما يعيشون على ما تنتجه ماشيتهم • ويعتمدون فى تغـذية ماشيتهم على الطبيعة يخرجون بها فى مواسم المطر الى منابت الكلأ لترعى فاذا عادوا الى موطنهم ينتظرون أن يحول الحول وينزل الغيث •

والعربى يجوب رمال الصحراء بحثا عن المـاء والكلأ وبقيامه بهـذا ولدت فيه روح الاستقلال والحرية والشجاعة حيث انه بصفة مستمرة يحيا وجها لوجه مع المصاعب المميزة للصحراء البدوية(١٠) •

ولغة الصحراء هى لغة القوة وقـد أكدت لهم معيشتهم أن البقـاء والاستمرار يعتمد على القوة وحـدها وسط الفقـر وشظف العيش الذى يعانون منه ويدفعهم دائما الى الاغارة والنهب والسلب •

فالصراع من أجل المرعى والكلأ وتأمينهم والحفاظ على كيان وأمن القبيلة من أى اعتـداء عليهـا يعتمـد أسـاسا على القـوة • لذلك كانت « **المروءة** » من القيم المتصـدرة للبنـاء القيمى الصحراوى وهى كما يعبر عنها نبكلسون : انها الشجاعة فى القتال • الصبر عند الشـدائد ، والاصرار على الثأر • حماية الضعيف وتحـدى القـوى •

كذلك نجـد **الكـرم** وقرى الضيف من القيم ذات القيمة العـالية فى البيئة الصحراوية • ويحظى بالاعجاب حتى عندما يصل الى حـد الافراط ويمكن ارجاع وجود قيمة كتلك فى هـذا الوسـط الصـحراوى الى حاجة الانسان لمسـاعدة غيره أو أقرانه لمواجهة قسوة الطبيعة وشظف العيش • وربما تكون أيضا تطبيقا لمبـدأ يتمثلونه فى الصحراء وهو عـدم التفكير فى الغـد • فهم قوم رحـل يطلبون الـكلأ • وهم فقـراء ، ثروتهم فى كثرة ماشيتهم وهـذه الثروة تحت رحمة الطبيعة فقـد تنفق المـاشية وينضب ماء الآبار ويقل المطر فيقل المرعى ويسـوء العيش • فمن المحتمل أنه اذا فكر انسان الصحراء فى جميع الامكانيات المخيفة للكوارث وحاول أن يتحصن منها جميعا فسوف ينتهى الى أن يصبح حطاما عصبيا • فكثير من الأمور فى الصحراء لا يمكن أن تتم عن طريق التدبر لأن الظروف دائما غير مؤكدة

---

(١٠) Fayzee,(A.), op. cit. P. 2.

ولا يمكن التنبؤ بها لأنها مضطربة تماما(١١) ٠

والوفاء والاخلاص من القيم الهامة أيضا فى الصحراء فعلى الرغم من أن البدوى لا يتردد فى الاغارة وسلب ممتلكات القبائل الأخرى الا أن هناك اخلاصا كبيرا فى الحفاظ على الودائع والأمانات(*) ومن قبيل الوفاء بالعهد وحفظ الذمام أيضا الجوار ٠ فان البدوى يحافظ على جاره محافظته على نفسه ٠ وهذا الأمر من قبيل التعاون الطبيعى للبقاء فى مواجهة قسوة الصحراء(١٢) ٠

ومازال « الجوار مرعيا عند العرب بعد الاسلام الا من خالط الأمم الأخرى فى البلاد المتقدمة ٠ اذ أن تأييد الدولة اقتضى ضعف الجوار لأن أهل الوجاهة أصبحوا من أهل الدولة والرجل يومئذ انما يستجير من حاكم يطلبه فاذا استجار به مظلوم قالوا : انما يجير الرجل على عشيرته وأما على سلطانه فلا(١٣) ٠ خوفا على مناصبهم(**) ٠

وهذا يوضح أن تقاليدهم كانت انعكاسا لواقعهم ومتطلباته وعندما طرأ تعديل على حياتهم تبعه بالضرورة تعديل فى القيم التى يتمسكون بها ٠ وتم اعادة ترتيب المدرج القيمى بما يتلاءم ومتطلبات الوضع الجديد ٠

كان هذا هو أحد جوانب حياة العربى ٠ فاذا فتشنا فى جانب آخر من حياته نجده يحيا حياة حرية ومرح وسرور ومجون ، يعشق الخمر والنساء والحرب(١٤) ويتغنى بحب حيواناته وأغنامه وفرسه وجماله ٠ ويهوى الطبيعة والشعر(١٥) ٠

---

(١١) Watt, (M.) Ibid, P. 20 - 21.

(١٢) Ibid, P. 21.

(١٣) جورجى زيدان ـ تاريخ التمدن الاسلامى ج ٤ ص ٣٥ ٠

(١٤) صلاح الدين خودا بخش : حضارة الاسلام ص ١٨ ٠

(١٥) Fayzee, op. cit. P

(*) قصة السموأل ٠

(**) كما أصاب ابن مفرغ لما هجا بنى زياد واستجار بالأحنف بن قيس على عبد الله بن زياد وهو يومئذ أمير البصرة فأبى الأحنف خوف العزل وقال له : اذا شئت أن أجيرك من بنى سعد فعلت ، فذهب الى غيره من وجهاء العرب فأبوا اجارته لنفس هذا السبب ٠

ونعل من أبرز مظاهر الحياة الاجتماعية عند العربى المفاخرة والشعار وتكون المفاخرة بالآباء والأجداد وبالسيادة والأشراف وبالكثرة وبالحسب والنسب حتى أنهم انطلقوا فى بعض الأوقات الى القبور فكانوا يشيرون الى القبر بعـد القبر ويقولون : فيكم مثل فلان ومثل فلان ؟ وهـذا ما سفهه القرآن بشـدة فى النص القرآنى (ألهاكم التكاثر ، حتى زرتم المقابر) •

وطالمـا كانت تؤدى هـذه المفاخرات الى وقوع حروب وسفك دماء ، ولذلك أبطلها الاسلام ونهى عن تعاطيها بالكلية وذم المفاخرة بقوله (واللـه لا يحب كل مختال فخور) • ونهى عن المعاودة اليهـا •

أما الشعار فهو العلامة فى الحرب والسفر وغيرها • فكانوا يضعون للعساكر شعارا أى علامة يعرف بها الرجل رفقته ••• واذا حمى وطيس القتال ينادى القوم بشعار القبيلة مثل : يالربيعة • يالخزيم • يالنزار ••• وعلى أفراد القبيلة أو القبائل تلبية النـداء وتعـد التلبية من أهم مفاخر الرجال والقبـائل وواجبـا من الواجبـات(١٦) • وهى كمـا نلاحـظ من توابع العصبيـــة •

أما عن علاقة العربى بالمرأة ومكانتها فى هذا المجتمع فقد اختلف الكتاب حول هذا الموضوع •

فهناك من يرى أن العلاقة بين رجالهم ونسائهم لم تـكن مهذبة ولا نقية ولا مبرأة مما يعاب • فجنبا الى جنب مع الشكل المعتاد للزواج كان هناك عديد من الارتباطات بين أعضاء الجنسين نميز منها أشكالا أربعة :

١ ـ شخصا يرغب فى ذرية نبيلة فيطلب من امـرأته أن تذهب الى رئيس عظيم وتمارس معه الجنس وخلال هـذه الفترة يبتعـد عنها الزوج ثم يعود اليها بعـد أن تحمل •

٢ ـ عـدد من الرجال أقل من عشرة يأتون امرأة واذا هى حملت طفلا

---

(١٦) جواد مغنيه : تاريخ العـرب قبل الاسـلام ص ٣٤٩ •

فان من حقها أن تستدعى كل الرجال ويكونوا ملزمين بالحضور وتعين رجلا منهم أبا للطفل ولا يكون من حقه أن ينكر البنوة ٠

٣ ــ الدعارة العادية وكانت معروفة تماما ولهم أعلام على الخيم كدليل عليهم واذا حملت المرأة فان الرجال الذين يترددون عليها يجتمعون ويحددون نسبه الى من تتشابه معه معالم الطفل ٠

٤ ــ المتعة أو الزواج المؤقت(١٧) :

وفيما يتعلق بوضع المرأة فى حالة الزواج المألوف فانها لم تكن لها مطلقا أى حرية فى الزواج فالأب أو من يتولى أمرها من الرجال هو الذى يقوم بتزويجها والمهر يعد شرطا ضروريا للزواج ٠ ولكن المبلغ المدفوع انما يكون لولى أمر الفتاة وليس للفتاة نفسها فكأن الأمر فى نهايته هو عملية بيع ، ولم تكن الحياة الزوجية قائمة على اعتراف بحقوق أو شركة متبادلة بين الزوجين ٠ وكانت الزوجة موضع الاضطهاد ٠٠٠ والابتزاز ٠٠٠ وكثيرا ما كانت فكرة قضاء الشهوة والاستمتاع هى الدافعة الى التزويج دون قصد انشاء كيان وأسرة(١٨) ٠

وكان الطلاق ٠٠٠ بدون حد وحسب مزاج الزوج ولا يراعى فيه للزوجة مصلحة ولا عاطفة ولا حق(١٩) ٠

وأما بالنسبة للميراث فالعربى له الحق فى أن يوزع كل ممتلكاته بارادته والقاعدة الأساسية فى قانون التوريث أن الاناث لا يأخذن شيئا ٠٠٠ وحتى بين الذكور لا يرث الا المنتسبين للأب ٠ أما النسب من ناحية الأم فيستبعد ٠

وبصفة عامة فان البنات كن محل كراهية منهم ويعملون على وأدهن بمجرد ميلادهن ٠

وهناك على الطرف الآخر من يرى متابعا لجولد تسهير وسير تشارلز ليال أن هذه الصورة مبالغ فيها ويؤكدون أن الاسلام سلب المرأة حريتها

---

(١٧) Fayzee, op. cit. P. 8.

(١٨) محمد عزه دروزه ، المرأة فى القرآن والسنة ص ١٢ ٠

(١٩) المرجع السابق ص ١٥ ٠

القديمة واستندوا فى هذا الى الشعر والأمثال فى أيام الجاهليين الذى أظهر أن المرأة العربية المثالية كانت تجسيدا للتواضع والجلد والفضيلة والجمال وأنها كانت موضع احترام الرجال . وهذا ما يذهب اليه أيضا د. حسن ابراهيم مستندا الى أشعار العرب فى الجاهلية مؤكدا أن المرأة العربية تمتعت بقسط وافر من الحرية وكانت تستشار فى مهام الأمور بل تشارك الرجال فى كثير من أعمالهم وكانت علاقتها بزوجها على درجة من الرقى أكثر مما يخيل الينا(٢٠) .

واذا حاولنا أن نحدد بدقة قدر المستطاع حقيقة الأمر من خلال هذه الآراء فاننا نعلم بداءة أن مكانة الفرد فى الجماعة تتحدد بالدور الذى يؤديه وفى المجتمع الصحراوى تحددت مكانة الفرد بقدرته على مواجهة الأخطار المحيطة بالجماعة وتذليل صعاب الحياة . ولكون المرأة بطبيعتها عاجزة فى هذا المضمار عن أن يكون لها دور فعال فى حياة الجماعة فمن المتوقع أن تنخفض مكانتها تبعا لذلك ويقل نصيبها من الحقوق التى يمكن أن تتمتع بها وأنها فى أفضل الأحوال كانت تابعة للرجل ومنسوبة اليه ومسيرة بأمره . فهى تستهلك من الرجال فى نطاق تأمين المعيشة وجهد الحفاظ على القبيلة ضد الاغارة والسبى الكثير دون أن تعطى ما يوازى هذا الاستهلاك لكل هذا أصبحت تشكل عبئا ضمن الأعباء الضخمة التى تثقل كاهل البدوى لهذا كانوا يؤثرون التخلص منها بالوأد . وكان هذا الأمر شائعا بين القبائل التى تعانى فقرا واضحا كبنى سعد وتميم فحياتهم من الصعوبة بمكان لدرجة تدعوهم للتخفف من كل نقطة ضعف تزيد من حجم هذه المتاعب .

بينما لا نجد هذا الأمر قائما عند أهل مكة أو الطائف أو يثرب وهم الذين أتيح لهم من لين العيش وسعة ذات اليد أكثر مما أتيح لغيرهم ، فانخفاض مكانة المرأة أو كراهية الاناث لم تكن عائدة الى سبب متعلق بجنس المرأة فى ذاتها وانما الأمر كله كان انعكاسا لواقعهم الذى يحيونه بدليل أنهم كانوا يسمون آلهتهم بأسماء الاناث ويسمون الملائكة بنات الله ويتخذونهن شفعاء عند الله ولا يعقل أن يعبدوا ما يكرهون رجاء شفاعته .

---

(٢٠) حسن ابراهيم : تاريخ الاسلام السياسى والدينى والثقافى ص ٦٤ .

فالأرجح أن مكانة المـرأة انخفضت فى البقاع الفقيرة وارتفعت فى البقاع الغنية ٠ ولكن فى أسمى درجات ارتفاعها لم تصل الى ما حققه لها الاسلام من رقى وما أعطاه لها من حقوق ٠

الحالة الدينية فى جزيرة العـرب قبل الاســلام :

كان دهماء العرب يدينون بالدين الوثنى ويقال ان الذى نقل الوثنية الى العرب هو عمرو بن لحى الخزاعى ٠ ولا يبعد أن يكون عمرو هـذا قـد نقل بعض الأوثان من بلاد الشام الى الكعبة ٠٠٠ وقـد انتشرت الأصنام فى أنحاء الجزيرة العربية على شكل بيوت وحجارة مصورة وغير مصورة(٢١) ٠

وكانوا يعبدون الأشجار التى لايتحرجون من أن ينتفعـوا بثمارهـا وغصونها ان احتاجوا الى ذلك(٢٢) ٠٠ وربما اعتقدوا أن الآلهة التى كانوا يتخذونها ليست فى نفسها خالقة لشىء ولا مدبرة لشىء ولكنها واسطة بينهم وبين الاله الأعظم الذى خلق السموات والأرض والذى يدبر الأمر كله فهـم لا يعبدون هـذه الأصنام لأنها تستطيع وحدها أن تنفعهم أو تضرهم وانما يعبدونها لتشفع لهم عند الاله ولتقربهم الى الله زلفى كما نقرأ فى القرآن(٢٣)٠

فعلمهم بوجود الله كان ساذجا لم يبلغ أعماق قلوبهم ولم يصل الى دخائل ضمائرهم ولم يمتزج بنفوسهم فاتخذوا من دون الله آلهة قريبة منهم يرونها بأبصارهم ويلمسونها بأيديهم ويصنعون كثيرا منها بأيديهم(٢٤) ٠ وهم يرضون عنها حين ترضيهم ويسخطون عليها حين تسخطهم ولا يخطر لهم أنها أعجز من أن ترضى أو تسخط وكان من عادة العرب فى الجاهلية أنه اذا أراد أحدهم قضاء أمر لجأ الى القداح فضربها فان خرج قدح بنعم مضى الى غايته وان خرج بلا عـدل عنه(٢٥) ٠

وكان الى جانب الوثنية فى بلاد العرب نحل وديانات أخـرى منهـا

---

(٢١) حسن ابراهيم : تاريخ الاســلام ص ٦٩ ٠
(٢٢) طـه حســين ، مرآة الاســلام ص ٢٨ ٠
(٢٣) المرجـع الســابق ص ١٤ ٠
(٢٤) المرجـع الســابق ص ١٣ ٠
(٢٥) حسن ابراهيم : تاريخ الاســلام ص ٦٩ ٠

الصابئة ويعبد أتباعها النجوم والكواكب • وقد انتشرت فى بلاد اليمن وحراث وأعالى العراق • والزرادشتية نسبة الى زرادشت نبى الفرس القدماء وهى ديانة رمزية تقول بأنه فى العالم قوتين هما الخير والشر ويرمز لاله الخير بالنور ولاله الشر بالظلمة • ويعبد أتباع الزرادشتيين النار لا على أنها العنصر المحرق بل على أنها مصدر النور الذى هو أساس الخير • وكانت هذه الديانة سائدة فى فارس وفى شرق بلاد العرب وخاصة فى جهة البحرين •

كذلك انتشرت اليهودية فى جزيرة العرب قبل ظهور الاسلام ولا سيما فى اليمن كما انتشرت فى وادى القرى وخيبر وتيماء ويثرب حيث أقامت قبائل بنى قريظة وبنى النضير وبنى قينقاع(٢٦) •

الصفات الفارقة لمكة عن بقية جزيرة العرب :

ان مكة جزء من الجزيرة العربية تتصف بكل ما اتصفت به سائر المنطقة من خصائص الا أن مكة كان لها وضع خاص جعلها الى جانب اشتراكها فى الخطوط العامة المميزة للجزيرة تختلف فى بعض امور وكان لهذه الاختلافات أثرها فى حياة أهل مكة أردنا توضيحها ، خاصة وأنها مهد الرسالة وموطن الرسول •

وقد ثار بشأن هذه الأمور جدل كبير عندما حاول كثير من المستشرقين ارجاع أصل الدعوة الاسلامية الى هذه الظروف الخاصة بمكة وربطها بها بصورة لا تخلو من الاجتراء على واقع الأمور وحقيقتها :

فمن المعروف أن مكة حافظت على استقلالها ضمن بلاد الحجاز التى تمتع به أهلها طوال حياتهم وذلك بسبب قسوة المناخ • فمكة أرضها صخرية لا ماء فيها ولا زرع • وظهرت فى أهلها طبائع خاصة بهم من حيث عراقة أصلهم وشرف آبائهم وشهامتهم التى كانت ـ ولا تزال مضرب الأمثال ـ ولغتهم التى حافظت على نقائها وصفائها •

أما من حيث حالتهم السياسية ، فمكة ظلت محكومة لمدة طويلة من

---

(٢٦) حسن ابراهيم : تاريخ الاسلام ص ٧٢ ـ ٧٣ •

قبيلة جرهم ثم انتقل الأمر الى خزاعة ثم الى قريش ومنها ينحدر قصى بن كلاب الجد الرابع للرسول عليه الصلاة والسلام ٠

وكان لقريش الصدارة على جميع العرب وكان قصى الرئيس الدينى للبيت الحرام الذى كان يفد اليه العرب من كافة أنحاء الجزيرة ٠ ومن مآثر قصى تأسيس دار الندوة بمكة وكانت تمثل كل ما وصلت اليه قريش من التطور فى شئون الحكم حيث يجتمع فيها مجموعة من السادة أو الشيوخ وتعرض عليهم مشكلات التجارة والمشكلات التى تثار بين أحياء مكة حيث أنه لم يكن لها سيد أو شيخ بيده زمام الأمور كلها ٠

ويؤكد « وات » أن العرب نجحوا فى الوصول الى المحك الذى يختارون على أساسه الأفراد الذين يكون من حقهم حضور اجتماعات هذا المجلس ٠ لذلك كانت قراراتهم فى الغالب تصدر بناء على الأهلية القوية التى يتمتع بها الرجال ٠

ومع هذا فان آراء هذا المجلس استشارية ولم يكن لها رئيس تنفيذى وذلك لما تتمتع به كل عشيرة من استقلال تام فى تخطيط أمورها بنفسها ولم تكن هناك أمور مجمع عليها الا تلك التى تنشأ عن ظروف غير عادية(٢٧) ٠

وكان لقصى من مظاهر الرئاسة أربعة أمور :

- رئاسة دار الندوة ٠
- اللواء ٠
- الحجابة ٠
- سقاية الحاج ورفادته ٠

وكانت لقريش مظاهر أخرى للرياسة تلى هذه الأهمية وزعت بين رؤسائهم حتى لا يكون هناك مجال للنزاع على أنهم وان أمنوا الحروب لم يأمنوا المنافسة بين كبراء البيت الواحد ، كما حدث بين هاشم بن

---

(٢٧) Watt : Muhammed at Mecca, P. 7 - 9.

عبد مناف وابن أخيه أمية بن عبد شمس ، الذى كان ينافس عمه على رئاسة قريش ٠

وما زال فضل قريش يزداد بين القبائل حتى جاء عبد المطلب الذى اشتهر بتجديد حفر بئر زمزم سنة ٥٤٠ م وفى عهده خذل الله أبرهة الأشرم وصده عن مكة والبيت الحرام ونجت مكة فى أيامه من خطر الحبشة فذاعت شهرته وقصدته القبائل من كافة أطراف الجزيرة ٠ وكانت قبيلة قريش تحظى باحترام كبير فى نفوس العرب لأنهم ولاة الكعبة الذائدون عن حياضها الحافظون مجدها(٢٨) ٠

وفيما يتعلق بالوضع الاجتماعى فى مكة فان السكان فيها فى ذلك العصر كانوا يتألفون من طبقات ثلاث :

« طبقة لها كل الحقوق وهى قريش تستند حقوقها الى ما كانت ترى من شرف أصولها أولا ومن أنها صاحبة البيت ثانيا ٠ وكانت هذه الطبقة الشريفة المستأثرة بالحقوق كلها تنقسم فى نفسها الى :

فئة الأغنياء أولى الثراء العريض ٠ وفئة يملكون من المال ما يتيح لهم أن يتجروا سواء مسافرين بالتجارة أو اكتفوا باعطاء أموالهم للمتجرين ٠ وفئة أخرى فقيرة قد تملك القليل وتتجر فيه ٠ وقد لا تملك شيئا وهى مضطرة الى أن تعمل لتعيش ٠

وهذه الفئات الثلاث من قريش كلها متساوية فى الشرف وفى الاستمتاع بالحقوق وهى من أجل ذلك تكون فئة ممتازة لطبقة السادة ٠

وتأتى بعدها طبقة أخرى هى طبقة الحلفاء وهم ناس من العرب على اختلاف قبائلهم آووا الى مكة ليأمنوا فيها ٠ فهى مدينة حرام يأمن اللاجىء اليها مهما تكن جنايته وجرائره على قومه ٠ وكل هؤلاء وأمثالهم لم يكن يتاح لهم المقام المطمئن فى مكة الا اذا حالفوا حيا من أحياء قريش أو فردا من أفرادها فهم أحرار اذا حفظوا حق الحلف والجوار تحميهم قريش فيأمنون

---

(٢٨) حسن ابراهيم : تاريخ الاسلام ص ٤٨ ، ٤٩ ٠

ويسعون فى الرزق ولكنهم ليسوا من قريش وانما هم طبقة دونها تعيش فى ظلها ولا تشارك فى حقوقها ٠

وطبقة ثالثة هى الرقيق الذى لا حق له حتى فى نفسه يملكه سيده كما يملك ما فى بيته من أداة يسخره فيما يريد من أمره كما يشاء ٠ والى جانب هـذه الطبقات كان يعيش بمكة شذاذ من الآفاق ليسوا عربا ولكنهم عجم من أمم مختلفة اقبلوا متجرين بتجارة تحتاج اليها الطبقة الغنية والوسطى ٠ بعض هؤلاء كان يتجر باللهو ٠ يسقى الخمر ٠ ويسمع الغناء(٢٩) ٠

وبذلك أصبحت فى مكة أجناس مختلفة من الناس وألوان مختلفة من الديانات وكان من الطبيعى أن يؤثر هذا كله فى حياة قريش ٠ وليس هناك شىء أشد تأثيرا فى حيـاة النـاس من اتصـالهم بالأجنـاس المختلفة ذوى الحضارات والديانات المختلفة ٠ وهـذا هو الذى يفسر لنـا ما امتازت به قريش عن العرب كافة فى ذلك العصر من ذكاء القلوب وسعة الحيلة ونفـاذ البصيرة وبعد النظر وحسن السياسة لأمورها كلها والبراعة فى القيام على المـال واستثماره وفى فهم الناس والنفوذ الى أعماقهم(٣٠) ٠

ومما ساعد على هـذا أيضا بصورة واضحة أن مكة كانت تدخل ضمن مجـال اهتمام أعظم قـوتين فى ذلك العصر وهمـا الامبراطورية البيزنطية والامبراطورية الفارسية ٠ اذ كان يمر فى جزيرة العـرب طريقان عظيمان للتجارة بين الشام والمحيط الهندى : أحدهما يسير شمالا من حضرموت الى البحرين على الخليج الفارسى ٠ ومن ثم الى صور ٠

والثانى يبدأ من حضرموت أيضا ويسير محازيا للبحر الأحمر متجنبا صحراء نجد وهجيرها ومتجنبا هضاب الشاطىء ووعورتها ٠ وعلى هذا الطريق الأخير تقع مكة فى منتصف الطريق ٠ هـذا الى جانب وجود عين زمزم بهـا تستقى منها القوافل وتأخـذ حاجتها من المـاء ٠ كذلك وجود الكعبة بها وهى التى يدين العرب بتقديسها واحترامها وقـد انسحب هـذا الاحترام أيضـا

---

(٢٩) طـه حسـين ـ مرآة الاسـلام ص ١٨ ، ١٩ ٠
(٣٠) طـه حسـين ـ مرآة الاسـلام ص ٢٠ ٠

على سكان مكة . وبذلك تهيأت الظروف التى تجعل من مكة مركزا جديدا للتجارة(٣١) .

وكانت التجارة قبل أن تصير الى أهل مكة فى يد اليمنيين ينقلون غلات حضرموت وظفار وواردات الهند الى الشام ومصر الا أنهم فقدوا مركزهم التجارى الممتاز عندما فقدوا استقلالهم باستعمار الحبشة لهم عام ٥٢٥ والفرس عام ٦٧٢ .

وجاء هذا التدهور الذى حل بجنوب الجزيرة العربية فى صالح أهل مكة الذين اغتنموا الفرصة ليقبضوا على ناصية التجارة فى المنطقة . وبعد أن كانوا يقومون بدور الوسطاء فى نقل التجارة خلال رحلتين يرحلونها فى العام ، رحلة الشتاء الى اليمن ورحلة الصيف الى الشام أصبحوا يديرون أعمالا تجارية لحسابهم الخاص كانت فيما مضى حكرا على عرب الجنوب . كل هذا أدى الى حدوث انطلاقة اقتصادية جديدة تخطت الاقتصاد القبلى(٣٢) . وأدت الى أن يسود هذا المجتمع بناء اقتصادى جديد هو ما أسماه « وات » بالاقتصاد الرأسمالى(٣٣) .

ويرى أن هذا التطور الاقتصادى استتبع تطورا أيدلوجيا بحيث اتجه الأفراد للارتباط بما يتلاءم ومصالحهم فى هيكل البناء الاقتصادى الجديد أكثر من ميلهم للانتماء القبلى السابق مما استتبع تطورا فى العلاقات الاجتماعية وزيادة ظهور النزعة الفردية ، بحيث أصبحت المصالح المادية والمالية هى أساس العلاقات مما نتج عنه ازدياد الفجوة بين الفقراء والأغنياء خاصة وأن الأغنياء لم يعطوا أى اهتمام للفقراء حتى لو كانوا من ذوى قرباهم لأن اهتمامهم انصب على تنمية وتكديس ثرواتهم الضخمة تمشيا مع نمو النزعة الفردية التى ظهرت حديثا بالجزيرة(٣٤) .

---

(٣١) Watt. Muhammed at Mecca, P. 11 - 13.
أيضا أحمد أمين فجر الاسلام ص ١٤ .

(٣٢) La vie de Mahomet et la Probléme saciologique, Maxime Rodinson p. 60 - 61.

(٣٣) Ibid. Page 48.

(٣٤) Ibid. P. 47 - 49.

وقــد أحدث هــذا التيار الجديد تخلخلا فى العـــلاقات الاجتماعية فى الجزيرة ويعزو « جريم » الى هــذه الأسباب وحدها ظهور الدعوة الاسلامية ٠ ويؤكد أنـها لم تظهر باعتبارها نظاما دينيا وانما على أنها محاولة ذات طابع اشتراكى جاءت لتتصدى للعيوب الدنيوية المفرطة(٣٥) ٠

ويزيد عليه رود انسون فيقول ان هــذه الدعوة ما كان ليقدر لها النجاح اذا ما ظهرت فى وقت لم يكن فيه هــذا التطور الاقتصادى قــد تم لأنها عندئذ لن يكون لها صدى فى نفوسهم لأنها لن تشكل اجابة للاحتياجات الأساسية التى حددتها المتطلبات العامة لمجتمعهم(٣٦) ٠

بل يذهب الى أن نشاط نبى الاسلام كان يحركه طموح شخصى وقومى وأنه يلجأ الى الأساطير ليشبع غروره الشخصى ويحقق نهمه للسلطة خاصة وأنه لم يكن يتمتع بشخصية مؤثرة تضمن له تحقيق فكرته ٠ لذلك فقــد لجأ الى الاكراه الروحى ــ وهى فكرة الحساب الأخروى ــ كوسيلة من وسائل الضغط على النـاس(٣٧) ويرى فى النهاية أن الآراء التى جاء بها قــد استفادها من اليهودية والمسيحية التى عرفت طريقها الى الجزيرة العربية ٠ وأيضـــا من الاتجاهات التوحيدية السائدة فى هذا الوقت عند الأحناف والصابئة(٣٨)٠

وردنا عليه فى النقطتين اللتين أثارهما أنه بالنسبة للنقطة الأولى التى ادعى فيها : (أن هــذه الدعوة ما كان ليقدر لها النجاح اذا ما ظهرت فى وقت لم يكن فيه هــذا التطور الاقتصادى قــد تم لانها **لن تشكل اجابة للاحتياجات الأساسية التى حددتها المتطلبات العامة لمجتمعهم)** أن نقول له انه من الواضح أن الظروف الاقتصادية لمكة لم تكن هى المسئولة عن انجاح الدعوة الاسلامية اذ أنه من المعروف والثابت أن الرسالة كانت منصبة على ارساء قواعد العقيدة الاسلامية فى الفترة المكية لها ولم تأت التشريعات الخاصة بالجماعة الاسلامية

---

(٣٥) Ibid P. 44.

(٣٦) Ibid P. 62 - 63.

(٣٧) Ibid P. 34 - 44.

(٣٨) Ibid P. 41.

The same meaning at : Watt: Muhammed at Mecca P. 27.

الا فى المرحلة المدنية · هـذا الى جانب أن انتصار الدعوة تم فى المدينة وليس فى مكة فلا معنى للقول بأن نجاح الدعوة ارتبط بالظروف الاقتصادية المكية ·

هـذا من ناحية ومن ناحية أخرى فان المتتبع للدعوة الاسلامية كدين ودولة يجـد فيها تشريعا موجها للعالمين · وأنهـا لم تقتصر على معـالجة أوضاع معينة فى مجتمعات محـددة كما حدث بالنسبة لبعض الاتجاهات الحديثة التى تأثر بها هؤلاء المستشرقون عندما قرروا أنها انصبت على معالجة الوضع الاقتصادى لمـكة فقط · وانما هى منهج متكامل يهدف الى تحقيق الوجود المتوازن للانسان عن طريق تنظيم جميع جوانب حياته سواء أكان هـذا فى علاقته مع ذاته أو مع الآخرين أو مع الكون الخارجى أو مع مصـدر الوجود وهو اللـه ·

أما فيما يتعلق بتأثر الرسول عليه الصلاة والسلام بالديانة اليهودية والمسيحية ومن الاتجاهات التوحيدية عنـد الأحناف والصابئة · فانه من الثابت حقا أن اليهودية انتشرت فى جزيرة العرب قبل ظهور الاسلام ولا سيما فى اليمن كما انتشرت فى وادى القرى وخيبر وتيماء ويثرب حيث أقامت قبائل بنى قريظة وبنى النضير وبنى قينقاع وكذلك انتشرت المسيحية فى قبائل تغلب وغسان وقضاعة فى الشمال وفى بلاد اليمن فى الجنوب وقـد دخلت بلاد العرب بفضل جهود أباطرة الدولة الرومانية الشرقية فى القرن الرابع الميلادى الا أنها لم تجـذب اليها أنصارا كثيرين منهم ·

الى جانب هـذا كان هناك بين العرب أناس مستنيرون فطنوا الى سوء حالتهم الدينية وحاولوا الارتقاء من الوثنية الى اعتقـادات أرقى منها ··· ودعوا الى نبـذ عبادة الأوثان والتخلص من عادات الجاهلية كوأد البنات وشرب الخمر ولعب الميسروكانوا يعتقدون فىالبعث وبوجود اله واحد يحاسب ويجازى الناس على أعمالهم من خير وشر ويطلق على هـذه النزعة التحنف وعلى أصحابها الحنفاء ··· وكانت تعاليمهم بسيطة فطرية تتفق مع سلوك العرب ولتصبح الحنفية دين العرب كانت فى حاجة الى تعاليم محددة وتنظيم قوى وطقوس دينية وكتاب سماوى · ولمـا كانت الحنفية تعوزها الأسس السماوية التى تجـذب الانسان فانها لم تتمكن من الانتشار بحيث تصبح دين العـــرب ·

كذلك لم يقدر لدين من الأديان الفوز والغلبة فى بلاد العرب فالمسيحية آنذاك كانت مذهبا معقدا تعددت فيه الفرق واختلفت وكانت اليهودية دين الشعب المختار الذى لم يقبل العرب على أنفسهم أن يضحوا له باستقلالهم كما ضعف مذهب التوحيد لما لاقاه من معارضة العناصر المقتبسة من دين زرادشت وبصفة عامة فان العرب لم ينتفعوا بما كان بينهم وبين اليهود والنصارى من اتصال وانما ظلوا كما كانوا حتى جاءهم دينهم الجديد(٣٩) ٠

أما من حيث تأثر الرسول بصفة خاصة بهذه الاتجاهات الدينية ونقله عنها فعلينا أن نبحث أولا عن امكانية وصول هذه الاتجاهات الى الرسول لتحديد مدى معرفته بها ونقله عنها اذا جاز لنا القول ٠ ثم نبحث عن صور هذا النقل ان وجدت ٠

وعلى هذا الأساس نقول انه بناء على ما هو معروف فانه كان يوجد فى ضواحى مكة بعض أفراد من المغامرين الرومان أو الزنوج الأحباش (بائعون للنبيذ) أو كادحون يقطنون الأحياء المنزوية ٠ ويقال أيضا أن الانجيل درس فى الحانات لعقليات خام ٠ فهل تم التقاء محمد بالأفكار الدينية فى هذه الأماكن ؟

وفى الاجابة على هذا التساؤل نجد أنه ليس هناك وثيقة واحدة عن علاقات فعلية لمحمد من هذا النوع ٠٠٠ الى جانب أن لدينا عديدا من الأسباب تحول دون أن نأخذ مأخذ الجد امكان وجود مثل هذه العلاقات ٠

ففى المقام الأول نجد أن شواغل الرسول قبل بعثته كانت معروفة ومحددة اذ يقدم لنا التاريخ الثابت المؤكد هذه الشخصية وهى تتحرك على التوالى فى أماكن ثلاثة : اما فى الخلاء يرعى الأغنام واما فى التجارة مسافرا مع القوافل ٠ واما فى المجتمع العام مع رؤساء القبائل فلا خلقه ولا مولده ولا مشاغله تجعلنا نتصوره يتردد على هذه البيئة الهابطة ٠

---

(٣٩) حسن ابراهيم : تاريخ الاسلام ص ٧٢ ، ٧٤ ٠
أيضا : Fayzee, Outlines : Page 11.
أيضا : خودابخش حضارة الاسلام ص ٢٨ ــ ٣١ ٠
أيضا : طه حسين : مرآة الاسلام ص ٢٨ ٠

أما السبب الثانى فهو أنه لم يكن لهـذه العلاقة أية جـــدوى فهؤلاء المطمورون لم يكونوا يجهلون دينهم فحسب ولكن بصفة خاصة ـ وهنـا تتركز حجة القرآن ـ كانت لغتهم الأجنبية حاجزا طبيعيا أمام النبى ٠ هـذا الى جانب أنه لم تكن قـد وجدت فى هـذا الوقت توراة ولا انجيل باللغـة العربية يحتمل أن تكون انتقلت تعاليمها اليه شفاهة خاصة أنه كان أميـا من شعب أمى ٠ وأميته هـذه كانت دليلا على ربانية التعليم التى جاء بها ٠

أما عن احتمال تأثره بالتعليم المسيحية أو اليهودية من خلال رحلاته التجارية الى سوريا واليمن كما يذهب الى ذلك جولد تسهير وآخرون ٠ فانه مما يؤكده الكتاب أن رحلات القوافل التجارية التى صاحبها الرسول لم تتعده الى أبعـد من سوق حباشا بتهامة وغراش باليمن ٠ ولنفرض أنه اتصـل بالفعل بالمسيحية فى ذلك الوقت فهل كان سيجد نموذجا أخلاقيا ودينيا لأن ينقله أو يبنى عليه نظامه الاصلاحى ؟ بالقطع لا ٠

ولنستمع الى ملاحظات بعض الكتاب المسيحيين ٠ يقول (ج ٠ سال) اذ قرأنا التاريخ الكنسى بعناية فسنرى أن العالم المسيحى قـد تعرض منذ القـرن الثالث لمسخ صـورته بسبب أطماع رجال الدين والانشقاق بينهم والخلافات على أتفه المسائل والمشاجرات التى لا تنتهى والتى كان الانقسام يتزايد بشأنها وكان المسيحيون فى انغماسهم فى ارضاء شهواتهم واستخدام كل أنواع الخبث والحقد والقسوة ٠٠٠ قـد انتهوا تقـريبا الى طـرد المسيحية ذاتها من الوجود ٠

ولقـد كتب تايلور فى كتاب (المسيحية القديمة) المجلد الأول صفحـة ٢٦٦ يقول (ان ما قابله محمد وأتباعه فى كل اتجاه ٠٠٠ لم يكن الا خرافات منفـرة ووثنية منحطة ومخجلة ومذاهب كنسية مغرورة وطقوسا دينيـة منحلـة وصبيـانية ٠

وكأن هـذه الصفحات قـد كتبت لتفسير الآية القـرآنية الوجيزة من سورة المـائدة (ومن الذين قالوا انا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العـداوة والبغضـاء الى يوم القيامة وسوف ينبئهم اللـه بما كانوا يصـنعون) آية ١٤ ٠

فهذه الآية الكريمة تشير مجرد اشارة الى البعد الذى كان بين المسيحية والمسيحيين فى عصر الرسول وتعلن أن الانشقاق الناتج من هذا البعد سيمتد الى يوم القيامة(٤٠) ٠

ومن المعروف أن مسلك العرب الذين تنصروا لم يكن أحسن حالا من مسلك المسيحيين أنفسهم فرغم تنصر قبائل العرب بسوريا فى الجاهلية احتفظوا بعاداتهم وتقاليدهم الوثنية القديمة ٠ وبهذا يثبت لنا عقم وفساد الرأى القائل بأن التعاليم الاسلامية كانت حصيلة لما تأثر به الرسول ونقله من الديانة المسيحية أو اليهودية ٠

يتبقى بعد هذا عامل آخر نجيب عليه ويتعلق بمدى حدود نزعة التحنف فى تشكيل هذه الديانة الجديدة التى جاء بها الرسول ٠ اذ من المعروف أن ـ الرسول قبيل نزول الوحى كان يقضى فترات كثيرة يخلو فيها الى نفسه متعبدا فى غار حراء باحثا عن حقيقة مفقودة وملحة عليه ٠

فهل ساهمت هذه التأملات العميقة فيما انتهى اليه من تعاليم الدين ؟ ويقودنا هذا الى التساؤل عن حدود العقل الصافى المجرد فى مادة الدين ٠

والاجابة عن ذلك ستؤكد لنا انها حدود ضيقة بلا شك فالعقل فى مقدوره أن يثبت لنا ضلال الوثنية والخرافات وفراغها وعدم جدواها ولكن متى أزاح عن طريقه هذه الخزعلات ، فماذا يبنى مكانها ؟ فمن المسلم به أنه ليست هناك دعوة أو نظرية تبنى على حقائق سلبية ٠ لأنه حتى لو افترضنا أن اجتياز مرحلة البحث الأولى كان سريعا ٠ وأن اكتشاف الحقيقة الجوهرية كان سهلا أو حدث فى وقت مبكر ٠ فان معرفة الخالق سبحانه وتعالى ليست هى كل العلم الدينى الموجود فى القرآن ٠ والطريق الموصل الى هذا العلم طويل ومتعثر ان لم يكن مغلقا ومسدودا أمام عقل الانسان فى حالة اعتماده على امكانياته المحدودة ٠ فبأى الهام اذن استطاع محمد أن يكتشف صفات الله العديدة ٠ وأسماءه الحسنى ٠ وعلاقة الله بالكون المنظور وغير المنظور والمصير الذى ينتظر الانسان بعد

---

(٤٠) محمد عبد الله دراز : المدخل الى القرآن ص ١٣٤ ـ ١٣٨ ٠

الموت ٠٠ ومن غير أن يتراجع فى حقيقة سبق أن أعلنها ومع احتفاظه فى نفس الوقت بتوافقه العجيب مع حقائق الكتب السماوية السابقة والمحفوظة بعناية تحت يـد العلماء ؟ لا شك أن العقل مهما بلغ من الصفاء والقوة لا يستطيع أن يخطو خطوة واحـدة فى هـذا السبيل بمثل هـذه الثقة وهـذا الوضوح ما لم يكن له عون ومـدد من تعاليم ايجابية خارج نطاق البشر ٠ والقـرآن يؤكد هـذا فى تلك النقطة التى تشغلنا ويقـرر أن محمدا عليه‌السلام لم يكن يـدرى قبل نزول الوحى عليه (ما الكتاب ولا الايمان) الشورى ــ ٥٢ ــ وذلك بصرف النظر عن البنـاء التشريعى بمظاهره المختلفة ، ــ الأخـلاقى منها والاجتماعى والتعبـدى(٤١) ٠

كيف نعبد اللـه ؟ وما هـى قاعدة السلوك المثلى للفـرد والمجتمع والانسانية ؟ لقـد كان محمد يجهل كل ذلك فهل كان فى استطاعته هداية غيره(٤٢) ٠ بينما كان عاجزا عن هداية نفسه فى أمور دينه(*) وأن دوره فى هـذه الدعوة لا يتعـدى كونه رسولا يوحى اليه علمه شـديد القـوى ٠ ولعل السيد رودنسون يجـد فى هـذا الرأى ما يصحح به رأيه ويجلو له مـرآة فكـره ٠

ونذهب فى النهاية مع الدكتور عبد اللـه درازفى أنه مهما بذل المغرضون من محاولات لتجميع نقط التشابه بين الحقائق القرآنية والحقائق اليهودية والمسيحية سنقول جهـد ضـائع بل أن ذلك سيكون معناه بالحرف الواحـد اصطناع أسلحة تفيد منها المبادىء القرآنية ٠

اذ أن هـذه التعاليم موجودة فى الكتب المنزلة السابقة (وانه لفى زبر الأولين) الشعراء ١٩٦ ــ (ان هـذا لفى الصحف الأولى ٠ صحف ابراهيم وموسى) الأعلى ١٨ ــ ١٩ كما أن شهادة علماء بنى اسرائيل دليل كاف على صدقها (أو لم يكن لهم آية أن يعلمه علماء بنى اسرائيل) الشعراء ١٩٧) ٠

---

(٤١) المرجـع السـابق ص ١٤٨ ٠
(٤٢) المرجـع السـابق ص ١٦٤ ٠
(*) (ووجـدك ضـالا فهـدى) الضحى ٧ ٠

ولكن الاتفاق شيء والاقتباس شيء آخر وبينهما فراغ واسع لم يحظ ـ حتى الوقت الحاضر على الأقل ـ بأن يجد من يملؤه ٠

وبعد ذلك سنحاول أن نرى كيف تناول هذا الدين الجديد تصحيح العقيدة وأقام دعائم مجتمع جديد رشيد ٠

وعلينا أن نلاحظ أن هذا البناء الجديد لم يكن هدما تاما لما هو قائم وانما كان اصلاحا لكل نقاط الفساد التى كانت سائدة ومرعية فيه مع الابقاء على كل ما هو خير وفاضل فى هذه الجماعة وتأييده فما كان سائدا من قبل لم يكن شرا خالصا بل كان فيه جوانب أيدها الاسلام وأقرها ٠

وكانت أولى الخطوات التى عالجها الاسلام بيان حقيقة الدعوة الاسلامية واثبات عقيدتها التى من أبرزها بيان حقيقة الخلق والخالق وتأكيد عقيدة التوحيد والتذكير بيوم البعث والحساب الأخروى والتحذير من سوء المنقلب ٠ ثم رسم الاطار العام لحياة الجماعة الاسلامية فى جميع جوانبها ٠

وكان من الطبيعى أن تتعلق البدايات ببيان حقيقة الخلق والخالق لأن الايمان بالآمر لا بد وأن يسبق الامتثال للمأمور به ٠

وقد تم تبليغ الدعوة فى مجموعها ببساطة واقتصاد فكرى وتصوير سهل وعلى نحو كبير من الاقناع ونستطيع أن نتبين هذا من خلال الفصول التالية بادئين بالسور المكية التى تم فيها تبليغ العقيدة الاسلامية وترسيخ دعائمها فى النفوس ٠

الفصـــل الثانى

بناء النظرية الاجتماعية من خلال النص القرآنى

تحليـل لمـا جـاء بالســور المـكية من :

١ ـ اثبـات عقيـدة التوحيـــد .

٢ ـ البعث والحســـاب .

٣ ـ القصص القرآنى ودوره فى ايراد العبرة التاريخية .

تحليل السور المكيـــة

مقـــدمة عامـــة :

القرآن هـو الكتاب الذى أنزله الله على نبيه بالهدى والحق ليخـرج بالبيان القرآنى والعمـل المستقيم الناس من الظلمات الى النور · وقـد تم تبليغ رسالة السماء الى الرسول الأمين عن طريق الوحى · ويستطيع كل من يقرأ القرآن قراءة واعية ، أن يتبين أن الذات المحمدية لم تكن الا مجرد واسطة لعلم غيبى مطلق ·

ولقد امتد الوحى خلال الزمان ثلاثة وعشرين عامـا ضم خـلالها ١١٤ سورة متفاوتة طولا وقصرا منها ٨٧ سورة أنزلت خلال اقامة الرسول فى مكة وتعرف بالسور المكية ويميزها اتجاه عام هو اثبات وحدانية اللـه والعمل على تثبيت العقيدة عارضا لهذا بصورة تختلف عن الأفكار الميتافيزيقية فى أنه أكثر مطابقة للعقل الملتزم بالبينات الملموسة مع مسحة روحية واضحة ·

وكان ضمن ما احتواه القرآن فى فترته المكية جميع السور التى تناولت القصص القرآنى الذى استخدم كأحد الأسانيد المنطقية المساعدة على اقناع جبابرة قريش بصدق الدعوة · ولقد ورد فى هذا القصص القرآنى العديد من الأمثلة التاريخية التى جاءت ليس لمجرد سرد تاريخ أنبياء وملوك ، ومؤمنين وكفار وشعوب عاشت ثم دثرت · بل لينتهى الى مجموعة من القضايا التى يريد الناس أن يؤمنوا بها · كاثبات الوحى والرسالة · واثبات وحـدانية الله وتوحد الأديان فى أساسها والانذار والتبشير ومظاهر القـدرة الالهيـة وعاقبة الخير والشر والصبر والجزع ، والشكر والبطر(*) ، وذلك عن طريق الاعتبار العلمى بتجربة البشرية السابقة(١) داعيا الناس جميعا بعد هـذا

---

(١) (قـل سـيروا فى الأرض ثم انظروا كيف كانت عاقبة المـكذبين) الأنعـــام ١١ ·

(*) سـيد قطب · التصوير الفنى فى القرآن ص ١٢٠ ·

الى الاقرار بالبعبودية لله الواحد القهار والانابة اليه ، باسطا لهم يد الرحمة ، فاتحا أمامهم باب التوبة والرجوع اليه مهما كانت أخطـاؤهم وذنوبهم مؤكدا أن الاسلا مهشروع وعـد لا مشروع وعيـد(٢) ٠

أما بقية السور القرآنية وعـددها ٢٧ فهى مجمـوع السـور التى جاءت أثناء اقامة الرسول بالمدينة وتعرف بالسـور المدنية ٠ وهى بصفة عامة تضم تشريعا لأسس الدولة الاسلامية بمقـررات ربانية عامة وقواعد كلية تقـوم عليها جميع التنظيمات الحيوية الى جانب أنه مجمـوعة من المبادىء العـامة لتنظيم السـلوك البشرى العـام فى الحياة الدنيا أملا فى السـعادة فيها وفى الحياة الآخرة ٠ وهداية الانسان الى الخير والجمال وتحقيق السـلام والرخاء للجنس البشرى كله(*) ٠

والقـرآن بمجموع سوره المكية والمدنية يشكل كلا متكاملا ٠ يتناول فى بدايته ارســاء قواعد العقيدة ويتدرج منها وعلى أساسها الى تحـديد الاطار الذى على الانسان أن يلتزم به فى علاقته بنفسه وبالآخرين من خلال تنظيم محكم دقيق لحياة الانسان فى جماعته اذ أن مما يميز الدعوة الاسلامية أن الدين فيها يرتبط بالدولة ارتباطا كبيرا ٠ ارتباط القـاعدة بالبنـاء ٠ فالدين أساس الدولة وموجهها ولا يمكن تصـور دولة اسلامية بلا دين كما لا يمكن تصـور الدين الاسلامى فارغا من توجيه المجتمع وسياسة الدولة لأنه حينئذ لا يكون اسلاما(٣) ٠

وقـد نقل القـرآن الى البشرية حقائقه جميعها من خلال اسلوب خاص بمنهج متميز لأداء وظيفة مقصودة نلمسها أولا ـ بالنسبة للاسلوب ـ فى اتخاذه من البيـان العربى لغة للحوار(٤) وأهمية هـذا الأمر تكمن فى أن البيـان كان من أخص الخصائص المميزة للعـرب فى هـذا الوقت اذ لم يعرف العالم أمة من الأمم كالعرب صنعت لأساليبها معارض وأسواقا يجتمع فيها

---

(٢) عبد اللـه دراز : دستور الأخـلاق فى القرآن ص ٦٧٦ ٠

(٣) المرجـع السـابق ص ٥٥٣ ٠

(٤) (كتاب فصـلت آياته قـرآنا عربيـا لقـوم يعلمون) فصـلت آيـة ٣ ٠

(*) محمود شلتوت : من توجيهات الاسـلام ص ٥٥٠ ـ ٥٥٢ ٠

الشـعراء والخطباء ليتفاخروا فيما بينهم فى الأداء البلاغى ويأتى حكام ليحكموا لهـذا على هـذا لذلك كان الدور الذى يلعبه الأسلوب البيانى هنا هو ابراز جانب الاعجاز فى القـرآن ٠ حيث أن اللـه سبحانه وتعالى فى جميع رسالاته يتحـدى القـوم الذين يرسل اليهم رسوله فى أهم ما يتفوقون فيـه ليكون شـاهدا على صـدق الرسالة ٠

وقـد تجلى هـذا الاعجاز عندما تحـداهم اللـه سبحانه وتعـالى أن يأتوا بمثله فلما عجزوا تحـداهم أن يأتوا بعشر سـور(٥) فلما عجزوا تحـداهم أن يأتوا بسـورة واحـدة(٦) والحكمة فى هـذا أن يقيم لهم من أنفسهم شـاهدا على صـدق ما جاء به وليعلموا أنه من مصـدر يفوق تماما علمهم بل يتعالى عليه وان قدراتهم البشرية فى أعلى درجات تفوقها تعجز عن أن تحاكيه(٧) وبذلك يكون قـد وضع أمامهم أول دليل يوضح المصـدر الالهى للدعوة(٨) ٠

أما فيما يتعلق بالجانب الثانى وهو الجانب المنهجى فنجـد أن أهم ما يميزه أنه منهج علمى هادىء يحمل دعوة بالحسنى(٩) لأصحاب العقول المتفتحة لأعمال الفكر والنظر فى حقائق الوجود ليتمكنوا من الوصول الى الحقيقـة المجـردة بعيـدا تمـاما عن الفرض الكهنوتى لمسلمات غيبيـة ايمانية(١٠) مؤكدا على أن اللـه قـد أودع فى الانسان من وسائل الادراك

---

(٥) (أم يقولون افتراه قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين) هـود ١٣ ٠

(٦) (أم يقولون افتراه قل فأتوا بسورة مثله وادعوا من استطعتم من دون الله ان كنتم صادقين) يونس ٣٨ ٠

(٧) (قل لئن اجتمعت الانس والجن على أن يأتوا بمثل هـذا القـرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا) الاسراء ٨٨ ٠

(٨) فضيلة الشيخ/محمد متولى الشعراوى ـ القضـاء والقـدر ـ ومعجزات الرسـول ص ١١٩ ٠

(٩) (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن) النحـل ١٢٥ ٠

(١٠) (سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق) فصلت ٥٣ ٠

الحسى والعقلى(١١) ما يعينـــه على تبين حقيقة الوجـود وبالتالى ادراك خالقه وما عليه الا أن يحسن استخدام هـذه الملكات ولا يحجبها بأستار الجمود أو الجهل أو الغفلة أو الضلالة لأن هـذا التعطيل لوظيفتها لن يحجب عن صاحبها نور الحقيقة فقط وانما سيجعله مستهدفا للعذاب فى الآخرة ٠ ويقول سبحانه فى ذلك منبئا عن حال أصحاب النار يوم القيامة (قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا فى أصحاب السعير ٠ فاعترفوا بذنبهم فسحقا لأصحاب السعير)(١٢) ٠

لذلك نجـد الوحى القـرآنى يتـوجه دائمـا فى خطـابه الى قـوم يسمعون(١٣) لقوم يبصرون(١٤) لقـوم يعلمون(١٥) لقـوم يعقلون(١٦) ٠ لقـوم يتفكرون ٠ للعالمين(١٧) لأولى الألباب(١٨) لأن هؤلاء فقط هم الذين يمكن أن يعوا حقيقة ما يقـدم اليهم من علم ويعملوا به ٠

وهـذا المنهج نستطيع أن نتبينه بوضوح من خلال العرض لأهم ما جاء فى الكتاب الكريم بادئين بالســور المكية ثم المدنية ٠

أولا ـ الســور المــكية :

تدور الأفكار الأساسية فى هـذه المجموعة من الســور بصفة عامة حول اثبات عقيدة التوحيد وترسيخها فى أذهان الناس ٠ وهى الفكرة التى سنبدأ بتناولها محاولين توضيح منهج القـرآن فى معالجتها ٠

---

(١١) (قل هو الذى أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصـار والأفئـدة) الملك ٢٣ ٠

(١٢) سور الملك الآيات ١٠ ـ ١١ ٠

(١٣) (هو الذى جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا ان فى ذلك لآيات لقوم يسمعون) يونس ٦٧ ٠

(١٤) (وفى أنفســكم أفلا تبصرون) الذاريات ٢١ ٠

(١٥) (ما خلق اللــه ذلك الا بالحـق يفصــل الآيات لقـوم يعلمون) يونس ٥ ٠

(١٦) وتصريف الرياح آيات لقوم يعقلون) الجاثية ٥ ٠

(١٧) واختلاف ألسنتكم وألوانكم ان فى ذلك لآيات للعالمين) الروم ٢٢ .

(١٨) (يخرج به زرعا مختلفا ألوانه ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يجعله =

اثبات عقيدة التوحيد :

يبدأ منهج القرآن فى هذا الصدد بأن يلفت أنظار الناس الى آيات الخلق فى الكون المحيط بهم والمتجلية فى جميع مظاهره(١٩) فى السماء ، والأفلاك والأرض والبحار ، والدواب ، وأيضا فى أنفسهم ليعتبروا بعظمة الحياة ويدركوا حقيقة الخالق المبدع ٠ فيضرب لهم الأمثال بالسماء كيف بنيت وتزينت(٢٠) والشمس كيف خلقت لتكون مصدرا للضياء ٠ ونور القمر الذى يهديهم ليلا وكيف قدره الله منازل ليعلموا منه عدد السنين والحساب(٢١) ويطالبهم بأن يتفكروا فى آيات خلق الرحمن عندما جعل لهم الليل سكنا والنهار معاشا(٢٢) ويوجههم لينظروا الى الأرض كيف مهدت لهم(٢٣) وكيف جعلت حياتها ونماؤها فى ماء المطر المنهمر من السماء والذى به تخرج الثمرات المختلفة الأنواع والأشكال(٢٤) التى يتخذونها رزقا لهم ولأنعامهم وينبههم لكى يعتبروا بالبحار واختلاف أنواعها فمنها العذب ومنها المالح ومن كل يتخذ الناس رزقا لهم ويسيرون بالفلك على ظهورها يسعون وراء ما يسره الله لهم من فضله(٢٥) ٠

وكذلك الرياح التى يستعينون بها على تسيير تلك الفلك(٢٦) ثم

= حطاما ان فى ذلك لذكرى لأولى الألباب) الزمر ٢١ ٠

(١٩) (قل انظروا ماذا فى السماوات والأرض) يونس ١٠٠ ٠

(٢٠) (أفلم ينظروا الى السماء فوقهم كيف بنيناها وزيناها) ق ٦ ٠

(٢١) (هو الذى جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا عدد السنين والحساب) يونس آية ٥ ٠

(٢٢) (وجعلنا الليل لباسا ، وجعلنا النهار معاشا) النبأ ١٠ ــ ١١ أيضا (الله الذى جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصرا ٠٠ الآية) غافر ٦١ ٠

(٢٣) (الذى جعل لكم الأرض مهدا وجعل لكم فيها سبلا لعلكم تهتدون) الزخرف ١٠ ٠

(٢٤) (آلم تر أن الله أنزل من السماء ماء فسلكه ينابيع فى الأرض ثم يخرج به زرعا مختلفا ألوانه) الزمر ٢١ وأيضا يس/٣٣ ــ ٣٤ فاطر ٢٧ ٠

(٢٥) (وما يستوى البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح أجاج ومن كل تأكلون لحما طريا وتستخرجون حلية تلبسونها وترى الفلك فيه مواخر لتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون) فاطر ١٢ ٠

(٢٦) (ومن آياته الجوار فى البحر كالأعلام ٠ ان يشأ يسكن الريح فيظللن رواكد على ظهره ان فى ذلك لآيات لكل صبار شكور) الشورى ٣٢/٣٣، الجاثية/ ٥ ٠

يطالب الانسان أن يتذكر قصة خلقه وكيف أنه جاء من ماء مهين(٢٧) ٠ من نطفة ترجع فى أصلها الى التراب ٠ ثم استوى بشرا(٢٨) من ذكر وأنثى جمع اللــه بينهما على المودة والرحمة(٢٩) ليسكن كل منهما الى الآخـر وتكتمل بها مسيرة الحياة ٠ وأن الانسان على هوانه ينسى هــذا الخلق ويتخذ موقف المكابر العنيد من خالقه(٣٠) ٠

كما يطالب الناس بأن يتدبروا خلق الأنعام التى يركبونهــا(٣١) ويتخذوا منها طعاما ولهم فيها منافع متعـددة(٣٢) ولينظروا الى طعامهم وكيفية خروجه اليهم من الأرض(٣٣) ٠

وبعــد أن يضرب الله سبحانه للناس الأمثلة(٣٤) على آيات خلقــه يذكرهم بأنه لم يخلق الانسان ويتركه يصارع فى هــذا الكون من أجل حياته بدون عون وانما شملته رحمة اللــه عندما كرمه على سائر مخلوقاته(٣٥) بأن جعل غيره من الموجودات مسخرا له يستثمره لمصلحته(٣٦) وأقــدره على

---

(٢٧) (ألم نخلقكم من ماء مهين ٠ فجعلناه فى قــرار مكين ٠ الى قــدر معلوم) المرسلات ـ ٢٠ ـ ٢٢ الطارق ٥ ـ ٧ ٠

(٢٨) (ومن آياته أن خلقــكم من تراب ثم اذا أنتم بشر تنتشرون) الروم ٢٠ ٠

(٢٩) (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة) الروم ٢١ ٠

(٣٠) (أو لم ير الانسان أنا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين ٠ وضرب لنا مثلا ونسى خلقه قال من يحيى العظام وهى رميم) يس ٧٧ ـ ٧٨٠

(٣١) (أفلا ينظرون الى الابل كيف خلقت) الغاشية ١٧ ٠

(٣٢) (أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاما فهم لها مالكون ، وذللناها لهم فمنها ركوبهم ومنها يأكلون ٠ ولهم فيها منافع ومشارب أفلا يشكرون) يس ٧١ ـ ٧٣ ٠

(٣٣) فلينظر الانسان الى طعامه ٠ أنا صببنا المـاء صبا ٠ ثم شققنا الأرض شقا ٠ فأنبتنا فيها حبا وعنبا ٠ وقضبا وزيتونا ونخلا ٠ وحدائق غلبا ٠ وفاكهة وأبـا ٠ متاعا لكم ولأنعامكم) عبس ٢٤ ـ ٣٢ ٠

(٣٤) ولقــد صرفنا فى هــذا القرآن للناس من كل مثل) الكهف ٥٤ ٠

(٣٥) (ولقد كرمنا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) الاسراء ٧٠ ٠

(٣٦) (وسخر لكم ما فى السموات وما فى الأرض جميعا منه ان فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون) الجاثية ١٣ ٠

=

استخراج أسرار الكون وجعله فى متناول عقله(٣٧) ٠

ويبين الله للانسان أنه لم يخلقه فى هذه الدنيا ليعبث أو ليلهو٠٠٠ وانما خلق وركب ما ركب فيه من قوى العلم والادراك وآلات العمل والانتاج وسخر له الكون لحكمة سامية وهى أن يكون خليفة فى الأرض يعمرها ويعمل على اصلاحها واتساع عمرانها واظهار أسرار الله فيها واقرار الخير والسعادة فى نواحيها وبذلك تكون مظهرا لرحمة الله بعباده وآية من آيات قدرته وحكمته(٣٨) (وهو الذى جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم) الأنعام ٢٦٥ ٠

(وقوله « ياداود انا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله) ص ٢٦ ٠

ثم ينبههم الى أن هذا التسخير للكون انما تم بفضل من الله ومنته على البشر وأن الناس لا يملكون لنظام الكون استمرارا أو تعديلا وان كل شىء يتم وفقا لقانون ثابت محكم مرجعه الى الله وحده ويضرب لهم الأمثال على ذلك من مظاهر الوجود المحيطة به ٠

فلو شاء لبدل نظام الكون ولجعل ليلهم بلا نهار يعقبه الى يوم القيامة(٣٩) أو لجعل نهارهم أبديا بلا ليل يسكنون فيه(٤٠) وهم لا يملكون ازاء ذلك شيئا ٠

وأنه كذلك هو الممسك للسماء أن تقع على الأرض ٠ حتى أرزاقهم

=

أيضا (وسخر لكم الفلك لتجرى فى البحر بأمره وسخر لكم الأنهار ٠ وسخر لكم الشمس والقمر دائبين وسخر لكم الليل والنهار ٠ وآتاكم من كل ما سألتموه) ابراهيم ٣٣ ـ ٣٤ ٠

وأيضا نفس المعنى يس ٧١ ٠

(٣٧) محمود شلتوت ٠ من توجيهات الاسلام ص ١٣٦ بتصرف ٠

(٣٨) المرجع السابق ص ١٤٤ ٠

(٣٩) (قل أرأيتم ان جعل الله عليكم الليل سرمدا الى يوم القيامة من اله غير الله يأتيكم بضياء) القصص ٧١ ٠

(٤٠) (قل أرأيتم ان جعل الله عليكم النهار سرمدا الى يوم القيامة من اله غير الله يأتيكم بليل تسكنون فيه) القصص ٧٢ ٠

لا يستطيعون لها كسبا ان حال بينهم وبين سبيل الرزق ٠ فلو شـاء لجعل ماء المطر ملحا أجاجا(٤١) ٠ وماء الآبار غورا لا يستطيعون له وصولا ولجعل الزرع حطاما(٤٢) ولأسكن الريح فما استطاعوا لها تحريكا وما تمكنوا من الابحار بالفلك على ظهورها(٤٣) ولو شـاء لأغرقهم فى البحار وليس من منقـذ(٤٤) ولو أراد لأذهب الأرض جميعا بمن عليها وجاء بخلق جديد(٤٥) فلله وحـده مبدأ الخلق ومنتهاه(٤٦) ٠

وكل هـذا الاستعراض الشامل الذى يشكل نسقا متكاملا مترابطا لظاهرات الوجود قـدمه اللـه للانسان ليوضح له كيفَ أنها تسير وفقـا لقانون محكم دقيق ولينتهى معه الى نتيجة حتمية ألا وهى أن هـذا الكـون العظيم الدقيق المنظم المطـرد لم يوجـد مصادفة ولا عبثا ٠ ولكنه منبثق عن قـوة خالق حكيم عليم وأنه يمثل قـوة مفارقة خارج هـذا العالم متعالية عن جميع موجوداته تملك من الكمال والقـدرة ما يكافىء هـذا الخلق المبدع العظيم ٠

ويقـرر الأستاذ مالك بن نبى أن القـرآن قـد قضى على فكرتى التعـدد والتشبيه نهائيا وكذلك على كل فكرة تقـوم على تأليه الطبيعة أو جزء منها عندما قـدم النتيجة الحاسمة للفكرة التوحيدية من خلال أربع آيات هى مجموع ما تضمنتها سـورة الاخلاص فى قوله تعالى : (قل هو اللـه أحـد ٠ اللـه الصمد ٠ لم يلد ولم يولد ٠ ولم يكن له كفوا أحد)(٤٧) ٠

---

(٤١) أفرأيتم المـاء الذى تشربون ٠ أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون ٠ لو نشاء جعلناه أجاجا) الواقعة ٦٨ ـ ٧٠ ٠

(٤٢) (أفرأيتم ما تحرثون ٠ أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون ٠ لـو نشاء لجعلناه حطاما فظلتم تفكهون) الواقعة ٦٣ ـ ٦٥ ٠

(٤٣) (ان يشأ يسكن الريح فيظللن رواكد على ظهره ان فى ذلك لآيات لكل صبـار شـكور) الشورى ٣٢ ـ ٣٣ ٠

(٤٤) (وان نشأ نغرقهم فلا صريخ لهم ولا هم ينقـذون ٠ الا رحمـة منا ومتاعا الى حين) يس ٤٣ ـ ٤٤ ٠

(٤٥) (ألم تر أن الله خلق السموات والأرض بالحق ان يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد ٠ وما ذلك على الله بعزيز) ابراهيم ١٩ ، ٢٠ ٠

(٤٦) د٠ دراز : مدخل لدراسـة القرآن : ص ٧٧ ـ ٧٨ بتصرف ٠

(٤٧) الظـاهرة القرآنية ص ٢٤٢ ـ ٢٤٣ ٠

ويعرض الدكتور دراز لموقف الكافرين من هـذه الفكرة وصداها فى نفوسهم فيقول : ان فكرة التوحيد والقول بأن الآله اله واحـد كان فى نظرهم قولا عجيبا(٤٨) وكاذبا لدرجة أنهم زعموا أنهم لم يسمعوا به فى مجتمعهم ولا فى الديانات السماوية السابقة(٤٩) ٠

وحجتهم فى رفض مبدأ الوحـدانية أنها تعارض ميراثهم العقائدى الذى لا يستطيعون أن يحيدوا عنه بمنطق الجمود ٠ هـذا المنطق الذى عابه عليهم الاسلام لأن فيه (سلب لميزة الانسان فى التمييز بين الحق والباطل ٠ تلك الميزة التى فضله بها اللــه على سائر مخلوقاته عندما ينقاد بدون بصيرة وراء آراء أسلافه ويضفى عليها قداسة الحق وسلطان البرهان بدون فحص لها أو تمحيص (واذا فعلوا فاحشة قالوا وجـدنا عليها آباءنا) ويظل كذلك حتى تنزل به غاشية من صولة الطبيعة الناميــة فتذهب بهم الى حيث ذهب الغافلون(٥٠) ٠

ويستمر أسلوب المنطق القـرآنى فى الاقناع متناولا هـذه الفكرة التوحيدية لينتهى الى اثبات حقيقتها اليقينية وهى بايجاز شـديد دون تفصيل ان تعـدد الآلهة ينشىء تعـددا واختلافا فى المرادات ٠ وان صاحب الارادة النهائية والقـرار الأخير هو اللــه ، اذن فاستواء الأمر يوجب أن يكون هناك خالق واحـد ٠ وهـذا الخالق الواحـد اما أن يكون ما يحدثهم عنه محمد بن عبد اللــه أو يكون آله آخر ٠ فاذا كان هناك حقا هـذا الاله المغاير لمـا يحدثهم عنه محمد ، فكيف يقف هـذا الآله عاجزا لا يحرك ساكنا أمام من ينسب لذاته الخلق ويدعو الناس لعبادته من دونه ؟ وبهـذا يتركهم يترددون فى الضلال دون أن يهديهم سـواء السبيل ؟ ٠

ثم اذا كان موجودا حقا فأين دليله ومنهجه الذى يعارض به ما يقدمه اللــه على لســان نبيه محمد بن عبد اللــه ، فاذا كانت الاجابة عدمية كان

---

(٤٨) (أجعل الآلهة الها واحـدا ان هـذا لشىء عجاب) ص ٥ ٠

(٤٩) (ما سمعنا بهـذا فى الملة الآخرة ان هـذا الا اختلاق) ص ٧ ، عبد الله دراز ــ مدخل لدراسة القرآن الكريم ص ٧٦ ٠

(٥٠) شلتوت : من توجيهـات الاســلام ص ١٤٣ ٠

هـذا الاله الآخر المزعوم عدميا أيضا • أما اذا تعلق الأمر بمجموعة الأصنام التى يعبدونها فالأمر أهون من أن يحتاج الى اقناع كبير فبمقارنة سريعة بينها وبين اللـه سبحانه وتعالى كفيلة بأن تحسم الأمر لذلك نجـد أن القـرآن قـد بـدأ بمناقشة حقيقة الاله التى يعبدونها عارضا للبديهة التى تقـرر أن من أخص صفات الاله اختصاصه بالخلق والايجاد • وقـــد سبق أن انتهى معهم الوحى القـرآنى من خلال الاستعراض الشامل لمظاهر الوجـود الى أن اللـه هو الذى خلقهم ورزقهم وأنه هو الذى أحياهم ثم يميتهم واليه ترجع الأمور ، بحكم قيوميته فاللـه سبحانه عندما خلق الوجود لم ينفلت منه بعـد أن أوجـده وأصبح كيانا مستقلا وانما هو خاضع منذ بدايته وفى مساره والى منتهاه الى ارادة اللـه سبحانه وتعالى • فهل ما يعبدون من دونه يملكون هـذه القـدرة(٥١) أيضا ليستحقوا بها اتصافهم بالخلق وبالتالى العبادة ؟ بالطبع لا فان مجرد استعراض بسيط لحقيقة هذه الأوثان يثبت العكس تماما فهم أعجز من أن يملكوا لغيرهم أو حتى لأنفسهم ضرا أو نفعا(٥٢)فضلا عن كونهم يملكون مجرد ذرة فى الوجود(٥٣) وسبب ذلك بسيط وواضح وهى أنها مجـرد حجارة قام هؤلاء القـوم الجاحدون بتصـويرها بأيديهم على أشـكال مختلفة وأطلقوا عليها أسماء ارتضوها ونسـوا فى غمرة هـذا الضلال الذى خلقهم وما يعملون(٥٤) فهل هـذا الباطل المطلق الذى اختلقوه يمكن أن يستحق العبادة من دون الله القادر الخالق المهيمن(٥٥)؟

---

(٥١) (قل هل من شركائكم من يبدؤ الخلق ثم يعيـده قل الله يبدؤ الخلق ثم يعيده فأنى تؤفكون • قل هل من شركائكم من يهدى الى الحق قل اللـه يهدى للحق أفمن يهـدى الى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهـدى الا أن يهـدى فمالكم كيف تحكمون) يونس ٣٤ ـ ٣٥ •

(٥٢) (ويعبـدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم) يونس ١٨ فاطـر ١٣ ـ ١٤ •

(٥٣) (الذين زعمتم من دون اللـه لا يملكون مثقـال ذرة فى السموات ولا فى الأرض) سـبأ ٢٢ •

(٥٤) (أفرءيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الأخـرى ••• ان هى الا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان) النجم ١٩ ـ ٢٣ •

(٥٥) (ومن أضل ممن يدعوا من دون الله من لا يستجيب له الى يوم

=

وعندما أحكمت الحلقات أمامهم لم يجـد البعض منهم مفرا أمام هـذا المنطق الواضح سـوى التراجع قليلا والقول بأن عبادتهم لهـذه الأصنام لا تنصب على ذاتها وانما هم يتخذونها واسطة تقـرب بينهم وبين اللـه أو لتشفع لهم عنده(٥٦) ٠

فينبئهم اللـه سبحانه وتعالى ببطلان هـذا الادعاء أيضا لأن الشفاعة مقام لا يمنحه اللـه الا لمن يختار من أصفياء عباده المخلصين(٥٧) وان هـذه المرتبة لم تتحقق لكثير من رسله فكيف بهـذه الأصنام ؟ ٠

وبعـد ذلك ينتهى معهم الى النتيجة المطـوبة وهى التحـذير من الاستعانة بغير اللـه لأن هـذا سـوف يؤدى بهم الى الخسران المبين(٥٨) ٠

وعند هـذا الحـد يكون القـرآن قـد أسس الشطر الأول من النظرية الدينية العامة وهى المتعلقة بفكرة كمال اللـه المطلق وصفاته المطلقه وانتهى الى أنه لا شىء فى الوجـود يستحق العبـادة والخضـوع سـوى اللـه الواحـد القهـار ٠

وبذلك يكون القـرآن قـد انتهى الى أنـه لا شىء يستحق العبـادة والخضوع سـوى اللـه الواحـد القهـار وعليه يحـذر الناس من الاستعانة بغيره لأن هـذا سوف يؤدى بهم الى الخسران المبين(٥٩) ٠

=
القيامة وهم عن دعائهم غافلون) الأحقاف ٥ ٠
أيضا (أتعبدون ما تنحتون ٠ واللـه خلقكم وما تعملون) الصـافات ٩٥ ـ ٩٦ ٠

(٥٦) (والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى) الزمـر ٣ ٠

(٥٧) (ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق وهم يعلمون) الزخرف ٨٦ (ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له) سبأ ٢٣ ٠

(٥٨) دراز ـ مدخل القرآن الكريم ٨٢ ٠ بتصرف ٠

(٥٩) (وقال الشيطان لما قضى الأمر ان الله وعدكم وعد الحق ووعدتكم فأخلفتكم وما كان لى عليكم من سلطان الا أن دعوتكم فاستجبتم لى فلا تلومونى ولوموا أنفسكم ما أنا بمصرخكم وما أنتم بمصرخى انى كفرت بما أشركتمون من قبل ان الظالمين لهم عذاب أليم) ابراهيم آية ٢٢ ـ الأحقاف ٥ ، ٦ الصافات ٣٢ ـ ٣٥ ٠

بعـد هـذا ينتقل بنا الى الحقيقة التالية والمكملة لما سبق وهى قضية البعث والحساب ٠

البعث والحســـاب

يقـرر اللـه سبحانه وتعالى أنه سـوف يبعث الناس ثانية بعـد موتهم ويردهم اليه فى اليوم الآخر لحسابهم فكما أن اللـه هو الأول فهو أيضا الآخر اذ اليه مآلنا لنتقـدم له أعمالنا ونتلقى منه الجزاء الذى نستحق يوم الحساب حيث تكون الجنة من نصيب المؤمنين والنار جزاء للكافرين ٠

ويصف القـرآن حياة أهل الجنة وأهل النار بعـد البعث وأن كلا منهما ذات شقين أحـدهما روحى والآخر حسى ٠ ويحـدد الجانب الروحى من السعادة التى سيحظى بها أهل الجنة بأنها تتمثل فى : الشعور بالأمن وعـدم الخوف(٦٠) والبعـد عن السـوء ٠ وعن الحزن(٦١) كما أن حياتهم ستكون مبرأة من كل غـل أو حسـد(٦٢) وستكون نفوسهم مطمئنة(٦٣) وعيشتهم راضية(٦٤) وسيكون الفردوس مقامهم(٦٥) خالدين فيه لهم ما يشاءون(٦٦) مستمعتين برحمة من اللـه ومغفرة(٦٧) ورزق كريم(٦٨) مستمتعين بالتأمل فى الجمال الالهى(٦٩) يحيون حياة حبور واستبشار(٧٠) وســوف يوفون أجورهم ويزيدهم اللـه من فضله(٧١) وسوف يتحقق لهم

---

(٦٠) (٠٠ فلا خوف عليهم) الأنعام ٤٨ ـ الاعراف ٣٥ ٠
(٦١) (٠٠ ولا هم يحزنون) الأنعام ٤٨ ـ الزمر ٦١ ٠
(٦٢) (ونزعنا ما فى صـدورهم من غل) الأعراف ٤٣ ٠
(٦٣) (يأيتها النفس المطمئنة ٠ ارجعى الى ربك راضية مرضية) الفجـر ٢٧ ـ ٢٨ ٠
(٦٤) (فهو فى عيشة راضية ٠ فى جنات عالية) الحاقة ٢١ ـ ٢٢ ٠
(٦٥) (كانت لهم جنات الفردوس نزلا) الكهف ١٠٧ ٠
(٦٦) (لهم مايشاءون عند ربهم ذلك هو الفضل الكبير) الشورى ٢٢ ٠
(٦٧) (لهم مغفرة وأجر كريم) الملك ١٢ = لهم مغفرة وأجر كبير) فاطـر ٧ ٠
(٦٨) (لهم مغفرة ورزق كريم) سبأ ٤ ٠
(٦٩) (وجوه يومئذ ناضرة ٠ الى ربها ناظرة) القيامة ٢٢ ، ٢٣ ٠
(٧٠) (وجوه يومئذ مسفرة ٠ ضاحكة مستبشرة) عبس ٣٨ ـ ٣٩ ٠
(٧١) (ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله) فاطر ٣٠ ٠

الفوز على من سخر منهم فى الدنيا(٧٢) ٠

وأما فيما يتعلق بالشق الثانى فنجد أن القرآن يصور لنا الجنة تصويرا يتجلى فيه الجمال الحسى فهى : ذات ظل ممدود ٠ مناخها معتدل(٧٣) تجرى من تحت سكانها الأنهار(٧٤) تضم جميع أنواع الطيبات من الطعام بكميات وفيرة(٧٥) وفى متناول أيديهم لأن (قطوفها دانية)٠وليس عليهم الا أن يأمروا بما يشاءون ويقوم على خدمتهم غلمان مخلدون كأمثال اللؤلؤ المكنون(٧٦) ٠

ومجموع هذه التفاصيل باختصار ان كل ما تشتهيه الأنفس وتلذ الأعين سوف يكون فى حوزة عباد الله المخلصين(٧٧) ٠

والقرآن لم يكتف بأن يعدد هذه المتع المختلفة فلقد أثبت أن بينها تدرجا فى القيم بحيث يحتفظ للأشياء الروحية بأعلى درجة وهو يعلمنا أن من بين جميع أشكال النعيم التى تقدمها السماء نعيما واحدا لا يمكن تقدير قيمته وهو رضا الله تبارك وتعالى وأن رحمة الله وفضله بصفة عامة هما بالنسبة الى القرآن أغنى الأهداف وأقدرها على تحقيق فرح الانسان(٧٨) ٠

وفى مقابل هذه الوعود للصالحين هناك صور من الوعيد والعذاب تصور مقام الهالكين وما سوف يذوقونه من عذاب وهى بالطبع ستكون نقيضا لما سبق أن ذكرناه عن مقام الصالحين ٠

فمن العقوبات السلبية التى سيمنون بها ما يلى :

---

(٧٢) سورة المطففين ، الآيات من ٢٩ ــ ٣٤ ٠
(٧٣) (هم وأزواجهم فى ظلال على الأرائك متكئون) يس آية ٥٦ ٠
(٧٤) (ان المتقين فى جنات ونهر) القمر آية ٥٤ ٠
(٧٥) (وفاكهة كثيرة ٠ لا مقطوعة ولا ممنوعة) الواقعة ٣٢ ــ ٣٣ ٠
(٠٠ ولحم طير مما يشتهون) الواقعة ٢١ ٠
(٧٦) (وحور عين ٠ كأمثال اللؤلؤ المكنون) الواقعة ٢٢ ــ ٢٣ ٠
(٧٧) عبد الله دراز ــ دستور الأخلاق فى القرآن ٢٦٣ ــ ٣٨٢ ٠
(٧٨) (ورحمة ربك خير مما يجمعون) الزخرف ٣٢ ٠

حبوط أعمالهم(٧٩) وخيبة أملهم فى الأوثان التى أشركوها مع الله(٨٠) ويأسهم من رحمة اللـه(٨١) ومن السمع والبصر والكـلام لحظـة البعث(٨٢) ومن كل اشتهاءاتهم(٨٣) وفى كلمـة واحـدة اخفاقهم(٨٤) وخسرانهم(٨٥) ٠

أما بالنسبة للجانب الايجابى من العقوبة فان وجوه الكافرين يوم القيامة ستعلوها غبرة(٨٦) وستكون عابسة كالحة(٨٧) عليهم لعنة الله(٨٨) وغضبه(٨٩) مقامهم الجحيم(٩٠) خالدين فيه(٩١) ٠ ولن يجـدوا شيئا يهـدىء عطشهم وجوعهم(٩٢) ٠ ومقامهم سجن(٩٣) ٠ زبانيته من الملائكة الأشـداء القسـاة وهى نار متقـدة(٩٤) كأنها بركان ثائرة(٩٥) وهم فيها

---

(٧٩) (والذين كذبوا بآياتنا ولقاء الآخرة حبطت أعمالهم هل يجزون الا ما كانوا يعملون) ـ الاعراف آية ١٤٧ ٠

(٨٠) (وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء لقـد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون) الأنعام ٩٤ ـ هود آية ٢١ ٠

(٨١) (والذين كفروا بآيات اللـه ولقائه أولئك يئسوا من رحمتى وأولئك لهم عذاب أليم) العنكبوت ٢٣ ٠

(٨٢) (ومن كان فى هـذه أعمى فهو فى الآخرة أعمى وأضل سبيلا) الاسـراء/٢٢ ٠

(٨٣) (وحيل بينهم وبين ما يشتهون) سبأ/٥٤ ٠

(٨٤) (ومن أظلم ممن افترى على اللـه كذبا أو كذب بآياته انـه لا يفلح الظالمون) الانعـام ٢١ ٠

(٨٥)) (والذين كفروا بآيات اللـه أولئك هم الخاسرون) الزمر/٦٣ ٠

(٨٦) (ووجوه يومئذ عليها غبرة) عبس ٤٠ ٠

(٨٧) (ووجوه يومئذ باسرة) القيامة ٢٤ ٠

(٨٨) (الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة اللـه على الظالمين) هود ١٨ ٠

(٨٩) (وعليهم غضب ولهم عذاب شـديد) الشورى ١٦ ٠

(٩٠) (ان الفجار لفى جحيم) الانفطار ١٤ ٠

(٩١) ذلك جزاء أعداء الله النار لهم فيها دار الخلد جـزاء بمـا كانوا بآياتنـا يجحـدون) فصلت ٢٨ ٠

(٩٢) (لا يذوقون فيها بردا ولا شرابا ٠ الا حميمـا وغسـاقا) النبـأ ٢٤ ـ ٢٥ ٠

(٩٣) (وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا) الاسراء ٨ ٠

(٩٤) (فأمـه هـاوية) القـارعة ٩ ٠

(٩٥) (اذا ألقوا فيها سمعوا لها شهيقا وهى تفور) الملك ٧ ٠

مقيدون بالأصفاد(٩٦) • ولن يقتصر أمرهم على عذاب الحريق بل سيكونون كذلك فى عذاب الجحيم(٩٧) •

ويصب هـذا المـاء الحميم على رؤوسهم(٩٨) واذا شربوا منه انشوت وجوههم(٩٩) ولسـوف يسـقون شرابا آخـر أكثر تقيحـا لا يطيقـون اساغته(١٠٠) يحيط بهم عذاب الموت من كل جانب ولكن حياتهم لا تنتهى وانما هو استمرار فى العذاب(١٠١) وطعامهم فى هـذا الجحيم سيكون من شجر الزقوم يغلى فى بطونهم كرصاص يذاب(١٠٢) وهناك أطعمة أخـرى ذات غصـة وعذاب كله ألم(١٠٣) •

وموجز القول أنهم سـوف يلقون عقوبات وآلاما دائمة لا نظير لهـا ولا انقطاع لهـا(١٠٤) •

وقـد « لاقت هـذه النبوءة القـرآنية ببعث الأجسـاد بعـد موتهـا لتتقـدم للحساب معارضة وسخرية المشركين فعقولهم المرتابة والمرتبطة بتجاربها اليومية لم تستطع بسهولة أن تؤمن بأن الجسم الذى تحلل تماما فى التراب يمكن أن يستعيد هيئته الأولى ويحيا من جـديد • أن من يدعى ذلك اما مجنون أو افترى على اللـه كذبا • فقالوا (فأتوا بآبائنا ان كنتم

---

(٩٦) (وجعلنا الأغلال فى أعناق الذين كفروا) سبأ ٣٣ ـ الحاقة ٣٢ ـ الفجـــر ٢٥ •

(٩٧) (فى الحميم ثم فى النـار يسجرون) غافـر ٧٢ •

(٩٨) (ثم صبوا فوق رأسه من عذاب الحميم) الدخان ٤٨ •

(٩٩) (وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل يشوى الوجوه بئس الشراب وسـاءت مرتفقـا) الكهف ٢٩ •

(١٠٠) (ويسقى من ماء صديد • يتجرعه ولا يكاد يسيغه) ابراهيم ١٦ ـ ١٧ •

(١٠١) (ويأتيه الموت من كل مكان وما هو بميت ومن ورائه عـذاب غليظ) ابراهيم ١٧ •

(١٠٢) (ان شجرت الزقوم • طعام الأثيم • كالمهل يغلى فى البطون • كغلى الحميم) الدخـان ٤٣ ـ ٤٦ •

(١٠٣) (ان لدينا أنكالا وجحيما • وطعاما ذا غصة وعذابا أليمـا) المـزمل ١٢ ـ ١٣ •

(١٠٤) عبد الله دراز ـ دستور الأخلاق فى القرآن ٣٨٨ ـ ٣٩٨ •

صادقين)(١٠٥) وقالوا (ما هى الا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا الا الدهر)(١٠٦) ٠

وبنفس المنطق الاقناعى الذى اتبعه القرآن فى تأسيس الشطر الأول من العقيدة يقيم الآن حجته الفاصلة على معارضتهم تلك يستقيها من كتاب الطبيعة المفتوح ٠ فيبرز أمام الأنظار آلاف المشاهد التى تظهر فيها بوضوح قدرة اللـه الخارقة اذ أنشأ اللـه الانسان من الأرض ثم يعيده اليها ومنها يبعثه مرة أخرى ٠

فلتتدارس العقول هذه الأحداث التى يمر بها الانسان فى دورة الحياة منذ أن كان علقة الى أن أصبح خلقا جديدا فى أكمل صورة عند ميلاده(١٠٧) ٠

فهل يصعب على الذى بدأ(١٠٨) الخلق أول مرة أن يعيده مرة أخرى(١٠٩) ويوجه القرآن أنظارنا بصفة خاصة الى الأحداث الموسمية ، ألا نرى الأرض وهى جافة جرداء تتحول الى أرض خصبة (فانظر الى آثار رحمة اللـه كيف يحيى الأرض بعد موتها ان ذلك لمحيى الموتى وهو على كل شىء قدير)(١١٠) ٠

وسيقول المترددون اذا سلمنا بحياة نباتية جديدة فكيف تعود الحياة الانسانية بعد انقطاع الحواس وانفصال الشعور عن الجسد ؟ ان من يفكر على هذا النحو عليه أن يعود بنظره الى التجربة التى تتكرر كل يوم وهى توالى النوم بعد اليقظة لكى يرى نوعا من حدوث الحياة

---

(١٠٥) الدخان ٣٦ ٠
(١٠٦) الجاثية ٢٤ ٠
(١٠٧) (منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة أخرى) طه ٥٥ ٠
(١٠٨) (وقد خلقكم أطوارا) نوح ١٤٠
(١٠٩) (وهو الذى يبدؤ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه وله المثل الأعلى فى السموات والأرض) الروم ٢٧ ٠
(١١٠) الروم ٥٠ ٠

بعـــد المـــوت(١١١) ٠

فليس اذن من المستحيل بل هو الأرجح أن تكون لنـا حياة أخـرى ٠ ولكن على أى أساس نقـرر هـذا التأكيد ٠ أن القرآن يؤسس هـذه العقيدة ليس فقط على قـرار ربانى ألزم اللـه تعالى به نفسه ٠ وانما على أحـد مستلزمات العـدل الالهى والحكمة السامية ٠ (ليبين لهم الذى يختلفون فيـه)(١١٢) ٠ (ولتجزى كل نفس بما كسبت)(١١٣) ٠ والا لكانت حياة الانسان بلا غاية ولا جـدوى(١١٤) ٠

ولكن من هم هؤلاء الموعودون بالجنة ؟ ومن هم الذين ستكون النـار من نصيبهم ؟ ٠

يذكر اللـه الموعودين بالجنة بأنهم هم الذين آمنوا باللـه وصـدقوا برسالته وامتلأت قلوبهم بخشية اللـه وتقـواه ٠ وظهر أثر هـذا الايمـان فى سلوكهم فهم يقيمون الصلاة ويحافظون على أدائها ٠ يستغفرون اللـه دائما لايمانهم اليقينى به واليوم الآخر ٠ لذلك فهم مشفقون من عذابه ممتثلون لأوامر اللـه يسمعون القـول فيتبعون أحسنه ٠

أما أخلاقهم فكانت صـدى لـما يؤمنون به فخشعت نفوسهم ولانت قلوبهم ونزع منها الكبر لأنهم يعلمون أن العظمة للـه وحـده وأنه رقيب عليهم لذلك فهم حافظون لعهودهم كما أمرهم ، رحماء بذوى قرباهم ، مباعدين بين أنفسهم وبين الكذب فى التحديث أو الزيف فى القـول أو ارتكاب الفحشاء محسنين ينفقون مما رزقهم اللـه سرا وعلانية ٠

---

(١١١) (الله يتوفى الأنفس حين موتها والتى لم تمت فى منامها فيمسك التى قضى عليها الموت ويرسل الأخرى الى أجل مسمى ان فى ذلك لآيات لقوم يتفكرون) الزمـر ٤٢ ٠

(١١٢) النحـــل ٣٩ ٠

(١١٣) الجـاثية ٢٢ ٠

(١١٤) (أفحسبتم أنما خلقناكم عبثـا وأنكم الينـا لا ترجعـون) المؤمنون ١١٥ ٠

أيضـا (أيحسب الانسان أن يترك سـدى) القيامة ٣٦ ٠

وفى كلمة واحـدة فانهم هم الذين تتسم جميع أعمالهم بالصلاح • وهؤلاء يوجههم اللـه سبحانه وتعالى للاستعانة بالصبر والصلاة ليؤدوا ما يؤمرون به من تكاليف فى دنياهم ويتغلبون على ضعف أنفسهم ويقووا الجانب الخير فى ذواتهم اذ أن الانسان يمتلك بين جنبيه الخير والشر وهو قادر على أن يوجهها الوجهة التى يريدها فبالصبر والصلاة يستطيع أن يسلك طريق الخير ويصل بها الى بـر الأمان متغلبا على نوازع الضعف البشرى اذا حركها باعث من البواعث •

أما أصحاب النار فهم مشركون تتخبط نفوسهم فى ظلمات الضلال مكذبين للرسل فى مرية من لقـاء ربهم منكرين للبعث • منكرون لآيات اللـه ساخرين منها • معرضين عنها • يجادلون بالباطل ليدحضوا به الحق • وقـد انعكس كفرهم على أخلاقهم وسلوكهم فأصبحت قلوبهم قاسية لأنها خلت من ذكر اللـه • وهم فاسقون مستكبرون مترفون يمنعون الخير عن الناس تتسم أخلاقهم بالاثم والعـدوان • يعملون على الوقيعة بين الناس • ويصـدون عن سبيل الله • يركنون الى الحياة الدنيا ويثقون فى أموالهم وقوتهم فى أنها ستجلب لهم الخير وتحفظهم من الشر • الا أنهم فى اعتقادهم واهمون • فما الحياة الدنيا الا عرض زائل وانها كخيط العنكبوت ونصيبهم الحقيقى منها هو الخسران المبين • وجزاؤهم النار لا يموتون فيها ولا يحيون•

ولكن هؤلاء حتى مع كل آثامهم وشرورهم فان اللـه لا يغلق أمامهم أبواب رحمته وانما يفتح لهم طريق التوبة ويدعوهم اليه لينالوا رضوانه ورحمته(١١٥) فاللـه العليم الحكيم مدرك تماما لنوازع النفس البشرية وما فيها من ضعف والدعوة الجـديدة هنا موجهة لقـوم تمكنت منهم عادات جاهلية وعملية تطبعهم للدين الجـديد تقتضى منهم مجاهدة وهم عرضـة لأن يخطئوا مرة ومرات على طريق الايمان حتى تستوى نفوسهم على الحق •

بل يعـدهم بأكثر من هـذا • بأن يعفو عن جميع الآثام التى ارتكبها

---

(١١٥) (قل ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب جميعا انه هو الغفور الرحيم) الزمر ٥٢ •

الفــرد منهم قبل دخوله فى الدين الجـديد • ويقــرر اللــه سبحانه وتعالى أن الكافر الذى يؤمن سيكون غير مسئول عن اصلاح ما سلف من أخطائه وكأنه ولد يوم اسلامه(١١٦) • لذلك فهـو يدعوهم الى الاسراع بالتــوبة والرجوع الى اللــه حتى ينالوا مغفرته ورحمته ويطالبهم بأن يأخذوا العلم الذى يبلغه اليهم الرسل على انه علم يقين ولا ينتظـرون حتى يتحقق لهم ما أخبروا به تحققا عينيا فى الآخرة(١١٧) • لأن هـذا الموقف ينطوى على انتظار شاك ومرتاب لا يليق بجلال الرحمن الذى هو الحق وما دونه هو الباطل • وينبئهم بأن هـذا الانتظار عاقبته الجحيم لأن توبتهم عندئذ لن تقبل ولن يكون لهم نصيب من مغفرة اللــه لأنه قـد توافرت لهم جميع السبل لفهم وادراك رسالة اللــه • واستحقاقهم للعــذاب عندئذ سـيكون جـزاء انكارهم لكل الأدلة اليقينية المتبدية لهم وبذلك يصبحون هم الذين ظلموا أنفسهم بهـذا الجحيم ولم يظلمهم اللــه شيئا •

اللــه بذلك يحـذرهم من أن يترددوا فى نفس الهــاوية التى ســقط فيها السابقون عليهم عندما نســوا ما ذكروا به وسخروا من رسل اللــه اليهم وحادوا عن طريق الصــواب •

ويقــدم اللــه سبحانه هـذا التحـذير من خلال الوقائع التاريخية التى يسرد عليهم فيها أخبار السابقين ما عرفوه منها وما لم يعرفوه ••• حيث **يؤدى القصص القــرآنى دوره كوسيلة من وسائل القـرآن الكثيرة فى تحقيق هـدفه الأصيل ••• وهو ابلاغ دعوته وتثبيتها** • شأنه فى ذلك شأن مشاهد القيامة وصــور النعيم والعـذاب ، وشأن الأدلة التى يسوقها على البعث وعلى قـدرة اللــه وشأن الشرائع التى يفصــلها الى آخـر ما فى القــرآن من موضــــوعات •

فمن خلال عــدد كبير جـدا من الأمثلة والأحـداث التاريخية الثابتة عن عاد وثمود وقــوم فرعون وأهل الأيكة ونوح وبنى اسرائيل وقوم لوط•••

---

(١١٦) (قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف) الأنفال ٣٨ •

(١١٧) (وأنيبـوا الى ربكم وأسلموا له من قبل أن يأتيكم العـــذاب ثم لا تنصرون) الزمر ٥٤ •

الخ يقدم العبرة الأساسية ليعلمها للعرب من معاصريه ··· وليجعلها رافعة منطقية قوية تساعده فى اقناع جبابرة قريش بالعبرة ببساطة واقتصاد فكرى وتصوير سهل وعلى نحو كبير من الاقناع(١١٨) وكل هذا خلال اطار قصصى له سماته وأهدافه المحددة التى يمكن أن نميز من بينها النقاط التاليـة :

١ ـ التأكيد على بشرية الرسل · وأن دورهم هو دور النذير وقوله الرسل دائما لقومهم هى (انما أنا نذير مبين) ·

٢ ـ ان ما يحمله الرسل لقومهم هو ما يوحى اليهم بالحق · وقد يؤيد هذا ان الأخبار التى تواترت فى القصص القرآنى لم يكن يعلم عنها الرسول محمد صلى الله عليه وسلم شيئا(١١٩) ·

٣ ـ ان هدف الرسل فى تبليغ الدعوة هو اخراج الناس من الظلمات الى النور(١٢٠) لا يطلبون على ذلك أجرا(١٢١) ·

٤ ـ تنزيه الله سبحانه لرسله من الصفات التى يرميهم بها الكافرون مؤكدا أن أيا من رسله لم يكن ساحرا ولا كاهنا ولا مختلقا للدعوة التى يحملها وعندما يعرض الله هذه الحقيقة يعرضها مدللا عليها تدليلا تقتنع به النفس الطبيعية الصافية من خلال جدل واضح يناقشهم فيه ذاكرا أنه لو كان ساحرا فلماذا خرجتم أنتم أيها الكافرون عن دائرة سحره ولم يسحركم ضمن من سحرهم لتنضموا الى دعوته ؟ ثم يقول وهو بصدد تنزيه رسوله عن السحر والكهانة : (وما بقول شاعر قليلا **ما تؤمنون** · ولا بقول كاهن قليلا ما **تذكرون**(١٢٢) ·

---

(١١٨) محمد عيتانى : القرآن فى ضوء الفكر المادى الجدلى ص ٣٧ ، ٣٨ ·

(١١٩) (نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا اليك هذا القرآن وان كنت من قبله لمن الغافلين) · يوسف ٣ ·

(١٢٠) (ولقد أرسلنا موسى بآياتنا أن أخرج قومك من الظلمات الى النور وذكرهم بأيام الله) ابراهيم / ٥ ·

(١٢١) (فما سألتكم من أجر ان أجرى الا على الله وأمرت أن أكون من المسلمين) يونس / ٧٢ ·

(١٢٢) (وما علمناه الشعر وما ينبغى له ان هو الا ذكر وقرآن مبين)
=

ويتجلى الاقناع القـرآنى فى الاستخدام البليغ لعبـارتى « قليـلا ما تؤمنون » و « قليلا ما تذكرون » على النحو الذى ورد فى الآية ٠ اذ أن أى فـرد بوسعه من اجـراء مقارنة بسيطة لأسلوب القـرآن بأسلوب الشعر أن يتبين الاختلاف الواضـح بينهما وعليه فانه لا يكون هناك مبرر لوصفهما بأنهما من جنس واحـد سـوى عـدم الايمان الناتج عن المكابرة والتحجر ٠ لذلك جاءت القولة القـرآنية معبرة أدل تعبير عندما ذكرت (وما هو بقـول شاعر قليلا ما تؤمنون) وأيضا اذا قورن أسلوب القـرآن بأسلوب الكهانة فمع أنهما الاثنان أسلوبا نثر وفيهما سجع الا أن الذى يتذكر موضوعـات القرآن يجد فارقا كبيرا بينها وبين الكهانة لذلك فان الغفلة وحدها هى التى تدفع المـرء أن يقول بتماثلهما ٠

٥ ـ ان الدعوة التى يحملها الرسل للناس واحـدة وهى عبادة اللـه الواحـــد القهـــار ٠

٦ ـ ان موقف الكافرين من الدعوة متشابه بين جميع الأقوام وهـو موقف الرفض والسخرية من الرسل(١٢٣) والاعراض عن آيات اللـه(١٢٤) لأنهم يستنكرون بداءة أن يكون الرسول منهم وقـد اعتادوا أن تكون الرئاسة فيهم لأعزهم وأشرفهم وأكثرهم قوة وجاها ٠ ولا يستطيعون أن يدينوا بالولاء لواحـد من أوسطهم كما هو الحال مع الرسل ٠ ويصـور القـرآن هـذا الموقف فى مواضع عـدة مسجلا اعتراضـهم على شخص الرسول بأنه

=

يس ٦٩ (ما ضـل صاحبكم وما غوى ٠ وما ينطق عن الهوى) النجم ٢ ـ ٣ ٠ (وما كان هـذا القرآن أن يفترى من دون الله ولكن تصديق الذى بين يديه وتفصيل الكتاب لا ريب فيه من رب العـالمين) يونس ٣٧ ٠

(١٢٣) نوح ٦ ، ٧ ـ الأحقاف ٢١ ـ الزخرف ٥٢ ـ هود ٢٥ ـ ٥٠ ـ يس ٣٠ ٠

(١٢٤) نوح ٦ ـ ٧ ـ القمر ٩ ـ الطور ـ ٥٢ ـ الزخرف ـ ٤٦ ـ يس ١٥ ٠

بشر مثلهم(١٢٥) وليس بأفضلهم مكانة(١٢٦) وكل هـذا بسبب نعـرة الجاهلية والنزعة الطبقية التى تجعلهم يستنكرون أن يسيروا وراء شخص يتبعـه المستضعفون والفقـراء فيهم(١٢٧) ٠

كذلك من أسباب رفضهم للدعوة أنها جاءت لتنهى عن عبادة الأوثان وتدعو لعبادة الواحـد القهار ٠ وهم بمنطق الجمود المتحكم فيهم لا يقبلون التخلى عما يعبد آباؤهم مهما اكتنف هـذه العبادة من ضلال(١٢٨) ويرون أن دعوة الرسل لهم بترك عبادة آبائهم سبب كاف لرفض الدعوة ويطالبون بالمعجزات للتصديق بالتنبؤ وما هم بمصدقين(١٢٩) ٠

٧ ـ ان عاقبة الكافرين واحـدة وهى الدمار والهـلاك جـزاء كفرهم وجحودهم ويصـور القـرآن ما حاق بالأمم السابقة تصويرا يجسد الأهوال ويجسم العـذاب الذى لحق بهم فقوم نوح ذهب بهم الطوفان ٠ وقـوم عاد سلطت عليهم ريح صرصر عاتية فتركتهم صرعى كاعجاز نخل خاوية وقـوم ثمود أخذتهم الصيحة فكانوا كهشيم المحتظر ٠ وآل فرعون أغرقوا فى البحر وقـوم لوط أرسـلت عليهم حجـارة من سـجيل فجعلت عاليهم أسفلهم(١٣٠) ٠

---

(١٢٥) (وقالوا لولا نزل هـذا القرآن على رجل من القريتين عظيم) ٠
أيضا : (فقالوا أبشرا منا واحدا نتبعه انا اذا لفى ضلال وسعر ٠ أألقى الذكر عليه من بيننا بل هو كذاب أشر) القمـر ٢٤ ـ ٢٥ ٠

(١٢٦) (ونادى فرعون فى قومه قال ياقوم أليس لى ملك مصر وهـذه الأنهار تجرى من تحتى ٠٠ انا خير من هـذا الذى هو مهين ولا يكاد يبين) الزخـرف ٥١ ، ٥٢ ٠

(١٢٧) (وما نراك اتبعك الا الذين هم أراذلنا بادى الرأى وما نرى لكم علينا من فضـل) هـود ٢٧ ٠

(١٢٨) (قالوا أجئتنا لتلفتنا عما وجدنا عليه آباءنا وتكون لكما الكبرياء فى الأرض وما نحن لكما بمؤمنين) يونس ٧٨ ٠

(١٢٩) (ما جئتنا ببينة وما نحن بتاركى آلهتنا عن قولك وما نحن لك بمؤمنين) هـود ٥٣ ٠

(١٣٠) (حتى اذا جاء أمرنا وفار التنور قلنا احمل فيها من كل زوجين اثنين وأهلك الا من سبق عليه القول) هـود ٤٠ ٠
أيضا : (فكذبوه فنجيناه ومن معه فى الفلك وجعلناهم خلائف وأغرقنا =

ويؤكد اللــه سبحانه أن عذابه شـديد قاس(١٣١) الا أنه يتناسب وحجم الجرم الذى يقترفه العصــاة بل هو نتيجــة له • وثبت أن قســوة العقاب الذى نزل بالأقوام السابقة لم يكن ظلما لهم وانما هم الذين ظلموا أنفسـهم(١٣٢) بما ارتكبوه من أفعال وقدموه من جحود استوجب هذا العقاب•

٨ ـ أخيرا يطالب القـرآن الناس بأن يتخذوا من هـذا القصص عبرة ويهتدوا الى طريق الحق والا سيكون جزاؤهم هو نفس جزاء السابقين عليهم لأن تلك هى سنة اللـه فى أرضه ولن يكون لها تبديلا بما يؤكد على صيرورة التاريخ حسب قوانين ثابتة •

٩ ـ يحمل القصص القـرآنى البشرى لرسوله ومن يتبعه بايمان الى يوم الدين بأنهم سيظفرون بتأييد من اللـه ونصر منه مؤزر وسيكون التوفيق حليفهم ويستخلفهم اللـه فى الأرض وأن جزاءهم خـير تماما كمـا كان جزاء الرسل والمؤمنين من قبلهم(١٣٣) •

وبذلك يكون القـرآن قـد أتم تبليغ الجانب الموضح لحقيقة الخلق والخالق وأثبت كماله المطلق وصفاته وانتهى الى أنه لا شىء فى الوجـود يستحق العبادة والخضوع سـوى اللـه الواحـد ••• القيوم •

=

الذين كذبوا بآياتنا) يونس ٧٣ (انا أرسلنا عليهم ريحا صرصرا فى يوم نحس مستمر • تنزع الناس كأنهم أعجاز نخل منقعر) القمر ١٩ ـ ٢٠ + هـود ٦٧ ـ ٦٨ ـ هـود ٨٢ ـ ٩٤ •

(١٣١) (وكذلك أخـذ ربك اذا أخـذ القرى وهى ظالمـة ان أخـذه أليم شـديد) هـود ١٠٢ •

(١٣٢) (وما ظلمناهم ولكن ظلموا أنفسهم) هـود ١٠١ •

(١٣٣) (ثم ننجى رسلنا والذين آمنوا كذلك حقا علينا ننج المؤمنين) يونس ١٠٣•

أيضا : (فكذبوه فنجيناه ومن معه فى الفلك وجعلناهم خلائف وأغرقنا الذين كذبوا بآياتنـا) يونس ٧٣ •

(ولقد أهلكنا القرون من قبلكم لما ظلموا وجاءتهم رسلهم بالبينات ••• ثم جعلناكم خلائف فى الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون) يونس ١٣ـ١٤•

(فدعـا ربـه أنى مغلوب فانتصر) القمـر ١٠ •

وأوقف الناس على حقيقة مصيرهم الذى سينتهون اليه يوم الحساب تم بدأ فى رسم الاطار العام المنظم لحياتهم الدنيوية الذى يقودهم الى ما يرجون من خير ويكفل لمجتمعهم سيرا سويا وهذا ما سوف نقف عليه تباعا فى الفصول التالية ٠

ويلاحظ أن الدعوة الايمانية كانت موجهة لعموم البشر جميعا ٠ أما الجانب المتعلق بكل ما أمر به اللـه عباده وما نهاهم عنه من تكليفات خاصة بشئون حياتهم فان الخطاب فيها كان موجها للمؤمنين به فقط لأنه لا معنى لأن يتوجه الخطاب بالأمر أو النهى لمن لا يؤمن به أصلا ٠

الباب الثانى

النظرية الاجتماعية فى الاسلام

(أسس المعاملات والحكم)

الفصل الثالث :

البناء الاقتصادى للدولة الاسلامية من خلال النص القرآنى والسنة ٠

الفصل الرابع :

البناء السياسي للدولة الاسلامية من خلال النص القرآنى والسنة ٠

الفصل الثالث

البناء الاقتصادى للدولة الاسلامية
من خلال النص القرآنى والسنة

ويضـــــــم

أولا ـ أهـداف النظـام الاقتصادى الاسلامى .

ثانيـا ـ الاعتراف بالملـكية الفردية والتفـاوت فيهـا .

ثالثـا ـ طبيعـة الملـكيـة الفـردية .

رابعـا ـ وسـائل التملك التى يقـرها الشرع .

ـ مجالات العمل المشروع فى الاسـلام .

ـ مجالات الكسب غير المشروع فى الاسـلام .

خامسا ـ سـبل الانفـاق .

البناء الاقتصادى للدولة
الاســــــلامية

أولا ـ أهـداف النظـام الاقتصادى الاسلامى :

يسير الاسلام فى تنظيمه للحياة الاقتصادية على هـــدى فلســفته العامة وفكرته الشاملة ، يلاحظ مصلحة الفــرد ويحقق مصلحة الجماعة هادفا بذلك الى تحقيق العـدالة الاجتماعيــة التى يجب أن ينعم بهــا كل مجتمع سليم ٠

وهو يتبع فى تحقيق هـذه السياسة وسيلتيه الأساسيتين : التشريع ، والتوجيه فيبلغ بالتشريع الأهـداف العملية الكفيلة بتكوين مجتمع صالح قابل للرقى والنماء ٠ ويرمى بالتوجيه الى التسامى على الضرورات والتطلع الى حياة أرفع ٠ والرقى بالحياة الى عالم المثل الذى لا يملك الجميع أن يرتفعوا اليه فى جميع الأحوال ٠ ويدع الباب دائما مفتوحا للرقى والكمال(١) ٠

ولمـا كان المـال من الأمور التى تحوى امكانيات الخير والشر فقـد سعى الاسلام الى تنظيمها بما يكفل السعادة للجميع بحيث لا تتعارض المصلحة العامة مع المصلحة الخاصة فى هـذا الشأن ٠

ثانيـا ـ الاعتراف بالملكية الفردية والتفاوت فيها :

يقـر الاسلام حق الملكية الفـردية للمـال الذى حصل عليه المسلم بالطرق المشروعة ويستدل على هـذا من قوله تعالى (انما أموالكم وأولادكم فتنة)(٢) وقوله (الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار)(٣) ٠

---

(١) ســيد قطب ٠ العـدالة الاجتماعية فى الاســلام ١٠١ ٠
(٢) التغابن آية ١٥ ـ الأنفال آية ٢٨ ٠
(٣) البقـــرة آيــة ٢٧٤ ٠

ففى هـذه الآيات نسب القـرآن الأموال الى الناس مما يؤكد اعتراف الاسلام بالملكية الفـردية(٤) ٠

وتقـرير هـذا الحق يساير الفطرة ويتفق مع الميول الأصلية فى النفس البشرية فالانسـان مخلوق بفطـرة حب الخير لذاته وعلى حب الحيـازة والضن بمـا يملك(٥) ٠

والانسان فى نظـر الاسلام كائن لا هو بالملاك ولا بالشيطان ٠٠٠ له نوازع فطرية تربطه بالأرض وفى الوقت نفسه يملك نزعة فطرية تهـدف الى الارتفاع والسمو ومحاولة الانطلاق ولو قليـلا من روابط الأرض ٠٠٠ والغاية العليا للاسلام هى ايجاد التوازن فى نفس الفـرد بين تلك النوازع بما يؤدى الى ايجاد التوازن فى المجتمع والاسلام يكره فقـدان التوازن ولو كان الى أعلى لأنه يحرص على أهـداف الحياة العليا التى لا تتحقق بغـير الاستجابة لنوازع الأرض وكل ما يعمله ويهـدف اليـه هـو تنظيف الوسـائل التى يستجيب بها الفـرد لنوازعه حتى ترتفع الحياة كلها وتصبح كريمة جميلة خليقة بمعنى التكريم الذى أسبغه اللـه على الانسان(٦) ٠

لذلك نجـد أن الاسلام عندما أقـر مبـدأ الملكية الفـردية فانه فى الواقع يسمح بهـذا من أجل تشجيع الابتكار الفـردى وانقاذ الفـرد من أن يصبح مجـرد آلة مسيرة ، وقـد أعطاه الحق فى أن يتسع نشاطه المـالى كما يشاء مادام غير متجاوز للحـدود التى تخل بالتوازن الاجتماعى ٠ وفى نفس الوقت أحاط هـذه الملكية بمجموعة من القيود والالتزامات بحيث يجعل منها وظيفة اجتماعية ويطهرها من امكانياتها الضـارة ويمكن لها من النمو السليم الخير لضمان سلامة الحياة الاقتصادية ونموها نموا صحيحا ٠

---

(٤) أحمـد شلبى : السياسة والاقتصـاد فى التفكير الاسـلامى ــ ١٨٨ ، ١٨٩ ٠

(٥) (قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى اذاً لأمسكتم خشية الانفاق) الاسراء ١٠٠ ٠

(وتحبون المـال حبا جما) الفجر ٢٠ ــ (زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضـة) آل عمران ١٤ ٠

(٦) محمد قطب : الانسان بين المادية والاسلام ــ ٨٠ ــ ٨١ ٠

وعندما قال بالتفاوت فى الملكية كان فى هـذا أيضا متمشيا مع الطبيعة البشرية حيث أن الناس بحكم خلقتهم متفاوتون فى القـدرات العقليـة والجسمية وفى قـدر الجهـد المبـذول(٧) فى سبيل العمل الذى هو المسلك الأساسى الذى يقـره الاسلام للملكية فكان من الطبيعى اذن أن يتفاوتوا فى القـدرات العقلية والجسمية ونتائج عملهم وفى ثرواتهم(٨) ٠ الا أنه لم يجعل من هـذا التفاوت وسيلة لارتفاع البعض فوق البعض أو للعلو فى الأرض انما أوضح أن المـال ما هو الا فتنة(٩) لاختبـار قـوة الفـرد وايمانه وأن المـال عرض زائل غير دائم ولن يكون أبدا سـبيل الانسـان الى الخير والسعادة الا اذا أحسن استخدامه فى الأوجـه التى شرعها اللـه وأن التفاوت بين الناس فى الفضل ليس سبيله المـال وانما تقوى الله(١٠) ٠

هذا الى جانب أن امتلاك الفرد ثروة تزيد على ثروة سواه ستجعله مكلفا بواجبات أكثر تجاه المحتاجين ومساعدتهم فى تحقيق قدر ملائم من الحياة ٠

ومن أجل أن يكون حق الملكية الفردية محققا للهدف الذى تقرر من أجله أحيط بمجموعة من المبادىء المحـددة لطبيعة الملكية ووسائل التمـلك وطرق تنمية الملكية وسبل الانفاق وسوف نعرض لكل منها كما يلى :

---

(٧) (ان سعيكم لشتى) الليـل ـ ٤ ٠
(٨) ميرزا حسين ٠ الاسلام والاشتراكية ٢٦ ٠
(٩) (انما أموالكم وأولادكم فتنة) التغابن ١٥ ٠
(١٠) (رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر اللـه واقام الصـلاة وايتاء الزكاة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصـار ٠ ليجزيهم اللـه أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله والله يرزق من يشـاء بغير حسـاب) النـور ـ ٣٧ ـ ٣٨ ٠

أيضا : (لكن الرسول والذين آمنوا معه جاهدوا بأموالهم وأنفسهم وأولئك لهم الخيرات وأولئك هم المفلحون) التوبة ٨٨ ـ وآل عمران ١٤ ـ ١٧ ٠
ـ (أجعلتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام كمن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد فى سبيل الله لا يستوون عند الله ٠٠٠ الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم أعظم درجة عند الله وأولئك هم الفـائزون) التـوبة ١٩ ، ٢٠ ٠

ثالثا ـ طبيعة الملكية الفردية :

وأول المبادىء الخاصة بذلك هو تحديد المقصود بحق الملكية الفردية وهى كما حددها الاسلام تعنى ملكية الظاهر أو ملكية الانتفاع أما المالك الحقيقى لكل شىء فهو الله سبحانه وتعالى(١١) ٠

فالفرد أشبه شىء بالوكيل فى هذا المال من الجماعة وأن حيازته له انما هى وظيفة أكثر منها امتلاكا وأن المال فى عمومه انما هو حق للجماعة مستخلفة فيه عن الله الذى لا مالك لشىء سواه(١٢) ٠

المبدأ الثانى : عدم تجميع الثروات فى أيد فئة قليلة بحيث يدور المال بينها ولا يجده الآخرون ٠ فالتعاليم الاسلامية لا تدع مكانا للفقر فى الجماعة لأن وجود فرد أو جماعة مفرطة فى الغنى يعنى عبودية اقتصادية للكثيرين والكسب المفرط الزائد عن حاجة الأفراد مزرعة خصبة ينمو فيها الصدام الطبقى ولن تتحقق اخوة اجتماعية دائمة اذا فصلت بين الطبقات هوات اقتصادية عميقة بحيث يكون هناك طائفة من السادة فى ناحية وطائفة من المستعبدين فى ناحية أخرى(١٣) ٠

وحرصا من الاسلام على القضاء على هذه التفرقة التى تفضى الى تحكم طبقة فى أخرى طالب بتعديل الأوضاع التى تقع فيها هذه الظاهرة ليكون هناك نوع من التوازن بين الجماعة لتحقيق العدالة الاجتماعية التى يهدف اليها الاسلام لخير المجموع(١٤) ٠

المبدأ الثالث : عدم تعطيل المال باحتجازه ٠ بل لا بد من اطلاقه للتعامل لينتفع به الصانع والعامل والزارع والتاجر فاذا كنزه استحق

---

(١١) (ولله ملك السموات والأرض وما بينهما) المائدة ـ ١٧ أيضا المائدة ١٢٠ ٠

(١٢) (وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) الحديد ٧ ـ (وآتوهم من مال الله الذى آتاكم) النور ٣٣ ٠

(١٣) ميرزا حسين ٠ الاسلام والاشتراكية ٣٩ ٠

(١٤) (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم) الحشر ٧ ٠

غضبه عليه(١٥) لأن فى هـذا تعطيل للهـدف الذى جعل المـال منأجله وهو أن يكون وسيلة لعموم الخير بين الجميع · ويتوعد اللـه من يقـدمون على هـذا بعـذاب أليم وغضب منه · جزاء اساءتهم للجماعة بمنع الخير عنها نتيجة لمـا يتصفون به من جشـع وأنانية تتعـارض مع الروح التى يريد الاسلام لهـا أن تسود بين الجماعة ·

رابعـا ـ وسـائل التملك :

العمل والمـيراث :

وهما الوسيلتان اللتان ينال بهما الانسان حق التملك فى الاسـلام وبالنسبة للوسيلة الأولى وهى العمل فسنجد أن الطبيعة التى منحنا اللـه اياها جمة السخاء فى حياة الانسان والحيوان · ولكن هـذا السخاء يتخذ شـكلا مختلفا بالنسبة للانسان الذى يتميز بالادراك وبالقـدرة على تدبير أمور نفسه ··· فلو حصـل على حاجته كلها دون جهـد لظل ذكاؤه طاقة خاملة لا يخرج بها الى الوجود دربة أو مران(١٦) ·

ولقـد علم اللـه الانسان كيف يسخر الطبيعة ويستفيد منهـا ففى الشمس والقمر والبحار والجبال من الكنوز المتنوعة التى تكفل للانسان حياة طيبة ميسرة(١٧) وان فرص ابتغـاء الرزق ممنوحة للجميع(١٨) وان

---

(١٥) (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل اللـه فبشرهم بعـذات أليم · يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هـذا ما كنزتم لأنفسـكم فذوقوا ما كنتم تكنزون) التوبة ٣٤ ـ ٣٥ ·

(١٦) ميرزا حسين · الاسلام والاشتراكية ص ٢٧ ·

(١٧) (وسخر لكم مـا فى السموات ومـا فى الأرض جميعـا منـه) الجاثية آية ١٣ ·

(ولقـد مكناكم فى الأرض وجعلنا لكم فيها معايش قليلا ما تشكرون) الأعراف آية ١٠ ·

(١٨) (وجعل فيها رواسى من فوقها وبارك فيها وقـدر فيها أقواتها فى أربعـة أيام سـواء للسـائلين) فصلت آية ١٠ ·

الرزق مقدر فى الأرض لجميع من يسعى اليه . اذن فالانسان عليه أن يكد ويبذل الجهد ليدفع عنه الحاجة بل وله ما فوق الحاجة ما دامت الوسيلة نظيفة(١٩) .

والاسلام يغرى بالعمل ويدعو اليه حسب النص القرآنى(٢٠) ويحض على السعى من أجله(٢١) بل ويقرر أن من يتوقف عن العمل وهو قادر عليه توقفت عنه سبل الرزق(٢٢) .

وقد سوى الله سبحانه بين العامل المكافح وبين المجاهد فى سبيل الله(٢٣) .

وكما يقدس الاسلام العمل فانه يقدس حق العامل فى الأجر فهو أولا : يدعو الى الوفاء به وينذر من يجور عليه من أصحاب العمل بحرب من الله وخصومة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال الله عز وجل : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بى ثم غدر ، ورجل باع حرا فأكل ثمنه . ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره) .

وثانيا : الى التعجيل بأدائه فلا يكفى أداؤه كاملا بل لا بد من أدائه عاجلا يقول الرسول الكريم (أعط الأجير حقه قبل أن يجف عرقه)(٢٤) .

وعندما سمح الاسلام بالعمل فى جميع صوره المختلفة كان هذا من أجل تشجيع الابتكار الفردى لما سيعود على الفرد والجماعة من خير من وراء ذلك وأعطى الفرد الحق فى ان يتمتع بنشاطه المالى كما يشاء مادام غير متجاوز للحدود التى تخل بالتوازن الاجتماعى(٢٥) .

---

(١٩) (يأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم) البقرة آية ١٧٢.
(٢٠) (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) التوبة١٠٥.
(٢١) (فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه) الملك آية ١٥ .
(٢٢) (فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الارض وابتغوا من فضل الله) الجمعة ١٠ .
(ليس للانسان الا ما سعى) النجم . آية ٣٩ .
(٢٣) (وآخرون يضربون فى الأرض يبتغون من فضل الله وآخرون يقاتلون فى سبيل الله) المزمل ٢٠ .
(٢٤) سيد قطب . العدالة الاجتماعية فى الاسلام ص ١١٣ ، ١١٤ .
(٢٥) ميرزا حسين : الاسلام والاشتراكية ص ٣٦ .

مجالات العمل المشروع فى الاسلام

ذكر التشريع الاسلامى من المجالات الأساسية المشروعة للعمل المجال التجارى ـ والزراعى ـ والعمل بأجر لدى الآخرين ، ثم أحاط هـذه الأنشطة بمبادىء عامة من محللات التعامل ومحرماته ، وترك للسنة بعـد هـذا تفصيل ما ورد به مجملا من تفسير كيفيات أداء العمل به ٠

فاذا أخذنا **المجال التجارى** كأحد الصور المشروعة للكسب نجـد موقف القـرآن فيها اقتصر على تحليل مطلق البيع وعلى كل تجارة تتم عن تراض بين أطرافها ٠ وتحريم الربا وكل تعامل يؤدى بالناس الى أن يستحوذوا على أموال بعضهم بالباطل(٢٦) ٠

فجاءت السنة وقيدت مطلق اباحة البيع بتحريم بيع الخمـر(٢٧) والميتة والأصنام والخنزير(٢٨) ٠ استنادا الى الآيات الواردة بتحريم الدم والميتة وما أهل به لغير اللـه(٢٩) والآيات التى دعت الى اجتنـاب الخمر والميسر والأنصاب والأزلام باعتبارها رجس من عمل الشـيطان ٠ (يأيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه)(٣٠) ٠

وبهـذا يكون تقييـد عموم البيع هنا جاء تفريعا على القواعد الأساسية المستمدة من التعـاليم القرآنية ٠

كذلك قضى الرسول عليه الصلاة والسلام بتحريم نوعيات للتعـامل التجارى وتقع عن تراض بين النـاس رجوعـا الى سـياق الآية (لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) ونذكر منها الصور التالية المنهى عنها مثـل :

---

(٢٦) (وأحل اللـه البيع وحرم الربا) البقـرة ٢٧٥ ٠
(٢٧) فتح البارى : كتاب البيوع ، الجزء الخامس ٠ ص ٣٢٢ ٠
(٢٨) المرجع السابق : ص ٣٢٩ ٠
(٢٩) (انما حرم عليكم الميتـة والدم ولحم الخنزير ومـا أهل بـه لغير الله) البقـرة ١٧٣ ٠
(٣٠) المـائدة : ٩ ٠

بيــع حبــل الحبــلة(٣١) :

وقــد كان هــذا بيعا يتبعه أهل الجاهلية وهى تعنى بيع ولد نتاج الدابة ٠ والحــكمة الرامية الى هــذا التحريم ترجع الى انه بيــع معــدوم ومجهول وغير مقدور على تسليمه فيدخل فى بيوع الغرر وأكل المــال بالباطل ٠

بيــع الملامسة والمنــابذة(٣٢) :

وتعنى الملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيــده بالليل أو النهار ولا يقلبه الا بذلك ٠ والمنابذة أن ينبــذ الرجل الى الرجل ثوبه وينبــذ الآخر بثوبه ويكون بيعهما من غير نظر ٠٠٠ أو تكون على نحو آخر بأن يقول أحــدهما انبــذ ما معى وتنبــذ ما معك ويشترى كل واحــد منهما من الآخر ولا يدرى واحــد مهما كم مع الآخر وأظهرت السنة ان هــذا النوع من البيع يدخل فى دائرة أكل الأموال بالباطل للضرر الحاصل فى البيع فيه ٠

كذلك نهى الرسول عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها وحتى تؤكل وحتى توزن والنهى هنا موجه لكل من البائع والمبتاع(٣٣) ٠

وأيضا نهى عن السلف وكان هــذا من الأمور المشهورة المتبعــة بين أهل المدينة حيث كانوا يقدمون فيه المــال سلفا ثمنا لطرح النخل ٠ من الثمر لعامين وثلاثة فنهى الرسول عن ذلك وقرر أن من يقــدم مالا فى مقابل شىء يشتريه فلابد أن يكون بمقابل كيل معلوم ووزن معلوم وأن يسلم فى أجــل معلوم وهــذا الأمر لا يتحقق فى الصورة التى كانوا يتبعونها حيث أن صفقتهم هــذه متعلقة بأمر مجهول يخضع لظروف تجعل امكانية تحــديد النتاج المستقبل على نحو دقيق يتعادل فيه الثمن مع النتاج المطروح بما لا يضار فيه البائع أو المبتاع أمرا غير متاح وعليه تكون صورة التعامل هــذه التى يتبعونها داخلة فى نطاق أكل الأموال بالباطل(٣٤) ٠

كذلك نهى عن **المزابنة** وهى بيع الثمر بالثمر كيلا وبيع الزبيب بالكروم كيلا والتحريم هنا منصب على بيــع الرطب باليــابس منه حتى فى حــالة

---

(٣١) فتح البــارى : الجــزء الخامس ص ٢٦٠ ــ ٢٦١ ٠
(٣٢) المرجع السابق : الجــزء الخامس ص ٢٦٢ ٠
(٣٣) المرجع السابق : الجــزء الخامس ص ٣٠٠ ٠
(٣٤) فتح البــارى : كتاب السلم : الجــزء الخامس ص ٣٣٥ ٠

تساويهما فى الكيل والوزن لأن اعتبار التساوى هنا لا يعتد به لأن الرطب منهما عندما يتحول فيما بعد الى حالة الجفاف قـد ينقص عن اليابس نقصا لا يتقدر لهـذا جـاء النهى عنه(٣٥) ٠

ومن هـذا المجال ما جاء بشأن النهى عن أسلوب آخر كان متبعـا فى البيع الا وهو أنهم كانوا يشترون الصاع من الثمر الجيد ويدفعون فيه صاعين من تمر أقل جودة فنهى الرسول عن هـذا اللون من ألوان التعامل وأمر بأن يتم بيع الأدنى بالدراهم وأن يشترى الأجود بعـد ذلك بالدراهم أيضـا حسب تقـديره(٣٦) ٠

وكما نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن الأوجه السابقة للبيع أباح التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء اذا كان مما ينتفع بـه غـيره أمـا مالا منفعة فيه شرعا فلا يجوز بيعه أصـلا(٣٧) ٠

كذلك أباح بيع جلود الميتـة وأوضح أن التحـريم منصب فقـط على أكلها(٣٨) ومما سبق يتبين لنـا بجلاء دور السنة فى توضيح مبدأ اسـلامى هام متعلق بتنظيم المعاملات بين الأفراد فى صورها المتعددة ـ والتى عرضنا لبعض منها ـ حيث أكد فيه على تأثيم كل معاملة لا تقوم على الصدق والأمانة وتوخى الحق فى جميع خطواتهـا وما يقتضيه ذلك من أن تكون مشـمولة بالوضوح التام والمعرفة الكاملة لأدق التفاصيل التى لو لم تظهر لترتب عليها ضرر لأحـد الطرفين أو لكليهما ، هـذا الضرر الذى يرفضه الاسـلام تماما مهما صغر شأنه أو قلت قيمته ما دام فى الامكان تلافيه وعـدم الوقوع فيه ٠

ومن الأمور المرتبطة بهـذا تحديد أخلاقيات للعمل التجارى مما أظهره الرسولبوضوح ولم يتعرض له القرآن صراحة الا أنه يمكن النظر اليه فى جانبه الأكبر على أنه تفريع على القواعـد العـامة الثابتة به وبذلك يكون اضـافة السنة هنـا من هـذا الجانب ٠

---

(٣٥) المرجع السابق : الجـزء الخامس ص ٢٨١ ٠
(٣٦) المرجع السابق : الجـزء الخامس ص ٣٠٤ ٠
(٣٧) المرجع السابق : الجـزء الخامس ص ٢٢٨ ٠
(٣٨) المرجع السابق : الجـزء الخامس ص ٣١٨ ٠

أخلاقيات العمـل التجـارى :

نجـد أن الرسول عليه الصلاة والسلام قـد أوجب أن يكون دسـتور المعاملة التجارية هو السماحة والسهولة من جانب جميع الأطراف(٣٩) كمـا أمر أن يكون رائدها الاخلاص والوضوح والأمانة فاذا كانت السلع موضوع التداول يعتريها عيب ما فلا بد على صاحبها أن يبينه وأن عليه أن يصـدق التعامل معه فى ثمنها ٠ ويحـذر الرسول البائع من أن ينجرف وراء وهم باطل فى الكسب فيقوم على القاء قسم كاذب يخـدع به العميل الآخـر لأن فعله هـذا لن يترتب عليه سوى محق بركة هـذه الصفقة وترديه فى هـاوية الخسران من حيث يظن أنه حقق مكسبا وربحا(٤٠) ٠

كذلك العميل مطالب بأن يفى بالتزاماته تجاه من يتعامل معه ويوفيه حقه فى الثمن المتفق عليه لأنه سيكون من موجبات حصول البركة(٤١) لكليهما وهى غاية ما يحرص عليه كل انسان يهـدف الى تنمية أمواله وتثميرها ٠

ومن صور الغش والخداع التى نهى عنهـا فى تحـديده لأخلاقيـات التجـارة أمره بالانتهـاء عن :

١ ـ النجـــش(٤٢) :

وهو أن يحضر الرجل السلع تباع فيزايد عليها بأثمان مرتفعة وهو لا يريد شراءها بهـدف التأثير على غيره ممن يريدون الشراء فعلا ليدفعوا فيها ثمنا أعلى ممـا كانوا سيدفعونه لو لم يسمعوا مزايدته تلك وحـكمة النهى هنـا واضـحة لمـا يحمله هـذا العمـل من الخـداع والغش وأكل الأموال بالباطل ٠

٢ ـ صـــر الابل(٤٣) :

وكان هـذا أمر يتبعـه البعض عنـدما يريدون بيع الغنم أو الابل فيمتنعون عن حلبها لبضعة أيام ثم يأتون بها الى السوق فيظن أنها غزيرة

---

(٣٩) فتح البـارى : الجـزء الخامس ص ٢١٠ ٠
(٤٠) فتح البـارى : الجـزء الخامس ص ٢١٣ ـ ٢١٥ ٠
(٤١) فتح البـارى : الجـزء الخامس ص ٢١٥ ٠
وذلك تطبيقا لقوله تعالى (ولا تشتروا بآيات اللـه ثمنا قليلا) ٠
(٤٢) فتح البـارى : الجـزء الخامس ص ٢٥٨ ـ ٢٥٩ ٠
(٤٣) المرجـع السـابق : ص ٢٦٥ ٠

اللبن وهى فى الحقيقة ليست كذلك فتقدر بثمن لا تستحقه فنهى الرسول عن ذلك كصورة من صور الغش التى يرفضها الاسلام للمؤمنين به ٠ ووضع فى مقابل هذا اجراء خير به من يشترى ناقة أو شاة هذا أمرها بين أن يمسكها اذا شاء أو يردها الى صاحبها ومعها صاع من تمر مقابل ما احتلبه من لبنها ٠

وهذا التعويض الذى تقرره السنة يحمل أكبر الدلالة على عدالة الاسلام المطلقة فى التشريع وحرصها على ألا يضار أحد فى الجماعة فوق ما يستحق فالشخص الذى يغش فى معاملته لن يكون غشه هذا سببا فى منع حق هو له ٠ أما الصفقة المثمنة بغير حقها نتيجة عدم امانته فهى وحدها المردودة عليه ٠

٣ ـ تلقى الركبان(٤٤) :

ويكون ذلك بمقابلة التجار الوافدين وشراء ما معهم قبل أن يدخلوا البلد وينزلوا الأسواق ويعرفوا الثمن الحقيقى لسلعهم فيعطوا بها بثمن قد يقل عن ثمن مثلها المتداول فى البلد فالنهى متعلق بالكسب غير المشروع المبنى على خداع هؤلاء الوافدين وانتقاص حقهم المشروع كصورة من صور خداع البائع واستغلاله ٠

وعرض الرسول لصورة أخرى مقابلة وهى استغلال المشترى التى تتمثل فى بعض جوانبها فى مهنة السمسار وما يؤديه من أدوار فى العمل التجارى من أحدهما أن يأتى الى الرجل الغريب الوافد بسلعته يريد بيعها من فوره ـ بالسعر القائم فيمنعه من ذلك ويتفق معه على أن يتولى له عملية التسويق على فترات متباينة بسعر أعلى من السعر الحالى فى مقابل عمولة يتقاضاها عن ذلك(٤٥) والنهى هنا جاء لحماية المشترى من الاستغلال وتعبيرا عن رفضه لهذه المهنة كوسيلة للتعيش حيث لا يقر الاسلام أى مكسب يحققه الفرد عن ضرر يلحق بالآخرين على أى وجه كان التعامل ٠

ومن النقاط المرعية أيضا والتى أكد الرسول عليه الصلاة والسلام

---

(٤٤) المرجع السابق : ص ٢٧٥ ٠

على ضرورة اتباعها ألا يبيع المـرء على بيع أخيه(٤٦) وذلك بهـدف استدامة المودة بين الناس حيث أنها الركيزة الأساسية التى تقـوم عليها صـلات الأفراد بعضهم ببعض وتنسحب على جميع صـور تعاملاتهم ٠

ومن المبادىء الأساسية التى ذكرها كدعائم لأخلاقيـات التعـامل التجـارى ما أكـد عليه من أن المرء فى جميع صـور تعامله اذا أخـذ أو أعطى عليه الا يزيد أو لا ينقص شيئا من حقه أو حقوق الآخرين(٤٧) أى لا يكون له ولا عليه وذلك استنادا لتحذير اللـه فى قوله تعالى (ويل للمطففين ٠ الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون٠واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون)(٤٨) ٠

كذلك أوضح أن جميع الشروط بين العملاء جائزة ما لم تتعـد ما جاء فى كتاب اللـه من أساسيات والا فهى باطلة مهما بلغ عـددها ٠ اذ أن شرط اللـه أحق وأوثق(٤٩) ٠

كذلك قـرر أنه ليس للمرء أن يبيع نصيبه من شىء له فيه شركاء حتى يعرضه عليهم أولا فان كان لهم به حاجة فهم أحق ٠ واذا باع بدون الرجوع اليهم ٠ فهم أحق باحتجازه ان أرادوا وذكر الرسول فى موضع آخر ان نفس الأمر يصـدق بالنسبة للجـار(٥٠) ٠

وأخيرا أجاز الرسول عليه الصلاة والسلام التجارة مع المشركين وأهل الحرب(٥١) تفريعا على القاعدة العامة التى أرستها الآية الكريمة (لا ينهاكم اللـه عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسـطوا اليهم) ٠

---

(٤٥) فتح البـارى : المرجع السابق ص ٢٧٥ ٠
(٤٦) المرجـع السـابق : ص ٢٥٦ ٠
(٤٧) المرجـع السـابق : ص ٢٤٧ ٠
(٤٨) المطففين : الآيات ١ ـ ٣ ٠
(٤٩) المرجـع السـابق : ص ٢٧٤ ٠
(٥٠) المرجـع السـابق : كتاب الشفعة ص ٣٤٢ ـ ٣٤٤ ٠
(٥١) فتح البـارى : كتاب البيوع ص ٣١٤ ٠

الاجـــــــارة :

عندما ننظر فى النص القـرآنى نجـد أنه لمس هـذا الموضـــوع فى سورة القصص لمسا سريعا من خلال سرد الأحـداث التى صادفهـا موسى نبى اللــه عندما خرج فارا من مصر والتجأ الى مدين وكيف عاون فتاتين على سقى أغنامهما وعندما استدعاه والدهما ليكافئه طلبت احـدى الفتاتين من أبيهـا أن يستأجره ليعمل لهمـا وقالت أن خير من استأجرت القـوى الأمين(*) وقـد اتفق معه الأب على أن يعمل له لمـدة ثمان سنوات (ثمان حجج) مقابل أن يزوجه احـدى ابنتيه وان زاد هـذه المـدة الى عشرة يكون فضلا منه حيث أن الأب لا يريد أن يشق عليه ۰ وقـد كان الأمـر الـذى اتفقا عليه ۰

ومن خلال سرد هـذا الجانب من القصة يتبين لنا أن القـرآن أشـار باستئجار القـوى الأمين وكفل للعامل حقا يوازى ما يؤديه وأجاز الشروط التى تتم بين الأجير والمستأجر ما دامت لا تجاوز حـدا من حـــدود اللـــه ۰ فجاءت السنة لتؤكد هـذه المعانى عندما توجهت للأجير تحثه على التزام جانب الأمانة فى عمله وتحبب له أن يؤدى ما يطلب اليه بنفس طيبة ووعده له بحسن الجزاء فى الآخرة وأن أجره على ذلك سيتساوى عند اللـــه مع أجـر المتصـــدقين(٥٢) ۰

كذلك توجهت الى المستأجر تأمره بأن يؤدى للأجير حقه كاملا وبصورة فورية مقابل ما أداه من عمل ۰ وحذرته تحذيرا شـديدا من منع أجـر الأجير أو الانتقاص منه لأن هـذا سيضعه فى موقف الخصومة مع اللـه(٥٣) يوم القيامة ذلك الموقف الذى يحـذره كل مؤمن يخشى اللـــه ۰

وأيضا وجهه الرسول عليه الصلاة والسلام بعـدم تكليف الأجير عملا لا يطيقه وان كلفه به فعليه أن يعينه على ادائه ۰

واذا انتقلنا الى الحق الذى قـرره اللـــه سبحانه للأجير بتقاضى

---

(٥٢) فتح البـارى : باب الاجـارة ص ٣٤٧ ۰
(٥٣) المرجـع السـابق ص ٣٥٤ ۰
(*) سـورة القصص آيـة : ٢٦ ۰

أجـرا عن كل عمل يؤديه نجـد أن السنة جاءت وقيـدت هـــذا الاطـلاق باشتراط أن يكون عملا لا ينهى عنه اللــه شرعا كعمل البغى والكاهن(٥٤) ٠

ثم أضافت السنة بعـد هـذا نقطتين أخريين تعلقت احـداهما بتقـرير حق آخر للأجير أجازت فيه أنه اذا ترك أحـدا أجـره عند صاحب العمل فنماه واستثمره يكون المـال بأصله واستثماره حقا خالصا للأجير(٥٥) ٠

أما النقطة الأخيرة فتقـرر بها جواز استئجار المشركين وأهل الحـرب عنـد الضرورة(٥٦) ٠

الـوكالة :

وهى اقامة الشخص غيره مقام نفسه مطلقا أو مقيدا(٥٧) وقـد عرض الرسول الكريم لعـدة صـور منها مما يجيزهما والتى لم ترد صراحة فى نص الكتاب وكان عطاء السنة بها زائدا على ما جاء فى القـرآن ومن الصـور التى عـرض لهـا ما يلى :

وكالة المرأة للامام فى عقد زواجها(٥٨) والوكالة فى قضاء الديون(٥٩) وفى الأعمال التجارية(٦٠) وفى اقامة الحـدود(٦١) ٠

وأجاز للوكيل أن يتصرف فى مال موكله بما يصلحه ويعـود عليـه بالفائدة دون الرجـوع اليــه شرط ألا يكون فى تصرفه أمـر مناف للشريعة الاسلامية(٦٢) والا فهو رد ويسأل الوكيل فقط دون الموكل(٦٣) ٠

كما أجاز عطاء الوكيل اذا فوض له الموكل حق العطاء من ماله ولم يبين

---

(٥٤) فتح البـارى : المرجع السابق ص ٣٦٧ ٠
(٥٥) المرجـع السـابق : ص ٣٥٧ ٠
(٥٦) المرجـع السـابق : ص ٣٤٨ ٠
(٥٧) فتح البـارى : كتاب الوكالة ص ٣٨٤ ٠
(٥٨) فتح البـارى : ص ٣٩١ ـ ٣٩٢ ٠
(٥٩) المرجـع السـابق : ص ٣٨٨ ٠
(٦٠) المرجـع السـابق : ص ٣٨٣ ٠
(٦١) المرجـع السـابق : ص ٣٩٧ ٠
(٦٢) المرجـع السـابق : ص ٣٨٧ ٠
(٦٣) المرجـع السـابق : ص ٣٩٥ ٠

له كم يعطى فأعطى على ما يتعارف عليه الناس(٦٤) ٠

الاستقراض وأداء الديون :

اتفق عطاء السنة فى هـذه النقطة مع ما سبق وقـرره القـرآن حينما يعمـد الى تنظيم عملية الاقـراض بين الدائن والمـدين فيطـالب النـاس بكتابة ما يتداينون به ٠ وأن يشهدوا على ذلك من يثقون فى عدالتهم ٠ واذا توافرت الثقة بين الطرفين وشاءا ألا يكتبا ما بينهما اعتمادا على الأمانة وحـدها فلهما ما شـاءا ٠

وفى حالة ما يكون أحـد الطرفين ناقص الأهلية فليتول عنه وليه هـذا الأمر بالحق(٦٥) ويهـدف الاسلام بهـذا التشريع الذى يقـرره الى تحـديد الحقوق ـ وحفظها ورفع الريبة من النفوس ٠

وتكتمل صـورة هـذا التشريع بالتوجيه الذى يدعو الناس عنـدما يحـدد طبيعة الاقراض فيذكر أن المحتاجين يعطون قرضا بلا فائدة لأن هـذه هى الطريقة التى تنمى المودة وتكفل التضامن بين الجماعة غنيها وفقيرها ٠

فان اقترض المقترض وأعسر فنظرة الى ميسرة(٦٦) ٠ ويتدرج القـرآن الى مرتبة أعلى من ذلك عندما يرغب الناس فى أن يتصدقوا بهـذا الدين على المحتاج من باب التوسعة عليه ويعدهم فى مقابل هـذا بالخير الكثير

---

(٦٤) المرجـع السـابق : ص ٤٥٠ ٠

(٦٥) (يأيها الذين آمنوا اذا تداينتم بدين الى أجل مسمى فاكتبوه وليكتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل الذى عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه شيئا فان كان الذى عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو فليملل وليه بالعـدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء أن تضل احداهما فتذكر احداهما الأخرى ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا ولا تسئموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا الى أجله ذلكم أقسط عنـد الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا الا أن تكون تجارة حاضرة تديرونهـا بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها وأشهدوا اذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد وان تفعلوا فانه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شىء عليم) ٠ البقـرة ٢٨٢ ٠

(٦٦) (وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة) البقـرة ٢٨٠ ٠

الذى سينالهم من اللــه عوضا عما تصــدقوا به(٦٧) ٠

وعلى المدين من جانب آخر أن يجتهد فى رد الدين ٠ والعاجز منهم له من أموال الصــدقة نصيب يعينــه فى هــذا(٦٨) ٠

ونجــد أن الرسول صلى اللــه عليه وسلم قــد أجاز الاستقراض عند الحاجة(٦٩) وحث الناس على الاسراع باداء ما عليهم عند أول فرصة تتاح لهم(٧٠) بذلك وحثهم على حسن الأداء(٧١) وعــدم المماطلة(٧٢) ٠

الحجـــز والتفليس :

وهما نقطتان من متعلقات العمل التجارى تعكسان حالة الخســارة وموقف من يتعرض لهما وتبعاته تجاه الآخرين ٠

ونجــد أن موقف القــرآن من هــذا الأمر اقتصر على النهى عن اضاعة الأموال والأمر بالحجر على السفهاء وأن يتولى أولياء الأمر الاشراف على توجيه أمورهم المعيشية ٠

وجاءت السنة بعــد تأكيدها على ما أشــار اليه القــرآن لتوضح موقف الغرماء من المفلس وتقــرر أن من وجــد ماله عند شخص يعلن افلاسه فهو أحق به من غيره(٧٣) ٠

ثم أعطت لولى الأمر الحق فى أن يتولى بيع ما يملكه المفلس ويقسمه بين الغرماء فى حالة ما اذا كانت له تبعات تجاه الآخرين أو أن يشرف على تنظيم أوضاعه المــالية بعــد أن عجز عن ادارتها بما يمكنه من أن ينفق على نفسه(٧٤) هــذا اذا لم يكن للغير لديه حقوق ٠

---

(٦٧) (وأن تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون) البقــرة ٢٨٠ ٠
(٦٨) (انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب ، والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله واللــه عليم حكيم) التوبة ٦٠ ٠
(٦٩) المرجــع الســابق : ص ٤٥٠ ٠
(٧٠) المرجــع الســابق : ص ٤٥١ ٠
(٧١) المرجــع الســابق : ص ٤٥١ ٠
(٧٢) فتح البارى : كتاب الاستقراض وأداء الديون ص ٤٥٩ـ٤٦٠ ٠
(٧٣) المرجــع الســابق : ص ٤٦٣ ٠
(٧٤) المرجــع الســابق : كتاب المزارعــة ص ٤٠٠ ٠

الزراعـــة :

وهى تمثل مجالا آخر من المجالات التى ارتضاها الاسلام كوسيلة من وسائل الكسب والتملك . وقـد تعلقت اضافة السنة فيها بتحـديد الغاية من الزراعة وتنظيم عملية الرى بما يوضح حق كل من يملك المـاء ومن لا يملكه فى الانتفاع به وشروط المزارعة .

وقـد أوضح الرسول بالنسبة للنقطة الأولى أن العمل المقبول هـو ما تعود فائدته على الكائن الحى سـواء أكان انسانا أم حيوانا وان من يؤديه بهـذا الغرض اعتبر عمله نوعا من الصدقة(٧٥) .

وشجع على اصلاح الأراضى البور لنشر الخير والنماء وقـرر أن من يفلح أرضا موات ليست ملكا لأحـد فهى حق له(٧٦) .

وأقـر فى شروط المزارعة كل ما من شأنه أن يحقق الخير للطرفين ونهى عن كل عقد يضمن شرطا فيه جهالة أو يؤدى الى الضرر(٧٧) .

ومما سبق نستطيع أن نتبين بوضوح الاتجاه الاسلامى نحو التنمية الهادفة لتحقيق النفع لعموم الجماعة اذ ليس لأحـد فى الرؤى الاسلامية أن يجنى نفعا من وراء عمل يحمل الضرر لغيره .

كذلك يتبين لنا أنه لكى يحقق الاسلام هـدفه فى التنمية والاستثمار حث الناس على استغلال كل امكانية متاحة يتحقق من ورائها نفع للفـرد أو الجماعة . ووفـر له الدافع باعطائه حق تملك ما يصلحه من أرض شرط ألا تكون ملكا لأحـد لأنه ليس لفـرد أن يضار فى الجماعة الاسلامية خلال المسيرة نحو تحقيق الخير والنمـاء .

أما بالنسبة لتنظيم عملية الرى ومـدى حق الأفـراد فى الانتفاع بالمـاء فقـد قـرر الرسول مبدأ هاما ذكر فيه أن من يجـرى المـاء فى حوزته له حق أولوية الانتفاع به(٧٨) ثم عليه بعـد ذلك أن يطلقه لينتفـع به الآخرون

---

(٧٥) المرجـع السـابق : ص ٤١٦ .
(٧٦) المرجـع السـابق : ص ٤١٢ .
(٧٧) المرجـع السـابق : ص ٤١٢ .
(٧٨) فتح البـارى : ص ٤٢٨ .

على أى وجه كان هـذا الانتفاع وأنه ليس له أن يمنع هـذا الحق بعـد استيفائه لحاجته لأن هذا يوقعه فى اثم عظيم عاقبته الخسران فى الآخرة(٧٩) ٠

وهـذا المبدأ يعكس احـدى وجهات النظر الاسلامية حيث يعتبر المـاء من الناحية الاسلامية من الأمور التى لا يحق لأحـد أن يحبسها على نفسه ويمنع الآخرين منها فان وقوعه فى دائرة حيازته لا يعـد مبررا لكى يمنعهم فضلا يرجع أصله لـلـه تعالى حيث أنهم مشتركون جميعا فى حق الاستفادة به باتحاد نسبتهم الى اللـه لأنهم جميعا عبيده وليس لأحـد أن يأتى عملا يحمل به الضرر للآخرين بما يتعارض والاتجاه الاسلامى الداعى فى أحـد جوانبه بالبـذل والعطاء بأصل الشىء الذى يملكه الانسان فكيف الحـال بحجب مالا يملك أصـلـه ٠

لذلك كان التأثيم على هـذا العمـل والوعيد بالخسران المبين لمـا يؤدى اليه من تعطيل للمبادىء الاسلامية الهادفة نحو تحقيق التكافل والأخـوة بين الناس جميعا بما يوفر لهم الخير ٠

مجـالات الكسب غـير المشروع فى الاسـلام :

حرم الاسلام كل نشاط يؤذى المجتمع وينظر اليه باعتباره كسـبا خبيثا منهيا عنـه ٠

فليس للمرء أن يغش أو يرتشى أو يحتكر ضرورات الناس أو أن يعطى أمواله بالربا أو أن يظلم فى أجور العمال أو من هم تحت وصايته والحكمة من وراء هـذا أن الوسائل النظيفة عادة لا تضخم رؤوس الأموال الى الحـد الذى يباعد الفوارق بين الناس ٠ انما تتضخم رؤوس الأموال ذلك التضخم الفاحش بالغش والربا وأكل الأجور والاحتكار وتحريم كل هـذه الوسائل يحقق للمجتمع التوازن الاقتصادى من أمثل طريق ٠

وتحريم القـرآن لهـذه السبل جاء صريحا ونلمسه من النص القـرآنى فى الخطاب الموجه للمؤمنين فى النهى عن الغش فى المعاملة :

---

(٧٩) المرجـع السـابق : ص ٤٣١ ٠
(٨٠) ميرزا حسين ٠ الاسلام والاشتراكية ص ٣٦ ٠

(يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم)(٨١) وعن الرشوة يقول اللـه سبحانه وتعالى :

(ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون) ٠

والاسلام فى هـذا يسير على قواعده الخلقية فالغش والرشوة صورتان من صـور فسـاد الضمير هـذا الى جانب ما يحملانه من اضرار بالآخرين فالغش هو حصول على كسب بلا جهد مشروع والرشوة سلب لحقوق الآخرين بلا وجه حق ٠ وفى هـذا رفع للثقة من صـدور الناس ولا تعاون فى الجماعة من غير ثقـة(٨٢) ٠

أما احتكار ضروريات الناس فالاسلام لا يعترف به وسيلة من وسائل الكسب وتنمية المـال وقـد بلغ حرص الاسلام على منع هـذه الوسيلة من أن تكون من وسائل تنميـة المـال ان جعـل الاحتكار مبعـدا للمحتكر عن دائرة الدين٠ (من احتكر طعاما أربعين يوما فقد برىء من الله وبرىء الله منه)٠ فما هو بمسلم ذلك الذى يضار الجماعة هـذه المضارة ويشيع فيها الخوف والحاجة الى الضرورى منها على كسب حـرام يزيد من ماله الخاص على حساب الصـالح العـام(٨٣) ٠

والربا وسيلة محرمة يكرهها الاسلام كراهية واضحة ويبشعها تبشيعا شـديدا وينـذر أصحابها بأشنع مصـير :

(يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافا مضاعفة واتقوا الله لعلكم تفلحون) آل عمران ١٣٠ والنهى هنا ليس عن الاضعاف المضاعفة ٠٠ انمـا النهى منصب على أصل الربا ومبدئه المجرد ويتضح ذلك من الآيات الأخرى (الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس

---

(٨١) النســاء آيـة ٢٩ ٠
(ويل للمطففين ٠ الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون ٠ واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) المطففين ١ ــ ٣ ٠
(٨٢) سـيد قطب : العـدالة الاجتماعية فى الاسلام ص ١١٨ ٠
(٨٣) المرجـع السـابق : ص ١١٩ ٠

ذلك بأنهم قالوا انما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره الى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) البقــرة ٢٧٥ ٠

(يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا ان كنتم مؤمنين ٠ فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون) البقــرة ٢٧٨ ــ ٢٧٩ ٠

يجرى الاسلام فى كل هــذا على مبادئه فى المــال والأخلاق ومصــالح الجماعة فالمــال وديعة فى يد صاحبه وهو موظف فيه لخير الجماعة جميعــا فليس له أن يقلب الوظيفة اضرارا بالناس وابتزازا لتحين ساعة احتياجهم ٠٠ والتعاون أصل من أصول المجتمع الاسلامى يهدمه الربا ويوهن من أساسه لذلك يكرهه الاســلام ٠

وثمــة حكمة أخرى تبرز لنــا فى هــذا العصر الحديث لتحريم الربا٠٠٠ انه وسيلة لتضخيم رؤوس الأموال تضخيما شــديدا لا يقوم على الجهــد ٠ مما يجعل طائفة من القاعدين يعتمدون على هــذه الوسيلة وحدها فى تنمية أموالها وتضخيمها فيشيع بينهم الترهل والبطــالة والترف على حســاب الكادحين الذين يحتاجون للمال فيأخذونه فى ساعة العسرة وينشأ عن ذلك مرضان اجتماعيان خطــران ٠

أولهما : تضخيم الثروات الى غير حــد وتفرق الطبقات علوا وســفلا بغــير قيــد ٠

وثانيهما : وجود طبقة متعطلة مترهلة مترفة لا تعمل شيئا وتحصــل على كل شىء(٨٤) ٠

وكذلك مما ينهى عنه الاسلام نهيا شديدا أكل مال اليتم ويتوعد من يقترفه بالعــذاب لأن فيه خيانة للأمانة التى طالب بها الانسان (فليؤد الذى ائتمن أمانته)(٨٥) وفيه استلاب لحق فرد عاجز تعهد وليه بأن يحــرص

---

(٨٤) سيد قطب : العدالة الاجتماعية فى الاسلام ١١٩ ــ ١٢١ ٠
(٨٥) البقــــرة ٢٨٣ ٠

على مصلحته (وآتوا اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا أموالهم الى أموالكم انه كان حوبا كبيرا)(٨٦) ٠

وأما بالنسبة للميراث وهو السبيل الثانى للتملك فقد حدده النص القرآنى كما ، سنعرض له فى موضعه فيما بعد فى التنظيم الاجتماعى للأسرة ٠

خامسا ـ سبل الانفاق :

سبق أن ذكرنا أن الملكية فى الاسلام عبارة عن وظيفة اجتماعية يتم من خلالها التحقيق العادل لكل من الصالح العام ، والخاص ٠ على وجه التوازى والملاءمة ٠ ومن أجل هذه الغاية فالمالك ليس مطلق التصرف فى ماله ، وانما هو موجه بالتشريع الاسلامى فى الكسب ، والانتفاع ، والانفاق ٠

والمثل الأعلى الذى يضعه القرآن للمجتمع عندما يسمح بتكوين الثروات انه يقرر هذا على أن تكون الأولوية للالتزامات الاجتماعية ٠ وهو بهذا يضع الجزاء على قدر العمل ، فاذا كانت الثروات تتعارض مع الخير العام فانها لا تحظى بتاييد منه ٠ وليس مجرد الملكية داعيا لاكتساب حقوق خاصة ٠ وعلى حد التعبير الدائر فى هذه الأيام يعتبر المجتمع الاسلامى مجتمعا وظيفيا لأن أهم ما يميزه أداء الخدمات الاجتماعية(٨٧) ٠

فعندما قرر الاسلام حق الملكية الخاصة حدد بوضوح وضع الفرد فى المجتمع فهو قد خول له حرية كاملة فى العمل والتجارة ، وبين له واجباته ازاء المجتمع بيانا واضحا ، فكلما زاد ما يملكه زادت تبعا لذلك مسئولياته ، فى تحقيق الأمن والانسجام الاجتماعى ٠

ولا يعطى مبدأ الملكية للمالك الحق فى التصرف المطلق فى ثروته كما يهوى فكل تصرف فى المال يؤدى الى ضرر اجتماعى أمر لا يتفق وروح التعاليم القرآنية وتصبح الملكية نوعا من السرقة اذا سارت على نحو ٠٠٠ انها ملكية مطلقة لا تتقيد بالتزامات سياسية واجتماعية ٠ وانفاق المال

(٨٦) النســـاء ٢ ٠
(٨٧) ميرزا حسين : الاســلام والاشتراكية ص ١٥٦ ٠

حسب الهوى سرقة ما هو حق لله وللمجتمع والدولة والطمع أو الشهوة المفرطة فى جمع الأشياء وفى اشباع الملذات أمر يناقض روح الانسانية الاسلامية بل ان الاسلام ليعلم الفرد أن واجبه لا يقتصر على السعى لنفعه الذاتى ، بل يلزمه أن يقدم للجماعة ما يمكن اخوانه من تحقيق خيرهم الروحى والمادى فى حدود طاقته(٨٨) .

لذلك لا يجوز للشخص أن يكنز ماله أو يسرف فى انفاقه فهذان موقفان لا يقبلهما الاسلام وينهى عنهما من ضرر عائد على النفس والجماعة . فان غل اليد حرمان للنفس من المتاع المشروع والاسلام يكلف الفرد تمتيع ذاته فى الحدود المشروعة ويكره للناس أن يحرموا فى غير محرم(٨٩) .

والاسلام فى جميع المواقف التى يتخذها هو محاولة لتخليص الفرد من الوظائف التى تهبط به . وتوجيهه نحو ذاتية أكثر نبلا .

وفى محاولته هنا لتخليص الفرد من نزعة البخل والحرص الزائد على ما يملك يذكره بأن من يخلص نفسه من نزعة الشح سيكون الفلاح طريقه(٩٠) . وينعم بمغفرة من الله وفضله(٩١) فالله يكره البخل ومن يأمرون به(٩٢) فكنز المال والشح يورثان الأنانية ويكونان عاملا على اتساع الكراهية بين الناس بل ينزل بالمستوى الخلقى لاصحابه بما يتنافى وما يتطلبه الاسلام فى المجتمع .

هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فان كنز المال هو منع اطلاقه للتعامل بما يعود بالفائدة على الجميع فينفع به الصانع والعامل والمزارع

---

(٨٨) المرجع السابق ص ٤٥ ــ ٤٦ .

(٨٩) (قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق) الأنعام ١١٩ .

(يأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) المائدة ٨٧ .

(٩٠) (ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون) التغابن ١٦ .

(٩١) (الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا) البقرة ٢٦٨ .

(٩٢) (ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا . الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله) النساء ٣٦ ــ ٣٧ .

والتاجر فاذا كنزه استحق غضب الله عليه(٩٣) ٠

أما الاسراف فهو الطرف الآخر ، وهو مفسدة للفـرد والجمـاعة كذلك فالقرآن يصف المترفين أحيانا بسقوط الهمة وضعف القوة وهبوط الأربعة(٩٤) لذلك هم أعداء كل هدى وعرفان فضلا عما يصنعه الترف بالضمير وما يحدثه المتاع الغليظ من جمود فى المشاعر(٩٥) ٠

ولا جرم اذن أن يكون الترف سبب الهـلاك عى مدى التاريخ فالترف سبب للبطر(٩٦) ولا جرم أن يكون الترف سبب العذاب فى الآخرة بما يؤدى اليه من معصيات(٩٧) ٠ ولكن الهلاك والعـذاب لا يصيبان الفرد المترف وحده بل يصيبان الجماعة التى تسمح بوجود المترفين(٩٨) ، (٩٩) ٠

وعلى هـذا النهج يسير الاسلام فيهتم بالاقناع الوجدانى كلما شرع تكليفا ويقف بالتكاليف عند الحـد الضرورى لسلامة المجتمع وفى حـدود الطاقة العامة لجماهير النـاس ٠ ثم يخاطب الوجدان للاقناع بالتكاليف وللسمو

---

(٩٣) (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سـبيل اللـه فبشرهم بعذاب أليم ٠ يوم يحمى عليهـا فى نار جهنم فتكوى بهـا جباههم وجنوبهم وظهـورهم هـذا ما كنزتم لأنفسـكم فذوقـوا ما كنتم تكنزون) التـوبة ٣٤ ـ ٣٥ ٠

(٩٤) (واذا أنزلت سورة أن آمنوا بالله وجاهدوا مع رسوله استأذنك اولو الطول منهم وقالوا ذرنا نكن مع القاعدين) التوبة ٨٦ ٠

(٩٥) (ويوم يحشرهم وما يعبدون من دون الله فيقول أأنتم أضللتم عبادى هؤلاء أم هم ضلوا السبيل٠قالوا سبحانك ماكان ينبغى لنا أن نتخذ من دونك من أولياء ولكن متعتهم وآباءهم حتى نسوا الذكر وكانوا قوما بورا) الفرقـان ١٧ ـ ١٨ ٠

(٩٦) (وكم أهلكنا من قرية بطرت معيشتها فتلك مساكنهم لم تسكن من بعدهم الا قليلا) القصص ٥٨ ٠

(٩٧) (وأصحاب الشمال ما أصحاب الشمال ٠ فى سموم وحميم ٠ وظل من يحموم ٠ لا بارد ولا كريم ٠ انهم كانوا قبل ذلك مترفين ٠ وكانوا يصرون على الحنث العظيم ٠ وكانوا يقولون أاذا متنا وكنا ترابا وعظاما أئنا لمبعوثون أو آباؤنا الأولون) الواقعة ٤١ ـ ٤٨ ٠

(٩٨) (واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيهـا ففسقوا فيهـا فحق عليها القول فدمرناها تدميرا) ٠

(٩٩) سـيد قطب : العدالة الاجتماعية فى الاسلام : ١٢٥ ـ ١٢٨ ٠

فوقه ما استطاع ليرتفع بالحياة الانسانية ويجذبها دائما بخيط الصعود ويجعل المجال فسيحا بين الحد الأدنى والحد الأعلى المرغوب تتسابق فيه الأفراد والأجيال على مدى الأزمان والقرون ٠

أما أبرز الالتزامات التى يحدد بها الاسلام وسائل الانفاق هى **الزكاة** وهى نظام فريد شرعه الاسلام لمحو الفقر ومنع تراكم الثروة فى أيد قليلة ٠

«والاسلام حين يزيل الفوارق الاجتماعية لا يستعمل القوة المجردة٠٠٠ ولا يقبل الاحسان ٠٠٠ ولكنه يدعو بل يربى النفس على عمل الخير بطريقة ذاتية لا تفرضها سلطة ويتخذ من هذه التربية قوة فعالة لاقامة العدل والمساواة ويحقق الاسلام ذلك عن طريق الترغيب فى الانفاق بصفة عامة طوعا واحتسابا وانتظارا لرضاء الله وعوضه فى الدنيا وثوابه فى الآخرة واجتنابا لغضبه ونقمته وعذابه »(١٠٠) ٠

ويذكر الله سبحانه وتعالى للناس أن « الصدقة قرض مضمون الوفاء(١٠١) وهى تجارة رابحة مجزية(١٠٢) وهى مخلفة وليس فيها خسارة ولا ظلم(١٠٣) والجنة فى الآخرة جزاء كريم للمنفقين(١٠٤) والصدقة تطهير للنفس والمال(١٠٥) والانفاق يتسق مع الوفاء بعهد

---

(١٠٠) ميرزا حسين : الاسلام والاشتراكية ـ ١٣٩ ٠

(١٠١) (من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له وله أجر كريم) الحديد ١١ ٠

(١٠٢) (ان الذيس يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون تجارة لن تبور ٠ ليوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله انه غفور شكور) فاطر ٢٩ ـ ٣٠ وأيضا البقرة ١٤٥ ٠ وأيضا التغابن ١٧ ٠

(١٠٣) (وما تنفقوا من خير فلانفسكم وما تنفقون الا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من خير يوف اليكم وأنتم لا تظلمون) البقرة ٢٧٢ ٠

(١٠٤) (وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين ٠ الذين ينفقون فى السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين) آل عمران ١٣٣ ـ ١٣٤ ٠

(١٠٥) (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم والله سميع عليم) التوبة ١٠٣ ٠

اللــه والخشية منه والخوف من ســوء الحساب(١٠٦) والبر يؤدى الى الجنة ويجتاز بالبار العقبة اليهــا(١٠٧) ٠

واللفظ الذى استخدمه القــرآن ليعبر عن حق الفقير فى مال الغنى يحمل معان الترغيب فى الوفاء به لأن لفظ الزكاة يعنى النماء والطهارة(١٠٨) ٠

هــذا الى جانب أن الزكاة ركن أساسى من أركان الاسلام وتأتى فى مواضع كثيرة بالصلاة(١٠٩) ٠ ويذكر الله سبحانه وتعالى أن الامتناع عن أداء الزكاة صفة خلقية بالمشركين فقط(١١٠) لهــذا يحــذر من الامتناع عن الانفاق لأنه سيكون سببا من أسباب الهلاك(١١١) وأن الكف عن البــر سيؤدى بصاحبه الى النار(١١٢) ٠

كما أن عدم الحض على طعام المسكين يعد علاقة من علاقات الكفر(١١٣)

---

(١٠٦) (الذين يوفون بعهــد الله ولا ينقضــــون الميثاق ٠ والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب ٠ والذين صبروا ابتغاء وجه ربهم وأقاموا الصلاة وأنفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية ويدرءون بالحسنة السيئة أولئك لهم عقبى الدار) الرعد ٢٠ ــ ٢٢ ٠

(١٠٧) (ماأدراك ما العقبة ٠ فك رقبة ٠ أو اطعام فى يوم ذى مسغبة ٠ يتيما ذا مقربة أو مسكينا ذا متربة) البلد ١٢ ــ ١٦ ٠
ســيد قطب ــ ٧٩ ٠

(١٠٨) (خــذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) التوبة ١٠٣ ميزرا حســين ١٤١ ٠

(١٠٩) (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين) البقرة ٤٣ وأيضا البقرة فى الآيات ٨٣ ــ ١١٠ ــ ١٧٧ ــ النســـاء آيــة ٧٦ ــ الحج ٤٠ ــ ٤١ ــ النحل ــ ١ ــ ٣ البينة ٥ ــ التوبة ٧١ ٠

(١١٠) (وويل للمشركين ٠ الذين لا يؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون) فصلت ٦ ــ ٧ ٠

(١١١) (وانفقــوا فى ســبيل اللــه ولا تلقــوا بأيديكم الى التهلــكة) البقــرة ١٩٥ ٠

(١١٢) (ما سلككم فى ســقر ٠ قالوا لم نك من المصلين ٠ ولم نك نطعم المسكين) المدثر ٤٢ ــ ٤٤ ــ آل عمران ١٨٠ وأيضا التوبة ٣٤ ــ ٣٥ ٠

(١١٣) (أرأيت الــذى يكذب بالدين ٠ فذلك الــذى يدع اليتيم ٠ ولا يحض على طعام المسكين) الماعون ١ ــ ٣ ٠

والتكذيب بالدين وهو اثم يستحق مرتكبه ســوء المنقلب(١١٤) ٠

والاسلام يرتفع بالزكاة عن أن تكون احسانا أو تفضلا من الغنى الى الفقيروبينت أنها حق واجب للفقير فى مال الغنى(١١٥) ذلك المــال الذى منحه اللــه اياه(١١٦) بوصفه المــالك الحقيقى لكل شىء وأنه هو الذى يقــدر للناس أرزاقهم ٠

والزكاة المقبولة عند اللــه هى التى يأتيها المــرء ابتغاء وجهه وطلبــا لارضــــاته(١١٧) ٠

وهؤلاء يعدهم اللــه بالخير الوفير ومضاعفة الأجر ويشبه عملهم هــذا بحبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة سبة بل يعدهم بما فوق ذلك من الأجر(١١٨) كذلك يجزى الحريصون على الانفاق وأداء حق الفقير فى الليل والنهــار(١١٩) ٠

أما الذى ينفق أمواله من باب المفاخرة بين الناس أو يتبعهــا بمن أو يضمنها أدنى اســاءة لاخــذها فهى نفقة غير مقبولة وتخرج صاحبها عن نطــاق الايمــان(١٢٠) ٠

---

(١١٤) (خــذوه فغلوه ٠ ثم الجحيم صلوه ٠ ثم فى سلســلة ذرعها سبعون ذراعا فاسلكوه ٠ انه كان لا يؤمن بالله العظيم ٠ ولا يحض على طعام المسكين) الحاقة ٣٠ ــ ٣٤ ٠

(١١٥) (وآت ذا القربى حقه والمسكين وابن السبيل) الاسراء ٣٦ ــ الذاريات ١٩ ــ المعارج الايتان ٢٤ ــ ٢٥ ٠

(١١٦) (يأيها الذين آمنوا انفقوا مما رزقناكم) البقرة ٢٥٤ (وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه) الحــديد ١٧ ٠

(١١٧) وماتنفقوا من خير فلأنفسكم وماتنفقون الا ابتغاء وجه الله) البقرة ٢٧٢ ــ الانسان ٨ ــ ٩ وأيضا الليل ١٧ ٠

(١١٨) (مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم) البقــرة ٢٦١ ٠

(١١٩) (الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون) البقــرة ٢٧٤ ٠

(١٢٠) (يأيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذى ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن باللــه واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب فاصابه وابل فتركه صلدا لا يقــدرون على شىء مما كسبوا واللــه لا يهــدي القــوم الكافرين) البقــرة ٢٦٤ ٠

كذلك لكى يكون العطاء مقبولا لا بد أن يكون طيبا وليس خبيثا(١٢١) ومن الأفضل أن يتم خفية حفاظا على مشاعر الفقير(١٢٢) ٠

وبكل هـذه التوجيهات التى يحيط اللـه بها أداء الزكاة أو الصدقات بصفة عامة يحميها من أن تهبط دوافعها وتستحيل الى عمل يؤذى النفس والخلق والضمير ويؤذى المجتمع كذلك فى أفراده وروابطـه ٠ ولا شك أن بواعث الفعل تحـدد قيمته فكلما ارتقت البواعث ارتفعت قيمة الشىء وسمت واذا انحط الباعث فقـد الفعل قيمته واللـه سبحانه لا يقبل من الأفعال الا ما سما وشرف فيهما فقط يمكن للخير أن يتحقق ويسـود ٠

أما لمن تكون الصـدقات ٠ لقـد جعلها اللـه لتشمل جميع المحتاجين على أن يكون أولى القـربى لصاحب المـال هم المقدمون فى الاستفادة من العطـاء حسب الترتيب الذى نص عليه القـرآن فى مواضع عـدة ٠ وقـد يؤخـذ من هـذا قرينة على حرص الاسـلام على تقوية الروابط القـرابية وتدعيما لصـلات الرحم بين الأفراد فى الجماعة الصغيرة التى هى اللبنـة الأساسية التى ينبثق عنها بناءات المجتمع الأساسية لذلك فلا بـد أن تكون متكافلة ٠ متحابة ، مترابطة ، قوية حتى يكون البنـاء الذى يقـوم عليها قويا مترابطا بمقـدار قوتها وترابطها والعكس بالعكس وهؤلاء الأقـرباء يتصل بهم فى المعروف غيرهم من المحتاجين حسب النص القـرآنى(١٢٣) ٠

=

ـ (والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون باللـه ولا باليوم الآخر ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا) النساء ٣٨ وأيضا البقـرة ٢٦٢ ، ٢٦٦ ٠

(١٢١) (ياأيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيممـوا الخبيث منه تنفقـون ولستم بآخـــذيه الا أن تغمضوا فيه) البقـرة ٢٦٧ (لن تنـالوا البـر حتى تنفقـوا ممـا تحبـون) آل عمران ٩٢ ٠

(١٢٢) (ان تبدوا الصدقات فنعما هى وان تخفوها وتؤتوها الفقـراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم) البقـرة ٢٧١ ٠

(١٢٣) قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل) البقـرة ٢١٥ ٠

(للفقـرا الذين أحصروا فى سبيل اللـه لا يستطيعون ضربا فى الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون النـاس الحافا) البقـرة ٢٧٣ ٠

=

وبجانب الزكاة هناك « الصدقة وهى موكولة لضمير الفـرد بلا حساب وهى وحى الوجدان والشعور وثمرة التراحم والاخاء اللذين عنى بهما الاسلام كل العناية تحقيقا للترابط الانسانى والتكافل الاجتماعى عن طريق الشعور الشخصى بالواجب والاحساس النفسى بالرحمة ليبلغ بذلك هدفين(١٢٤) :

التهذيب الوجدانى العميق : والتضامن الانسانى الوثيق ٠ والاسلام يجعل هـذا التراحم انسانيا خالصا لا تقف حـدوده عند الأخـوة الدينية فيضرب المثل العـالى فى التراحم الانسـانى الخالص حتى من عصـبية الدين(١٢٥) ٠

ويلح القـرآن فى مطالبة الأغنياء بالدوام على الصـدقات واعتبـار الانفاق واجبا عاما يحبب العبد الى ربه ويقيه من التهلكع(١٢٦) ٠

« كذلك عمد الاسلام الى طائفة من الخطايا والمخالفات التى يكثر حدوثها وجعل كفارتها التصـدق على الفقراء والمساكين » ٠

فجعل ذلك تكفيرا للحنث فى اليمين : قال تعالى (لا يؤاخـذكم اللـــه باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقـدتم الايمـان فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة)(١٢٧) ٠

وجعل ذلك أيضا كفارة لمعظم أنواع الفطر فى رمضان ٠ فالمفطر عمدا

=

(انما الصـدقات للفقـراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل اللـه وابن السبيل فريضة من اللـه واللـه عليم حكيم) التوبة ٦٠ ٠

(١٢٤) (لا ينهاكم اللـه عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا اليهم) الممتحنة ٨ ٠

(١٢٥) سيد قطب ٠ العـدالة الاجتماعية فى الاسلام ٧٦ ٠

(١٢٦) (وأنفقوا فى سبيل اللـه ولا تلقـوا بايديكم الى التهلكة) البقرة١٩٥ ٠

(ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القـربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل اللـه وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر اللـه لكم واللـه غفور رحيم) النـور ٢٢ ٠

(١٢٧) المـائدة ٨٩ ٠

يجب عليه القضاء والكفارة ، والشيخ الفانى والمريض الذى لا يرجى برؤه ومن اليهما تجب عليهم الفـدية · كل من الكفارة والفدية يتمثل فى التصـدق على الفقراء والمساكين بمقـدار معين من الغلال أو بثمنهما ·

وجعل ذلك أيضا كفارة عن الظهار (وهو أن يقول الرجل لزوجته أنت على كظهر أمى أو ما شاكل ذلك) اذا أراد المظاهر أن يراجع زوجته ، قال تعـالى : (والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير · فمن لم يجـد فصيام شـهرين متتـابعين من قبـل أن يتماسـا فمن لم يستطع فاطعـام ستين مسكينا(١٢٨) ·

وجعل ذلك أيضا كفارة فى بعض شئون الحج : قال تعالى (وأتموا الحج والعمرة للـه فان أحصرتم فما استيسر من الهـدى ولا تحلقوا رءوسكم حتى يبلغ الهـدى محله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففـدية من صيام أو صدقة أو نسك فاذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهـدى)(١٢٩) ، (١٣٠) ·

ونستطيع أن نخلص الى ابرز النقاط التى اهتم بها التشريع القـرآنى بشأن الزكاة · حيث أمر بها(١٣١) وحث عليها(١٣٢) ، على أن تؤدى عن مقـدرة(١٣٣) وتكون عن كسب طيب(١٣٤) هدفها ابتغاء وجه اللـه(١٣٥) وهـدد على تركها(١٣٦) ثم حـدد طريقة العطاء فندب أن يكون خفية(١٣٧)

---

(١٢٨) المجادلة ـ آيتى ٣ ـ ٤ ·
(١٢٩) البقـرة ١٩٦ ·
(١٣٠) على عبد الواحد وافى ـ حقوق الانسان فى الاسلام : ص ٣٢ ·
(١٣١) البقـرة ٤٣ ، ٢٥٤ ، الاسراء ٣٦ ·
(١٣٢) الحـديد : ١١ ـ آل عمران ١٣٣ ـ ١٣٤ ·
(١٣٣) الطـلاق : ٧ ·
(١٣٤) البقـرة : ٢٦٧ ـ آل عمران ٩٢ ·
(١٣٥) البقرة : ٢٧٢ ـ الرعد ٢٢ ـ البقرة : ٢٦٥ ·
(١٣٦) الحاقة : ٣٠ ، ٣٤ ـ المدثر ٤٢ ـ ٤٤ ·
(١٣٧) البقـرة : ٢٧١ ·

واشترط ألا يتضمن أى اساءة الى آخذه(١٣٨) • ثم نص على الذين تجب لهم الزكاة والصدقات بصفة عامة(١٣٩) •

وجاءت السنة فأكدت هذه النقاط جميعها وأضافت جديدا أوضحت به أمورا هامة لم ترد فى النص القرآنى متعلقة ببيان كيفيات الأداء لهذا المراد الالهى فنجد على سبيل المثال أن المضمون الظاهرى لقوله (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) • يشير الى أن الصدقة متعلقة بعموم المال دون تحديد لنوعه ولا لمقدار ما يؤخذ منه ولا لنوعية ما يجب أن يؤخذ من رب المال فى الزكاة •

والمعروف أن الأموال تختلف أنواعها فمنها الذهب والفضة ومنها الحاصلات الزراعية • ومنها الماشية والابل وغير ذلك •

فجاءت السنة وحددت أنواعا للأموال تجب فيها الزكاة وأخرى لا تجب عنها حيث أسقطها عن المسلم فى عبده وفرسه(١٤٠) وما يملكه من معادن خلاف الذهب والفضة ثم حددت مقادير للزكاة على الأموال بتفاوت طبيعة الشىء المملوك •

وأمر الرسول عليه الصلاة والسلام أن تؤخذ الصدقة من أوسط أموال الناس وتوقى كرائم أموالهم وأرذلها(١٤١) •

ويوضح هذا الشرط مدى حرص الاسلام على عدم ادخال المشقة على الناس فى أداء تكليفاتهم الدينية(١٤٢) وفى نفس الوقت الحرص على عدم الانتقاص من الأهداف الاسلامية السامية فى تحقيق التكافل الاجتماعى وحفظ حق الفقير فى حياة كريمة •

واذا القينا نظرة سريعة على المقادير التى حددها الرسول زكاة على الأموال واختلافها باختلاف نوعيته ومقداره لتبين لنا على الفور الاتجاه

---

(١٣٨) البقرة : ٢٦٢ ـ ٢٦٤ •
(١٣٩) (البقرة : ٢١٥ ـ ٢٧٣ ـ التوبة : ٧٠ •
(١٤٠) فتح البارى : الجزء الرابع ص ٦٩ •
(١٤١) فتح البارى : الجزء الرابع ص ٦٣ ـ ٦٤ •
(١٤٢) مسند الشافعى ص ٦٥٤ •

الاسلامى الهادف الى الاستثمار وتشجيع التنمية وتفصيل ذلك نجده مثلا من النظر الى نصاب الزكاة فى الغنم حيث لا يجب فى أقل من أربعين شاة فاذا بلغت أربعين حتى مائة وعشرين تجب فيها شاة واحدة . ومن مائة وعشرين الى مائتين تجب فيهم شاتان ومن مائتين الى ثلاثمائة تجب ثلاث فاذا زادت على ثلاثمائة ففى كل مائة شاة .

من هذا الاستعراض السريع يتبين لنا الاتجاه التنازلى للزكاة حيث نجد أنه كلما زادت قدرات الفرد الاستثمارية قلت قيمة ما يؤخذ منه فى الزكاة فبعد أن كان بداية النصاب لمن يملك أقل من مائة وعشرين شاة حتى أربعين يدفع مقابلها شاة واحدة وأصبح من حقه أن يدفع نفس القدر من الزكاة عن كل مائة شاة اذا تجاوزت ممتلكاته الثلاثمائة .

ونفس الأمر نجده مطبقا تماما على مقادير الزكاة التى تجب فى الابل والبقر(١٤٣) .

ومما يوضح هذا الاتجاه أيضا أن الرسول عليه الصلاة والسلام عندما جعل بداية نصاب الصدقة فى الغنم أربعون وفى الابل خمسة ، جعل بداية النصاب فى الفضة مائتى درهم يؤخذ عنها ربع العشر(١٤٤) وأوجب فى الركاز وهو المال المدفون الخمس(١٤٥) .

وجعل مقدار الزكاة على الزروع العشر بالنسبة لما يروى بماء الأمطار أو شرب ذاتيا من غير سقى ونصف العشر على الزرع الذى يحتاج ريه الى مجهود(١٤٦) ومن هذا يتأكد لنا حرص الاسلام على تشجيع الاستثمار الموجه نحو عموم الفائدة لأكبر عدد ممكن من الناس بحيث يكون مقدار الزكاة الواجبة فى المال الموقوف على صاحبه والممنوعة من التداول أكبر من مقدار الزكاة الواجبة على المال الموجه نحو تحقيق قدر أعلى من الفائدة للناس وذلك كأجراء تعويضى عن احتباسه يساهم فى تحقيق

---

(١٤٣) فتح البارى : الجزء الرابع ص ٥٥ ، ٦٦ .
(١٤٤) المرجع السابق : ص ٥٢ .
(١٤٥) المرجع السابق ص ١٠٦ .
(١٤٦) فتح البارى : الجزء الرابع : ص ٩٠ .

التكافل الاجتماعى هـذا من ناحية ومن ناحية أخرى نجـد حسب ما قـرره الرسول أنه كلما كان ما يبذله الفـرد من جهـد فى سبيل الكسب أكبر كان مقـدار ما يؤخـذ منه من زكاة أقل حتى تكون الحصيلة النهـائية مشجعة له على العمل .

وبجانب هـذه النقاط التى ابانتها السنة حـدد الرسول وقتـا للزكاة ـ بالنسبة للمزروعات ـ بيوم الحصـاد وأبـاح الخرص • فى الكرم بحيث تؤدى زكاته زبيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا بعـد تجفيفه والحكمة الداعية الى خرص النخل والكرم هنا هو معرفة القدر الذى وجبت فيه الزكاة وحفظ حق الفقير والتوسعة على الزارعين بتمكينهم من الأكل منه بعد الخرص(١٤٧) •

وبالاضافة الى ما سبق من أوجه البيان وضع الرسول تنظيما لعملية تحصيل الزكاة بحيث تتم وفقا لاصول مرعية •

فأمر بداءة بمساءلة جامع الزكاة(١٤٨) وأمر العامل فى نفس الوقت بمياسرة دافعها •

كذلك أمـر الرسول عليه الصـلاة والسلام ألا يجمـع بين متفـرق ولا يفـرق بين مجتمع أثناء تحصيل الزكاة(١٤٩) •

وتفصيل ذلك أن يكون لدى ثلاثة أشخاص أربعون شـاة لكل واحـد وجبت فيها الزكاة فيجمعونهـا حتى لا تجب عليهم كلهم فيهـا الا شـاة واحـدة أو يكون للخليطين مائتـا شـاة وشاتين فيكون عليهمـا فيهـا ثلاث شياه فيفرقونها حتى لا يكون على كل واحـد الا شاة واحـدة •

وقال الشافعى ان هـذا الأمر موجه لرب المـال من جهة ولجامع الزكاة من جهة أخرى : فرب المـال يخش ان تكثر الصدقة فيجمع أو يفـرق لتقل والساعى يخشى أن تقل الصدقة فيجمع أو يفـرق لتكثر(١٥٠) •

---

(١٤٧) مسند الشافعى : ص ٢٤٢ ـ ٦٦٠ ـ ٢٤٣ ـ ٦٦١ •
(١٤٨) مسند الشافعى : ص ٢٤٠ ـ ٦٥٣ •
(١٤٩) فتح البارى الجزء الرابع ص ٥٦ •
(١٥٠) فتح البارى : الجزء الرابع هامش ص ٥٦ •

والحكمة التى يرمى اليها التشريع من هــذا هى ألا يضار صاحب مال بتقديم قــدر من المــال أعلى مما هو مقــدر عليه ٠ وفى نفس الوقت الا ينتقص شيئا من حق الفقير الذى أوجبه اللــه لــه ٠

ثم كانت هناك بعــد ذلك اضافة زائدة للسنة تمثلت فى فرض زكاة الفطر من شهر رمضان على الناس تقــدر بصاع من تمر أو من شعير تفرض على كل حــر وعبد ذكر أو أنثى صغير أو كبير من المســلمين على أن تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة ٠

كانت كل هــذه اجراءات مكملة لمكافحة العوز فى الجماعة الاسلامية فالفقر ليس له مكان بين الجماعة المسلمة ، والاسلام يتجه الى منح الأولوية لفضيلة تعميم الخير الايجابى المشترك التى تفترض درجة عالية من الرخاء والرفاهية الطبيعية لا تلك التى تقتصر خيراتها على مالكها والتى تستتبع الحرمان والألم للآخرين ٠

الفصل الرابع

البناء السياسى للدولة الاسلامية

أولا ـ ضرورة الحكومة فى الاسلام ٠

ثانيا ـ المبادىء الأساسية للدولة الاسلامية ٠

ثالثا ـ واجبات الحكام نحو سياسة الدولة الداخلية ٠

رابعا ـ القضاء ٠

خامسا ـ واجبات الشعب ٠

سادسا ـ السياسية الخارجية للدولة الاسلامية ٠

بنـــاء الأسرة من القرآن

أولا ـ أهمية الأسرة فى التشريع القرآنى :

يولى التشريع القرآنى الأسرة اهتماما كبيرا ٠ ويعـدها النواة التى تنبثق عنها جميع العلائق البشرية ٠ ويعطيها من العناية ورعاية الحقـوق والحرص على حمايتها من التفكك والانحلال ما لم تعطه لها شريعة أخرى ٠ ومؤكدا بهذا على تقـديره لمكانة الأسرة وأهمية دورها الفعـال فى بنـاء المجتمع السـليم ٠

وقـد شرع الاسلام الزواج ، وجعله الأساس الذى تتحـدد فى ضوئه علاقة الرجل بالمرأة وأرسى به الخطوة الأولى فى البناء الذى ينظم من خلاله الأسرة ٠ ومما يوضح حرص الشارع على ضمان سلامة نقطة البداية هـذه ، لخطورتها وأهميتها فانه لم يتركها للناس ليقيمـوا قواعدها ويضـعوا نظـامها وأحكـامها بل تولاها سبحانه من فضـله فوضع لأطرافهـا ـ الزوجان ـ دسـتورا للحيـاة الزوجية وطالبهمـا بالسير وفقـا لأحكامه ونظمـه وقـواعده ٠

وكون التشريع الالهى هو مصـدر تنظيم هـذه الحياة فانه يضفى عليها مسحة من القداسة يجعل أفرادها يشعرون بأنهم مرتبطون برباط يظلله الدين فى كل خطوة من خطواته فيقيمان أحكامه عن رضـا واختيار وطيب نفس وارتياح بال ٠

ونستطيع أن نقف على تفصيل ذلك من خلال التعرف على دستور الحيـاة الزوجية كما وضعه اللـه سبحانه وتعالى :

ثانيـا ـ دستور الحيـاة الزوجية :

ينظـر الاسلام للأسرة على أنها أصل من أصول الحياة الاجتماعية الانسانية التى لا يمكن للمجتمع أن يقيم قياما صالحا الا عليها • ويرى أن انتظامها على النحو المخطط لها يجعل منها علاوة على ذلك مصـــدرا من مصـادر تحقيق الأمن والاستقرار النفسى لصاحبها وهـذا ما يستفاد من دعاء المتقين المبتهلين للـه تعالى (ربنـا هب لنا من أزواجنا وذرياتنـا قـــرة أعين)(١) •

ولكى تتحقق تلك الرؤى الاسلامية للأسرة • وضع لها دستورها الذى تسير عليه • فبدأ أولا بأن حث الناس على الزواج بهدف الاحصان(٢) • ونهى عن زواج المتعة(٣) لأنه لا يهـدف الا الى اشباع الشهوة ولا يكفل الاسـتقرار والاســتمرار •

أما ما يهـدف اليه الاسلام فهو تحقيق استمرار النوع البشرى من خلال كيان عائلى منظم ومستقر له تبعاته وحقوقه ومن غاياته الأساسية أن يسكن الزوج لزوجته وتسكن الزوجة لزوجها(٤) • ومعنى السكن هنا أن يطمئن كل منهما الى حياته بسبب الآخر بحيث تكون هـذه الحياة بعيدة عن القلق والهموم والمخاوف • هـذا الى جانب أن يكون كل من الزوجين ستارا للآخر يمنعه من ان يزل فتظهر زلته ويقيه من الجنوح والاغراق(٥) •

من هـذا يتضح لنا أن للزوج فى الاسلام هـدفين رئيسـين همـا : الاستقرار المـادى والنفسى وكذا التمكن من التغلب على نزوات الاغراق ودوافع الجنوح عن خط السير فى سبيل تحقيق الانسانية •

---

(١) الفرقـــان ٧٤ •

(٢) (وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصـــنين غـير مسافحين) النســاء ٢٤ ـ أيضا : المـائدة ٥ •

(٣) فتح البـارى : كتاب النكاح • الجزء الحادى عشر ص ٧٠ •

(٤) (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة) الروم ٢١ •

(٥) (هن لباس لكم وأنتم لباس لهن) البقرة ١٨٧ ـ انظر فى نفس المعنى : محمـد عـزه دروزه : المرأة فى القرآن والسنة ص ٥٦ وما بعدها ـ أيضا : محمـد البهى : الاسلام فى حياة المسلم : ص ٦٣ وكذلك ٣٠٤ •

ولأن الزواج قصــد به أن يحيل العقد بين الأثنين الى هــذه الغاية من الاستقرار والمودة والرحمة طلب الاسلام أن تراعى خطوات تيسر أمــر العقــد فى الوصول الى هــذه الغــاية :

أولا : الخطبة وهو أن يجتمع أحــد الطرفين مع الآخر على نحو يتيح لكل واحــد منهما أن يتكون لديه شــعور بالرغبة فى الالتقــاء والاجتماع مستقبلا ، ولكن بحيث لا يكون هــذا الاجتماع أو هــذه الخطبة ســببا فى عكس الغرض منهــا(٦) ٠

ثانيــا : العــلم بحسب الاستطاعــة البشرية بعـــدم وجود عائق فى الازدواج بينهما يتصــل بالصحة أو المســتوى الانســانى أو الأخلاقى أو العقلى(٧) ٠ لأن الزوجية لو تمت مع قيام هــذه العوائق سوف لا توصل الى هــدف الزواج من الاستقرار والمودة والرحمة ٠ كذلك نبــه الرســول صلى اللــه عليه وسلم على أن من العوامل المعينــة على تحقيق المــودة بين الزوجين أن يكون التفضــيل عند الاختيــار لذات الدين على ذات الجمــال أو النسب أو المــال(٨) ٠ كما أشار بتفضيل البكر على الثيب واعتبار ذلك عاملا مساعداً على تقوية الألفة والانسجام بصورة أكبر بين الزوجين كمــا يفهم من نص الحــديث(٩) ٠

واذا كان القرآن الكريم قد اشترط ـ كما سبق وبينا ـ لسلامة الكيان العائلى واســتقراره ان تقوم العـــلاقة الزوجية على أســاس من التوافق والانسجام فاننــا نجــد أن الأحاديث النبوية قــد بلغت الغاية فى التأكيد على حسن معاشرة الأزواج للنســاء(١٠) من ناحية وعلى حث الزوجات على طاعة أزواجهن من ناحية أخرى على ألا تطيعه فى معصية ٠

---

(٦) انظر فى هــذا المعنى : فتح البــارى : كتاب النكاح : ص ٨٥ ٠
(٧) فتح البــارى : كتاب النكاح : ص ٢٦ ٠
(٨) فتح البــارى : كتاب النكاح : ص ٣٦ ٠
(٩) المرجع السابق : ص ٢٢ ٠
(١٠)أنظر فى هــذا المعنى : البهى : الاسلام : ص ١٣١ وما بعــدها ايضا : الشــال : الاسلام وبنــاء المجتمع : ص ١٥٣ ٠

وقـد فرع الرسول عليه الصلاة والسلام على هـذه القاعدة الأصلية الثابتة بالنص القرآنى عـدة توجيهات تعمل جميعها علىتحقيق واستمرار الاستقرار والسكينة بين الزوجين منها نهيه للمرأة أن تصف لزوجها امـرأة أخرى وصفا تفصيليا كأنه يراها وذلك خشية أن يعجب الزوج الوصف المذكور فيفضى به الأمر الى تطليق الواصفة او الافتتان بالموصوفة ممـا يدخل الفساد الى الحياة الزوجية(١١) ٠

كذلك نهى المرأة عن أن تدعى من الحظوة عند زوجها اكثر مما هى عنده فعلا لتكيد ضرتها(١٢) بذلك وسبب تنفير الرسول للنساء من الاتيان بمثل هـذا القول هو الخوف مما يؤدى اليه هـذا الأمـر من احداث وقيعـة بين الزوج واحدى زوجاته وتوريث البغضاء بينهما بما قـد يؤدى الى التفريق بين المـرء وزوجه ٠

كذلك نهى الرسول تماما عن أن تشترط المرأة فى زواجها طلاق ضرتها لـا تحدثه من ضرر لها بغير وجه حـق(١٣) ٠

وكما نهى الرسول عن كل أمر يدخل الفساد فى العلاقة الزوجية نهى عن أن تكون انشاء علاقة الزواج سببا فى افساد العلاقات بين الأفراد وذلك عندما نهى أن يجمع الرجل فى عصـمته بين المرأة وعمتهـا أو خالتهـا(١٤) تفريعا على نهى القرآن الكريم فى الجمع بين الاختين لـا يؤدى هـذا من الافساد بين ذوى القرابات بما يتعارض وما يحرص عليه الاسـلام من الترابط والصـلة ٠

كذلك نهى عن أن يخطب المرء على خطبة اخيه حتى يدع أو يأذن(١٥)٠

---

(١١) فتح البـارى : ص ٢١٩ ٠
(١٢) فتح البـارى : كتاب النكاح : ص ٢٥٢ ٠
(١٣) المرجع السابق : ص ٢٣٠ ٠
(١٤) المرجع السابق : ص ١٢٦ ٠
(١٥) المرجع السابق : ص ٦٤ ٠

ثالثا ـ حقــوق وتبعــات :

حــدد التشريع الاسلامى للزوجين بمجرد اتمام عقـد الزواج حقوقـا مشـتركة وحقوقا أخرى منفردة لكل واحـد منهما على الآخر ٠ أما بالنسبة للحقوق المشتركة فاننـا يمكننا اجمالها فى نقاط ثلاث هى :

أولا : حـل العشرة الزوجيـة التى لا تحـل الا بالزواج وهى حـق للزوجين معـا ٠

ثانيـا : حرمة المصاهرة وهى أن تحـرم الزوجة على أصـول الزوج وفروعه وهو أيضا(١٦) بالمثل يحرم على أصولها وفروعها ولن نتعرض هنا للعلاقة المحرمة فى الاسلام وانما سنكتفى بالاشـارة الى أن الشريعـة الاسلامية عندما حرمت « بعض الذين يتعايشون فيما بينهم مختلطين من الرجال والنساء على بعضهم كالأم وابنها والأب وبنته وزوج الأم وربيبته والأخ وأخته بالرحم والرضاعة والعم وبنت أخته والخال وبنت أخته الى آخر التحريمات المعروفة فانها كانت تهـدف ضمن ما تهـدف اليه أن تبقى علاقات هؤلاء الرجال والنساء طاهرة نقية وهم يختلطون فيما بينهم بكل حب ومودة من غير كلفة ولا ارتياب »(١٧) ٠

وبانشاء العلاقة الزوجية أصبح كل من الزوجين عضوا جديدا فى أسرة الآخر يتعايش معها بنفس درجة تعايش زوجه فأصبح له مالهـا وعليه ما عليها هـذا الى جانب أن التحريم الذى ينشأ بحكم صلة المصاهرة جـاء حماية لصلة الرحم من أن تنفصم لأنه لو أحل للزوج أن يتزوج باحـدى قريبات زوجته ـ اللاتى حرمن عليه ـ أثناء قيام العلاقة الزوجية لفسـدت العلاقة القرابية فى الأسرة الواحـدة وتقطعت الأرحام بينهم(*) تلك العلاقة التى يحرص الاسلام دائما على بقائها قوية وطيـدة مجتمعـة على الحب

---

(١٦) محمـد أبو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع ٠

(١٧) ابو الأعلى المودودى : مبادىء الاسلام : ص ١٣٣ ـ ١٣٤ ٠

(*) نهى الرسول صلى الله عليه وسلم أن يجمع الرجل فى عصمته بين المرأة وعمتها أو خالتها تفريعا على نهى القرآن الكريم فى الجمع بين الاختين لمـا يؤدى هـذا من الافساد بين ذوى القرابات ٠ انظر فتح البارى : الجـزء الحادى عشر ص ١٢٦ ٠

والتآلف ومما يؤيد هذا « ان الاسلام حرم على الزوج حتى بعد انفصاله عن زوجته سواء بالطلاق أو الموت أمها وجداتها سواء أدخل بها أم لم يدخل ٠

أو بنت امـرأة كانت زوجتـه وفروعهـا بشرط أن يكون قـد دخـل بزوجته التى فارقها أو بامرأة كانت زوجة أبيه أو زوجة جـده سواء أكان جـده من جهة أمه أم كانت من جهة أبيه وسواء أدخل بها أم لم يدخل(١٨) وهـذا ما يؤكد حرص الاسلام على بقاء العلاقة بين الآباء وأبنائهم سليمة وطيدة لانها أول علاقة تنشأ فى البناء الأسرى وأى اهتزاز لهـا هـو اهتزاز لقاعدة البناء بما يعرضه للانهيار والتفكك وهـذا ما يحرص الاسـلام دائما على تفاديه ضمانا لسلامة المجتمع بأسره ٠

ثالثا ـ حق التوارث بينهما وسوف نعرض اليه فى موضعه فيما بعد :

هـذا باختصار ما يمكن قوله عن حقوق الزوجـين المشتركة ٠ أما عن حقوق كل منهما تجاه الآخر وواجباته فسوف نتناولها بشىء من التفصيل بادئين بحقوق الزوجة ٠

رابعـا ـ حقـــوق الزوجة :

لقـد تناول الشارع الحكيم هـذه العلاقة منـذ نشأتها الأولى فحـدد التبعات والحقوق فيها التى تهـدف أساسا الى صون هـذه الحياة بما يكفل لها الاستقرار والاستمرار ٠

وأول حق أثبته للفتاة فى هـذا الصدد ان تكون موافقتها على الزواج شرط صحة عقـده ٠ وأن أى عقـد يتولاه وليها بدون رضاها يكون ردا(١٩) وأجاز جميع شروط الزواج واعتبر انها أحـق الشروط بالوفـاء ما دامت لا تؤدى الى ايقاع الضرر بأحـد(٢٠) ٠

---

(١٨) محمـد أبو زهرة : مرجع سابق ص ٧٥ ٠
(١٩) فتح البـارى : كتاب النكاح : ص ٩٩ ٠
(٢٠) المرجع السابق : ص ١٢٤ ، ١٢٦ ٠

(**) أحل القرآن الرابطة الزوجية بين الربيبة التى تتربى فى حجـر رجل لم يدخل بأمها ٠ ولم تتعرض للموقف المقابل فجاءت السنة وأوضحت ان تحريم الربيبة مشروط بأمرين أن تكون فى الحجر وأن يكون الذى يريـد التزويج قـد دخل بالأم أما اذا تخلف أحـد الشرطين فان التحريم يسقط ٠

ثم أوجب بعد هـذا على الرجل أن يقدم للمرأة التى يريد الاقتران بها قـدرا من المـال لم يحدد فيه حـدا أعلى بل ترك ذلك للناس يعطى كل منهم على قدره وجعله رمزاً لرغبة الرجل فى الاقتران بالمرأة واشعارها بأنها موضع بره وعطفه ورعايته مما يكون عاملا فى ادامة الانسجام بينهما وهذا ما يشير اليه المولى عـز وجل فى قوله تعالى (وآتوا النساء صدقاتهن نحلة)(٢١) ٠

ونهى الرسول عليه الصلاة والسـلام عن زواج الشـغار تأكيدا على ثبوت حق الزوجة فى الصداق(٢٢) وان كان أجـاز فيه أقل قـدر ممكن تيسيرا على المعسرين(٢٣) وأجاز أن يكون عتق الأمة صـداقا لها(٢٤) ٠

وتوكيدا لهـذه المنحة وان لها أثرها فى معنوية المـرأة ومنزلتها بعـد ذلك لدى الرجل جعلها القـرآن الكريم حقـا للمـرأة لا يسترد الرجل منـه شيئا الا عن طيب نفس ورضاء خالص منها(٢٥) فتشعر الزوجة بأن الزوج هو الذى سعى اليها ولذلك فهى موفورة الكرامة وليس لانوثتها عندئذ دخل فى الغض من قيمتها كانسان كما كان الحال قبل الاسـلام وهى تعيش الآن مع الرجل فى وضع انسـانى متسـاو ٠ واذا استقر شـعور المسـاواة فى الانسانية بين الزوجين سارت حياتهما الى الانسجام وأثمرت المحبة وعدم الفرقة ونتج عنهما خلف صالح ترعاه محبة الاثنين ويعيش فى ظل وئامهما ووفاقهمـا(٢٦) ٠

هـذا الى جانب أن اختصاص الرجل بهـذه التبعة فى بنـاء الحيـاة الأسرية تتمشى وطبيعته التى تمكن من السعى للرزق وكسب المـال الذى تتطلبه حاجات المعيشة ونفقـات الأسرة ٠٠٠ فكان من المناسب أن تكون التكاليف المالية التى تقتضيها الحياة الزوجية كلها على الرجل دون المرأة ٠

---

(٢١) النسـاء : آيـة ٤ ٠
(٢٢) فتح البـارى : ص ٦٦ ٠
(٢٣) المرجع السابق : ص ١٢٣ وأيضا ص ٣٢ ٠
(٢٤) المرجع السابق : ص ٣٠ ٠
(٢٥) (فان طبن لكم عن شئ منـه نفسـا فـكلوه هنيئـا مريئـا) النسـاء آيـة ٤ ٠
(٢٦) محمـد البهى : الاسلام فى حياة المسلم ص ٦٥ ٠

ويجب للزوجة حق آخر على زوجها عند تمام العقد وهو حق النفقة وهذا يتفق مع ما يقتضيه توزيع الحقوق والواجبات بينهما فانها تقوم على رعاية البيت وتتولى شئون الأولاد · وهو يقوم بالأعباء المالية · ولأنه هو المنوط به الانفاق فان تقدير النفقة يتمشى مع قدراته المالية التزاما بقوله تعالى (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله) ·

وأخيرا لها عليه حق العدل فى المعاملة تأكيدا للأساس الوطيد الذى أرساه القرآن ليقام عليه صرح الحياة الزوجية وهو المعاشرة بالمعروف · فعليه أن يؤكلها مما يأكل ويكسوها مما يكسى وأن يسكنها بما هو فى طاقته فى حدود المعاملة بالمعروف تنفيذا لقوله تعالى (فامسكوهن بمعروف)(٢٧) ·

وكلمة المعروف الواردة فى النص القرآنى تعنى أن امساك الزوج لزوجته يجب أن يكون فى نطاق معاملتها بكل ما تعارف الناس عليه انه خير ، وحسن وجائز ، وصالح ، ومعقول · وعدم معاملتها بنقيض ذلك مما يدخل فيه الضرر والاضرار والمضايقة والاعنات ، والأذى والاهانة ··· الخ · ومدى هذا واسع وعرضة للتطور حسب تطور الأزمنة والأمكنة ومن تحصيل الحاصل أن يقال أن مخالفة الزوج لهذا يعد اثما عظيما عند الله · وقد بلغت الأحاديث النبوية الغاية فى التأكيد على حسن معاشرة الأزواج لنسائهم(٢٨) ·

وحق العدل ثابت لها سواء أكان متزوجا بواحدة أم كان متزوجا بأكثر من واحدة · واذا كان متزوجا بأكثر من واحدة فان العدالة تتضاعف شعبها فلا يعاملها بالعدل بالنسبة لنفسه فقط بل يعاملها بالمساواة مع الزوجة الأخرى · فلا تحس بأنه يؤثر الأخرى عليها فى أى أمر من الأمور المادية وهذه هى العدالة المطلوبة فى قوله تعالى (فان

---

(٢٧) البقرة : ٢٣١ ·
(٢٨) فتح البارى : ص ٩٦ ·

خفتم الا تعـدلوا فواحـدة)(٢٩) ٠

وفى مقابل تلك الحقوق للزوجة والتبعات على الزوج هناك ما يقابلها للزوج على زوجته ٠

خامسـا ـ حقـوق الـزوج :

للزوج حقوق على زوجته فى مقابل تلك التبعات التى عليه والحقوق التى لهـا أولها حق الطاعة له على زوجته بما لا يتعارض مع طاعة اللـه ولا ينتقص من حسن المعاشرة بينهما التى جعلها أسـاسا لحياتهما ٠

وهـذا الحق الذى للزوج يتمشى مع القـوامة التى أوجبهـا اللـه تعالى له(٣٠) ومعنى قوامة الرجال هنا على النسـاء أنهم راعون لامورهم فى الأسرة التى كونوها معـا واسناد مهمة رعاية الأسرة وتدبير أمرها الى الرجل وحـده يرجع الى ما تميزت به طبيعته من خصائص معينـة له على ذلك ٠ فالمـرأة بحكم طبيعتها تحمل وتلد وتحضن من تلد وهى حال تشغل كثيرا من فراغها وتستنفد الجانب الأكبر من نشاطها ـ وامكانياتها وبالتالى لا تدع لها فراغا ولا استطاعة لممارسة شئون الأسرة فى الحيـاة الزوجيـة وتحصيل الرزق فى مجال هـذه الحيـاة ـ لبعض الوقت على الأقل ـ أمـا الرجل فانه بحكم طبيعته لا يشارك المرأة فيما كان خاصا لها بحكم أنوثتها ومن هنا كان تكليفه برعاية الأسرة وتدبير أمرها(٣١) وكان لـه فى مقابل هـذا الواجب حق القوامه على الاسرة بما قدمه من انفاق ورعاية ٠ وهـذا يتمثل بدقة صـوره من صـور التكافؤ فى الحقوق والواجبات بين الزوجين حسبما أشار النص القـرآنى (ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف) ٠ وواضح أن التكافؤ لا يعنى المساواة التامة وانما لكل منهم حق أمام مـا يؤديه من واجب حسب ما تقتضى طبيعته ذلك ٠

وعلينا أن نوضح أن القوامة هنا ليست سلطة يستبد بها الرجال ٠٠

---

(٢٩) محمـد أبو زهـرة : تنظيم الاسلام للمجتمـع ص ٨٢ ـ ٨٣ وكذلك ص ٨٧ ٠

(٣٠) (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من اموالهم) النسـاء : ٣٤ ٠

(٣١) محمـد البهى : الاسلام فى حياة المسلم ص ١٣٥ ٠

فالغاية من الزواج الاطمئنان النفسى وتأكيد المودة والتعاطف بين الزوجين وهـذه الغـاية لا تتحقق اذا قصـد الاسـلام من قوامة الرجل على المرأة أن يكون سيدا والمـرأة مشودة ولأن هـذا أيضـا لا يتفق والتقرير الالهى الذى جعـل من الرجل والمـرأة شـطرين لذات واحـدة(٣٢) وليس هناك تعبير أدل من هـذا على المساواة التامة بينهما فى الصفة الانسـانية التى تتمشى مع المبادىء الأساسية للاسلام ، كذلك فان الاسلام لم يسلب بعقد الزواج شخصين أحـد الطرفين فلم تنزل شخصية المـرأة بعـد الزواج هى شخصيتها قبله لها حرية الرأى والاعتقاد والتصرف فى مالها الخاص حتى ما يصـل اليها من زوجها لا يحل له أن يسترجع شيئا منـه الا برضـا وطيب نفس منها*(٣٣) ٠ وبعـد أن حـدد اللـه سبحانه وتعالى الحقوق والواجبات فى الأسرة وضع علاجا لما ينشأ عن انحراف فى التطبيق لدستور الحياة الزوجية ٠

سادسا ـ المعالجة القرآنية لعثرات الحياة الزوجية :

لقـد شمل التشريع القرآنى ضمن ما شمل فى تنظيمه للأسرة علاجا لكل موقف يغير من سير الحياة الزوجية فى الاتجاه الهادف الى الاستقرار ٠ ذلك لأن الحياة الزوجية معرضة لأن تأخذ اتجاها آخر غير اتجاه الاستقرار والمودة والرحمة فقـد تأخذ اتجاه الجنوح والاعراض النفسى وقـد تشتد فتأخـذ اتجـاه الشـقاق والنـزاع وربمـا يزيد شـدة فيكتسب صـفة الاستمرارية(٣٤) ٠ ولم يدع الاسلام ذلك من غير مواجهة علاجية تحـول دون تصـدع البنـاء الأسرى وتزيل أسباب الشـقاق ولأن كلا من طرفى العلاقة الزوجية مسئول على نحو ما فى مثل هـذه الحالات فاننا نجـد أن الإسلام يتوجه اليهما بالنصح الواجب فى هـذا المقام ويرسم لهما سياسة الاصلاح ومعاودة الحيـاة لسيرتها الأولى ٠ فاذا كان الشـقاق من جانب

---

(٣٢) (خلقكم من نفس واحـدة وخلق منهـا زوجها ليسـكن اليهـا) الاعـراف ١٨٩ ٠

(٣٣) (وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا) النساء ٤ (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا واثما مبينا) النساء ٢٠

(٣٤) المرجـع السـابق ص ٣٠٠ ٠

(*) محمـد البهى مرجع سابق : ص ١٣٧ ـ ١٣٨ بتصرف ٠

الزوج وجه الزوجة الى الحل الأول الذى يبدد ما ظهر فى جو حياتهما من خلاف ٠ ورغب فى أن تكون أولى مراحل الحلول هى مكاشفتها لزوجها بما يسيئها كمحاولة منها لتنقية الجو بينهما على أن يكون ذلك فى معزل عن أسرتيهما أو أقربائهما(٣٥) والقصد من ذلك صيانة سرية العلاقة بينهما حتى لا تكون معرفة الغير بهذا الخلاف الطارىء سببا فى اشاعته وتعقيد الأمر عليهما ٠

فاذا لم تفلح هذه الوسيلة من جانب الزوجة فى ازالة ما بينهما من خلاف اقترح الاسلام حلا آخر وهو أن يحكم واحد من أهله وآخرين من أهلها لفض هذا النزاع(٣٦) واختار الاسلام أن يكون الحكمان من أهلهما ليحفظا أيضا سرية وضعهما حتى لا يستغل الخلاف للتعجيل بالفرقة بينهما لو دخل غير الأهل فى فض هذا النزاع(٣٧) ٠

وفى الآية لفتة كريمة بعد تكليف الحكمين تتبدى فى قوله تعالى (ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما) ٠ والمفهوم من هذا هو توجيه الله سبحانه للحكمين نحو الاخلاص فى المهمة وصدق الارادة وتحرى العدل والعمل جهدهما على انقاذ الأسرة خوانق الشقاق الذى وقعت أو يخشى أن تقع فيه ٠ هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فانه يتضمن فى الوقت نفسه تطمين نفوس الحكمين للوصول الى الغاية المنشودة بان توفيق الله سيكون مصاحبهما فلا يتسرعان ولا يسأمان ولا يضيق صدرهما بما يسمعان بل يحتملان كل ما يعترضهما فى سبيل ارادة الاصلاح وفى تذييل الآية بالوصفين الكريمين (ان الله كان عليما خبيرا) بعد البشارة بتوفيق الله للحكمين اذا أرادا الخير والصلاح دفع لهما مرة أخرى الى صدق النية وبذل موفور الطاقة فى معرفة أسباب الشقاق وتنحيتها حتى لا يبقى لها فى القلوب جذور أو رواسب على أن تركيز الاسلام فى الكثير من نصوصه

---

(٣٥) (وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير) النساء ١٢٨ ٠

(٣٦) (وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما ان الله كان عليما خبيرا) النساء ٣٥ ٠

(٣٧) محمد البهى : الاسلام فى حياة المسلم ص ٣١٧ ٠

على أن يراعى الرجل حسن الخلق وحسن المعاشرة يعطى الصورة الصادقة لعطف الاسلام على المرأة والرفق بها ورعاية جانبها(٣٨) ٠

أما اذا كان الشقاق من جانب الزوجة فقد أوضح القرآن أسلوب العلاج الذى يؤدى الى تعديل سلوكها بمنهج متنوع ومتدرج يهدف فى النهاية الى اعادة التآلف بين الزوجين والتوازن للحياة الأسرية ، فيقول عن من قائل (واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان اللـه كان عليا كبيرا) النساء ٣٤ ٠

فهو ينصح الزوج أولا هنا باتباع التوجيه الهادىء والنصح الحسن فان لم تنجح هذه الوسيلة فالقطيعة فى المنزل دون الانقطاع عنه فان لم تجد هى أيضا فالعقوبة البدنية ، ويفسر القرطبى الضرب الوارد ذكره فى هذه الآية الكريمة « بأنه ضرب الأدب غير المبرح وهو الذى لا يكسر عظما ولا يشين جارحة كاللكزة فان المقصود منه العلاج لا غير)(٣٩) ٠

وحكمة هذا التشريع غير خافية فان هذا أمر وضع للبشرية جمعاء بمجموع أفرادها ٠ ومن الثابت أن هذا المجموع من الأفراد متباين فى طباعه مختلف فى أسلوب استجابته للمؤثرات الخارجية ، لذلك اقتضت الحكمة أن يكون هناك أيضا تباين فى وسائل العلاج تتلاءم مع كل فئة على حدة ٠ لأن وجود وسيلة واحدة لأفراد مختلفين سيؤدى بالضرورة الى فقدان تلك الوسيلة صلاحيتها فى مواجهة المجموع المتباين ٠

وعلينا الا نغفل أن الآية القرآنية صريحة فى توجيهها للزوج نحو أساليب معالجة نزعة الشقاق من زوجته بحيث اذا صلحت الوسيلة الأولى لعلاج الموقف انتفى وجود الوسيلتين الاخيرتين ٠ واللـه سبحانه ينهى الزوج عن الاستمرار فى الموقف الخشن من زوجته اذا استقام له أمرها

---

(٣٨) يوسف الشال : الاسلام وبناء المجتمع الفاضل : ص ١٨٧ ـ ١٨٨ ٠

(٣٩) الجامع لاحكام القرآن للقرطبى جـ ٥ ص ١٧٢ ، ١٧٣ ٠

ويحـذره من سطوة اللـه عليه اذا بـدا له أن يطغى عليها(٤٠) ٠

أما اذا فشلت الوسيلة الأولى فهناك الثانية والثالثة وقـد تصلح احـداهما لمـا تفشـل فيـه الأخـرى ٠

ومما يسترعى النظر أن الاسلام بجانب هـذا الحق الذى أعطاه للزوج فى معالجة نشـوز زوجته فانه يتوجه اليه بالترغيب فى أن يتحمل ما قـد يبـدر من سلوك ينفره منها بالايحاء اليه باستبقائها فى عصمته اذ قـد تكون رغم نفوره منها مصـدر خير وفير له ٠ وليس فى هـذا ما هو أبلغ فى الحث على التمسك بعرى الرابطة الزوجية وعـدم الاسراع بفصمها ٠

سابعـا ــ الطـلاق وحكمته التشريعية :

الا أنـه مع كل هـذه الاحتياطات للحفاظ على الحياة الزوجية لسلامتها ومع كل الوصـايا ببذل الجهـد فى الاصلاح والمصالحة عند نشأة أى خلاف والتوجيه بالصبر والتقوى والاحسان الا أنه قـد يصل الأمر بالزوجين الى الحـد الذى يجعـل من الطـلاق ضرورة لازمة ووسـيلة متعينـة لتحقيق الاستقرار لكل منهما بعيدا عن الآخر بعـد أن أصبحت الرابطة الزوجيـة لا تحقق المقصـود منها ٠ والتى لو الزم الزوجان بالبقـاء على ما بينهما من بغض وكراهية لأكلت الضغينة قلوبهما وكاد كل منهما للآخر وسـعى للخلاص منه بما يتهيأ له من وسائل وقـد يهمل أحدهما صاحبه ويلتمس المتعة عند غيره وبذلك تصبح الحياة الزوجية منفذا لكثير من الشرور والآثام والمخادنات البغيضة بعـد أن كانت سياجا لشرف الزوجين واعفافهما لهـذا شرع اللـه الطلاق ليتخلص به الزوجان من المفاسـد والشرور التى قـد تترتب على بقـاء حياة كريهة بغيضة وليستبدل كل منهما بزوجة زوجا آخر قـد يأتلف معه ويتبادل معه المودة والرحمة مصداقا لقول اللـه تعالى : (وان يتفرقا يغن اللـه كلا من سعته وكان اللـه واسـعا حكيما)(٤١) سـورة النسـاء ١٣٠ ٠

وبذلك يكون اباحة الطلاق هو النافذة التى أبقتها الشريعة الاسلامية

---

(٤٠) (فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا) النسـاء ٣٤ ٠

(٤١) زكى الدين شعبان : الزواج والطلاق فى الاسلام ص ٨٤ بتصرف٠

منتوجة على شـدة ضيق الفتح ليتخلص الزوجان من عشرة مستحيلة بعـد استنفاد جميع الأساليب التى بذلت للحفاظ على الحياة الزوجية • وفى هـذا ما يـدل على أن الطـلاق فى الاسـلام تشريع استثنائى لا يبـاح الا عنـد الضرورة القصـوى •

ومما يستزعى النظر فى عظمـة التشريع الاسـلامى اباحته للطـلاق أنه أحاطه بكل ما يمكن من القيود التى تؤدى الى العـدول عنه طالمـا كانت هناك بارقة أمل فى الحفاظ على بقـاء واستمرارية الحياة الزوجية وهـذا ما نستخلصه من آيات الكتاب الكريم التى تؤكد عند اباحتها للطلاق أن يكون لسبب يدعو اليه كسـوء سلوك الزوجة أو ايذائهـا الزوج بالقـول أو الفعل ، وما الى ذلك فان لم يكن هناك سبب يدعو الى الطلاق فلا يحل للزوج الاقـدام عليه لأن اللـه تعالى نهى الأزواج عن التعـرض للزوجات اذا اسـتقام أمرهن وصلح حالهن(٤٢) •

ولكن هـذا لا يعنى أن الطلاق فى تلك الحالة اذا وقع لا يكون معتبرا ولكنه يجعل من يوقعه يقف آثما(٤٣) أمام اللـه تعالى الكبير الذى يتولى امره فى الآخرة جزاء مخالفته لأمر من أوامر اللـه • فى موقف يحاذره أى مؤمن يخشى اللـه ويتقيه حق تقـاته • ولتوضيح موقف الاسـلام أكثر فى اباحته للطلاق سنلجأ الى الاستئنـاس بالسنة ـ رغم ان بحثنـا هنـا مقتصر على التشريع القـرآنى فقط ـ لاسـتكمال الصـورة خاصـة وأن السنة جاءت ضمن ما جاءت به لتفصيل الأمور الكلية من الكتاب المنزل •

فالمستفاد من السنة أن ايقاع الطلاق لا يكون فى حال حيض ولا فى حالة طهر واقع فيه الزوج زوجتـه • والحكمة من تحريم الطـلاق فى حال الحيض أنها حالة خاصة يعترى فيها الزوجة من التقلبات النفسية ما قـد يكون لها دخل فى احـداث الشقاق بينهما لذلك فهـذه الفترة لا تعـد مرآة صادقة تدل على وجود خلاف حقيقى بينهما وقـد يكون فى الغالب وقتيـا ومرتبطا بهـذه الفترة فقط وعليه فلا موجب للطلاق ولا بد من التريث •

---

(٤٢) (فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سـبيلا) النسـاء ٣٤ •

(٤٢) زكى الدين شعبان : الزواج والطـلاق فى الاسلام ص ٦٢ •

والحكمة فى تحريم الطلاق فى حال الطهر الذى اتصل الزوج فيه بزوجته ان الطلاق فى هذه الحالة يترتب عليه تعريض الزوج للوقوع فى الندم اذا تبين له أن الزوجة قد حملت من هذا الاتصال ٠

هذا الى جانب حكمة أكبر من هذا وهى رغبة المشرع الحكيم فى تحاشى الطلاق قدر الطاقة والابقاء على الحياة الزوجية ما أمكن لأن الزوج اذا أراد الطلاق ومنعه الشارع من ايقاعه فى فترة الحيض وفى حالة الطهر الذى واقع زوجته فيه وطالبه بالانتظار حتى ينتهى الحيض ويوجد الطهر الذى لم يخالطها فيه وجد أمامه مدة من الزمن يتروى فيها ويفكر فى الأمر العظيم الذى سيقدم عليه وقد يدعوه ذلك الى العدول عن الطلاق والابقاء على الحياة الزوجية ويحل الوفاق محل ـ القطيعة والشقاق(٤٤) ٠

بعد هذا اذا رجعنا الى نص الكتاب المنزل وجدنا شروطا أخرى مقيدة للخطوة التالية نحو اتمام الطلاق بحيث تعطى للطرفين فرصة أكبر للتفكير قبل فصم العلاقة بينهما ٠ فالآية الأولى من سورة الطلاق تنهى الزوج عن اخراج زوجته التى طلقها أثناء عدتها ٠ وتنهى الزوجة كذلك عن أن تخرج من نفسها(٤٥) ويلاحظ أن النهى فى هذه الآية جاء فى صيغة آمرة قوية باعتباره حدا من حدود الله يظلم نفسه من يتعداه ومن يظلم نفسه لن يجنى سوى الخسران وسيحجب عن نفسه الخير من وراء هذه الحكمة الالهية فقد يؤدى بقاءهما معا خاصة وان الزوج مأمور بحسن المعاشرة(٤٦) ٠ ان تصفو النفوس بعد أن تنافرت ويلتئم الشمل ثانية بعد أن ظننا انه لن يجتمع(٤٧) ٠

ويشترط بقاء الزوجة فى بيت الزوجية الا تكون قد اتت بفاحشة واضحة ٠ ولم يحدد النص القرآنى المقصود بالفاحشة وتركها لتحددها

---

(٤٤) المرجع السابق : ص ٩٣ ـ ٩٤ ٠

(٤٥) عزه دروزه : المرأة فى القرآن والسنة ص ٧٤ ٠

(٤٦) (اسكنوهن من حيث سكنتم) الطلاق آية ٥ (وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين) البقرة ٢٤١ ـ (فاذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف) الطلاق ، أيضا البقرة ٢٣١ ٠

(٤٧) (لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمر) الطلاق ١ ٠

متغيرات الزمان والمكان والحكمة فى هـــذا أن بقـاء الزوجـة مع ارتكابها لمـا هو سيىء ومشين سيجعل الوفاق بينها وبين زوجها فى حكم المستحيل تقـريبا ويلغى بالتالى الهـدف من بقائهما معـا ٠

أما عند انقضاء العـدة فالتوجيه الالهى يكون اما الامساك بالمعروف أو التسريح باحسان ٠ ولقـد أوجبت الآية القـرآنية احصـاء العـدة وأمرت باشهاد شاهدين عدلين على ذلك حتى لا يلتبس الحساب عليهم اذ أن هـذه الفترة منوط بها حق الزوجة بالتزوج مرة أخرى ٠

ويحـذر التشريع القـرآنى الأزواج من امسـاك زوجاتهم بغرض المضارة ويعتبر ذلك هزؤا بآيات اللـه ٠ لن ينـال من ورائه من يقترفه سـوى الخسران المبين ويدعوهم ليتقوا اللـه فى كل ما يقـدمون عليه من أفعـال قـد تخفى سوءتها على البشر ولكنها لا تخفى على اللـه العليم بكـل شىء(٤٨) ٠

والعـدة هى الفترة التى أمر اللـه سبحانه الزوجة أن تنتظرها قبل أن يحق لها الاقتران بزوج آخر وقـد حـددها النص القـرآنى بثلاثة قروء ٠ وبثلاثة أشهر لمن بلغن سن اليأس من النسـاء ٠ أما اذا كانت الزوجة فى حالة حمل فان عدتها تتحـدد بانتهاء حملها ٠ وينهى اللـه سبحانه وتعـالى الزوجات عن أن يكتمن حملهن لأن وضع الحمل قـد يطـول أكثر من ثلاثة أشهر فتطول بذلك فرصة المراجعة أمام الزوجين ٠ وكذلك اذا كان الحمل وشيك الوضع فيكون من واجب الزوجين الاسراع فى المراجعة لأن الوضع يضيع عليهما الفرصـة ٠

والزوج مأمور بالانفاق على زوجته أثناء العـدة والحمل وهو متكفل بنفقتها حتى تضع حملها ونفقة من ترزق به من ولد ٠ أما عن مقـدار النفقة فهو منوط بقـدرة الزوج على الانفاق(٤٩) ٠

---

(٤٨) (واتقوا الله واعلموا ان الله بكل شىء عليم) البقـرة ٢٣١ ٠
(ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب) الطلاق ٢ ٠
(٤٩) (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق ممـا آتاه الله لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها) الطـلاق ٦ ٠

استقرار النية ... وقبل ذلك تجرى المداولة ... وذلك اذا لم يكن ثمة ضرر محقق من القرار لأن اتخاذ القرار مع تحقق الضرر عن وضعه من الأمور المباحة الى الأمور المحرمة أو المكروهة على الأقل . والضرر مرفوع شرعا وشرط المباح الا يكون مكروها أو حراما .

وأما الأمر الثانى لمحل الشورى فهو أنها تكون فى الأمور المباحة فقط وقد سبق الاشارة الى ذلك .

٣ ـ تأمين سلامة الأمة داخليا وخارجيا :

على الحاكم أن يطبق أحكام الله وحدوده التى تكفل سلامة وأمن الدولة داخليا واقرار النظام بها(٤٦) وعليه أن يتولى صون الأموال العامة وعدم المساس بها لما فيه مصلحة الجماعة(٤٧) كأن يستخدمها لتعديل الوضع الاجتماعى للفقراء من أفراد الأمة تقريبا بينهم وبين أغنيائها(٤٨) وغيرها من الأوجه التى يضمن بها للجميع التكافل والسعادة .

كذلك عليه حماية الضعفاء فى الأمة وكفالة حقوقهم بكل السبل المتاحة(٤٩) ، بما يكفل لها الحرية التامة باعداد وسائل الدفاع عنها كاملة فالفرد الحر لا يمكن أن يمارس حريته داخل مجتمع سلبت منه الحرية فكما أوجب الله الحرية للفرد ، جعلها أساسية للمجتمع . فالمجتمع المؤمن لا بد أن يكون مجتمعا عزيزا(٥٠) .

---

(٤٦) (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم) المائدة ٣٣ ـ ٣٤ .

(٤٧) (ما كان لنبى أن يغل ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون) آل عمران ١٦١ .

(٤٨) (ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم) الحشر ٧ .

(٤٩) (وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان) النساء ٧٥ .

(٥٠) (ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين) (المنافقون ٨) .

واذا كان النص القــرآنى يطالب الرئيس بالعمل على اقــرار النظام فى الدولة الا انه لم يحــدد له الكيفية التى عليه أن يتبعها لتحقيق هـــذا الأمر فجاءت السنة وذكرت ـ تفريعا على القواعد العامة المستنبطة من أدلة القــرآن ـ ان يتخذ الاجراءات التى من شأنها الا تدخل المشقة على الشعب لأن ادخــال المشــقة عليــه سينتهى الى ادخــال المشــقة على الحاكم من اللـــــه ســـــبحانه ٠

وذكر الرسل صلى الله عليه وسلم أن من الأمور التى تعين الحــاكم على توخى العدل فى قراراته أن يكون قريبا من الشعب عارفا بكل دقائق أموره غير محتجب عنه ليستطيع أن يقف على شكواهم ويعمل على اصلاح أحوالهم وينفــذ الدور المسئول عنه أمام الله(٥١) ٠

وازاء هــذه المسئوليات الجسام الملقاة على عاتق الحاكم نصح الرسول صلوات الله عليه ، الناس بعــدم التكالب على هــذا المنصب والحرص عليه لأن كل ولاية لا تخلو من مشقة فاذا لم يكن للفرد اعانة من الله على انجاح هــذه المهمة تورط فيما دخل فيه وخسر دنياه وعقبــاه ٠ لذلك فان الحــكمة تقضى عــدم التعرض للطلب أصلا(٥٢) ٠

رابعــا ـ القضـــــاء :

ورد الأمر الالهى لمــن يجلس مجلس القضاء أن يحكم بين النـاس بالعدل بدون اشارة الى المؤهلات المطلوبة فيمن يتولى هــذا المنصب بما يضمن توفر العدالة فى أحكامه ٠ وقــد ذكر عمر بن العزيز خمس خصال أساسية لا بــد من توافرها فيمن يتولى القضاء بحيث يعــد نقص احداها وصمة فيه : وهى أن يكون متمتعا بدرجة عالية فى الفهم ، والحلم ، والصلابة فى الحق ، وأن يكون عالمــا ، مسئولا عن العلم(٥٣) ٠

الا انه قــد لا يكفى الفرد أن يكون متصفا بهذه الصفات لكى يجلس فى مجلس القضاء لأنه كبشر عرضة لأن يمر بمواقف انفعالية عارضة قــد

---

(٥١) فتح البارى : الجزء السادس عشر ٠ ص ٢٥١ ٠
(٥٢) المرجــع الســابق : ص ٢٤٢ ـ ٢٤٣ ٠
(٥٣) فتح البــارى : الجــزء السادس عشر ص ٢٧٠ ٠

تقلل من فرص التزامه بالحق فقد سبق ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن أن يجلس أحد ليقضى فى أمر الناس وهو غضبان(٥٤) حتى لا تؤثر عليه هذه الحالة الانفعالية فيحكم حكما جائرا ٠

وقد قرر الرسول أيضا نقطة هامة فى هذا الشأن تتعلق بتحقيق العدالة الملتزمة بتطبيق الشورى عندما قرر انه ليس للحاكم اذا جلس فى مجلس القضاء أن يقضى منفردا بعلمه مهما بلغت درجة هذا العلم الا بعد أن يشهد آخرين معه على مبررات هذا الحكم والحكمة الرامية من وراء هذا هى الابتعاد به عن مواطن الشبهة اذ أنه لو قضى بعلمه منفردا فقد يعرض نفسه للتهمة عند المسلمين بما يقع فى نفوسهم من الظن والاسلام كره الظن(٥٥) ٠

وأما عن مجال عمل القاضى فقد حدده بالنطاق المتعلق بحقوق الناس ٠ أما الجانب المتعلق بحقوق الله الذى تولى سبحانه تحديد التشريعات الخاصة به فليس له فيها عمل سوى تطبيقها بشروطها التى قدرها الله سبحانه(٥٦) ٠ كذلك قرر الرشول عليه الصلاة والسلام مبدأ هاما فى ارساء العدالة وتحقيقها عندما ذكر أن اقرار العدل مع انه مسئولية القاضى فى المقام الأول الا أن للخصوم أيضا يصيبا مشاركا فى هذا يتحدد بتوفيهم الصدق والأمانة فى دعواهم اذ قد يتسنى لبعض الخصوم بأن يقدموا بين يدى القضاء ما يثبت لهم حقوقا هى فى الحقيقة لغيرهم ٠ والقاضى يحكم بناء على ما يتوافر امامه من الأدلة وهو فى هذا كله لا يحل حراما ولا يحرم حلالا ٠ وبناء على ذلك فانه قد يحكم تبعا لهذا التضليل لأحد الخصوم بحقوق غيره ٠ وعند ذلك تكون العدالة قد طعنت من جانب الخصم الذى نجح فى اخفاء الحقيقة عن القضاء ٠ لهذا كان التحذير النبوى للناس بعدم الاقدام على مثل هذا الأمر ٠ والنهى التام لهم عن أخذ حق هو لغيرهم وصدر به حكم قضائى هم على يقين من فساده لأنهم عندئذ يكونون كمن اقتطع له قطعة من النار ووضعت فى يده(٥٧) ٠

---

(٥٤) المرجع السابق : ٢٥٦ ٠
(٥٥) المرجع السابق : ص ٢٨٢ ـ ٢٨٣ ٠
(٥٦) المرجع السابق : ص ٢٥٨ ٠
(٥٧) فتح البارى : الجزء السادس عشر : ص ٢٧٩ ٠

خامسا ـ واجبات الشعب :

١ ـ الطاعة للحاكم :

وهذا من أول الواجبات التى نص عليها القرآن صراحة · فما دام الحاكم قد تقلد الحكم بناء على اختيار الأمة ويسير فيه وفقا لما أوجبه الله عليه من مبادىء فله على شعبه الطاعة · فواجب الشعب الامتثال لتوجيهات الحاكم(٥٨) ليستقر النظام بالدولة اعانة له على اقامة شئون الحكم ما دام لا يأمر بمعصية ·

وكما قررت الشريعة الاسلامية لرئيس الدولة متى قام بواجباته حق الطاعة والنصرة على المحكومين واعتبرت الخروج عليه فى هذه الحالة بغيا يجب أن يكف ولو بالقوة · فانها جعلت للأمة حق مساءلته حين يقصر فى أداء واجباته أو ينحرف بسلطاته(٥٩) فرئيس الدولة ليس الا فردا عاديا من الأفراد لا يمتاز على واحد عنهم الا بثقل مسئوليته كوكيل عنهم فيؤخذ بالقصاص اذا قتل عمدا ويحتمل المغارم التى يلحقها بالناس ويلزم برد ما يغتصبه من الأفراد ويجلد بحد الزنا اذا زنى وتقطع يده اذا سرق والأمة صاحبة الولاية عليه فى كل ذلك تقيم عليه الحدود وتنفذ عليه الأحكام · ومن هنا نفهم لماذا كان القضاة فى صدر الاسلام يحكمون على الخلفاء ويسوون بينهم وبين خصومهم فى مجالس القضاء وينفذون عليهم أحكام الله لأن هؤلاء القضاة كانوا يفهمون أن الخليفة الذى يحاكمونه انما ولاهم بسلطان الأمة فهم قضاتها لا قضاته(٦٠) ·

ويستدل على حق الأمة فى مساءلة رئيس الدولة بما يجب على افرادها من القيام بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر · وبما لها من حق الشورى فلولا أن الأمة رقيبة على رئيس الدولة لما لزمه ان يستشيرها ·

وكذلك يستدل على حق الامة فى مساءلة رئيس الدولة بالنصوص القرآنية التى تصف بأوصاف الذم بعض افعال بعض الحكام ومن هذه

---

(٥٨) (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) الحشر ٧ ·
(٥٩) سليم العوا : ١٣٥ ·
(٦٠) محمود شلتوت : من توجيهات الاسلام ٥٦٤ ·

النصوص قول الله تعالى (فأحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب)(*) وقوله تعالى (واذا تولى سعى فى الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد) (**) ٠

فمن يأتى من الحكام فعلا يعتبر افسادا فى الأرض أو اتباعا للهوى يجب على الأمة أن تأمره بالكف عن مثل هذه الأفعال والا كانت مقصرة فى واجبها فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ٠ وان لم يستجب وجب عليها أن تحاسبه على ذلك وتسائله عنه(٦١) بل تقاوم ظلمه بكل وسيلة تستطيعها فكلمة السلطان ظل الله فى أرضه أو أن (ذاته مصونة لا تمس) أو أنه (فوق القانون) أمور لا أصل لها فى الاسلام وهذا ما نستدله من القولة القرآنية (يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) حيث يلاحظ فى هذه الآية أن الأمر بالطاعة جاء مسبوقا للفظ الجلالة وسابقا على الرسول ولم يأت على هذا النحو بالنسبة لولى الأمر مما يستدل منه على انه ليس لولى الأمر طاعة منفردة وانما طاعته لاحقة بطاعة الله والرسول ٠

٢ ـ تجنب الفساد فى الدولة :

من واجب كل فرد فى الأمة وفقا للأمر الالهى الابتعاد عن كل ما من شأنه أن يشيع الفساد فى الأمة بعامة(٦٢) ٠

كما ينهى الدين الناس عن التقرب الى الحكام بما لا يرضاه الله للحصول على ما لا حق لهم فيه(٦٣) لأن هذا فيه اشاعة للجور بين الجماعة مما يؤدى الى افساد العلاقات بين أفراد الجماعة ونمو الكراهية والحقد فى نفوسهم تجاه بعضهم البعض ٠

---

(٦١) سليم العوا : ١٣٥ ـ ١٣٦ ٠

(٦٢) (ولا تفسدوا فى الأرض بعد اصلاحها) الأعراف ٥٦ أيضا الرعد ٥٢ ـ البقرة ٢١٥ ٠

(٦٣) (لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالاثم وأنتم تعلمون) البقرة ١٨٨ ٠

(*) سورة ص آية ٢٦ ٠

(**) البقرة آية ٢٠٤

كذلك يأمرهم بتجنب موالاة الأعداء والتودد اليهم(٦٤) لأن هـذا يعـد أكبر خيانة يمكن أن يرتكبها فرد ما فى حق أمته لأن هؤلاء القوم لا يضمرون للمؤمنين سوى العداوة ويتربصون بهم الدوائر ويعملون على الايقاع بهم وعمل هـذا يكون كفيلا بزعزعة استقرار الأمة وتعريض أمنها للخطر ٠

ومن ناحية أخرى فان على كل من يجـد فى نفسه الكفاءة للعمل على استتباب الفضيلة والخير ومحاربة الرذائل والخبائث أن يقـدم تنفيذا لقوله تعالى (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون(٦٥) ٠

فالأمة التى يشيع فيها الفساد ولا يكون هناك من يقف لمحاربته تنتهى الى الدمار(٦٦) ولن يكون الدمار وقفا على المفسدين فقط بل سيشمل الجميع جـزاء سكوتهم عليه وعـدم اقتلاعه(٦٧) ٠

سادسا ـ السياسة الخارجية للدولة الاسلامية :

ان أساس العلاقات فى الاسلام هو السلام حتى ان الاسـلام يتخـذه سبيلا الى الدعوة الى الحق كما قال سبحانه وتعالى :

(ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هى أحسن ان ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين(٦٨) ٠

(يأهل الكتاب قـد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب ويعفو عن كثير قـد جاءكم من الله نور وكتاب مبين ٠ يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات الى النور باذنـه

---

(٦٤) (يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالمـودة وقـد كفروا بما جاءكم من الحق ٠٠٠ ومن يفعله منكم فقـد ضـل سواء السبيل ٠ ان يثقفوكم يكونوا لكم أعـداء ويبسطوا اليـكم أيديهم وألسنتهم بالسوء وودوا لو تكفرون) الممتحنة ١ ـ ٢ ٠

(٦٥) آل عمـران ١٠٤ ٠

(٦٦) (واذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحـق عليها القول فدمرناها تدميرا) الاسـراء ١٦ ٠

(٦٧) (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) الأنفال ٢٥ ٠

(٦٨) النحـل ١٢٥ ٠

ويهديهم الى صراط مستقيم(٦٩) ٠

ونجـد انعكاس هـذا الأصل فى علاقة الدولة الاسـلامية بغيرها من الدول انها تقوم على أساس البر والعـدل فى المعاملة استنادا الى قوله تعالى (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين(٧٠) ٠

كذلك على احترام المعاهدات بين الدول الاسلامية وغيرها واعتبارها عقودا ملزمة يجب الوفاء بهـا(٧١) ٠

ويبلغ من حرص الاسلام فى الوفاء بعهوده حتى مع غير المسلمين الى حـد يقعـد عن نصرة بعض المسلمين على المعاهدين تنفيذا لقوله تعالى (وان استنصروكم فى الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق(٧٢) ٠

المحافظة على الرعايا الأجانب فى الدولة الاسلامية :

قال تعالى (وان أحـد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام اللـه ثم أبلغه مأمنه) ٠

قال القرطبى فى معنى (استجارك) أى سأل أمانك وذمامك فتستمر المحـافظة على الأجنبى حتى يغـادر حـدود الدولـة الى مكان يأمن فيـه على نفسـه(٧٣) ٠

كذلك على الدولة الاسلامية أن تعمل على نشر العـزة لها فى الخـارج وتعمل على حماية العقيدة والشريعة وتقف فى وجه كل من يحاول أن ينال منها فكما سبق أن ذكرنا أن أساس العلاقات فى الدولة الاسلامية قائم على السلام والمحافظة عليه بينها وبين غيرها من الدول التى تخالفها فى العقيدة(٧٤) وانه

---

(٦٩) المـائدة ١٥ ــ ١٦ ٠
(٧٠) الممتحنـة : ٨ ٠
(٧١) يوسف الشال : الاسلام وبناء المجتمع الفاضل ٣١٧ ــ ٣٢٠ ٠
(٧٢) الأنفـال : ٧٢ ٠
(٧٣) المرجـع السـابق ص ٣٢٢ ٠
(٧٤) (لا اكراه فى الدين قـد تبين الرشـد من الغى) البقرة ٢٥٦ ٠

ليس للمسلمين سبيل على غيرهم ما داموا خافظين لهـذه الرابطة(٧٥) ٠

أما اذا حـدث ما يخل بهـذه الرابطة من جانب الدول الأخرى بحيث يعرض أمن الدولة للخطر أو استقرار الدعوة الاسلامية للاهتزاز فعلى الدولة الاسلامية مواجهته بالحرب ٠ وقد دعا القرآن المؤمنين للحرب للأمور التالية :

- رد العـدوان على الأراضى الاسلامية(٧٦) ٠
- حماية المستضعفين من المسلمين(٧٧) الذين لا يستطيعون رد العدوان الواقع عليهم فى أى مكان من بقاع الأرض واعتبار ذلك عدوان على الجماعة الاسلامية كلهـا ٠
- لقمع الفتنة(٧٨) التى يثيرها أعداء الاسلام ضد الدعوة تقليمـا لأظافر البغى فالاسلام لا يبيح للمسلمين قتال مخالفيهم لمجرد انهم يخالفونهم وانما يأذن فيه ويوجبه اذا كان عدوانهم لا يمكن تلافيه بغـير قتـــال ٠

وهـذه الحرب التى أوجبها الله للضرورات السابقة لها قانونها الذى الذى يضع لها عاصما أخلاقيا يسمو بها الى مستوى رفيع ٠

فاذا كانت الحرب بين دولة اسلامية ودولة أخرى بينهـا عهـد رأت الدولة الاسلامية وجوب انهائه عليها أن تعلن بهـذا الدولة الأخرى حتى تكون على بينة من أمرها تنفيذا لقوله تعالى :

(واما تخافن من قوم خيانة فانبـذ اليهم على سواء ان الله لا يحب الخائنين) قال القرطبى فى تفسير هـذه الآية : واما تخـافن من قوم بينك وبينهم عهد خيانة فانبـذ اليهم العهـد ٠ أى قل لهم قـد نبذت اليكم عهدكم

---

(٧٥) (فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم والقوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا) النســـاء ٩٠ ٠

(٧٦) (وقاتلوا فى ســبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتـدوا ان اللـــه لا يحب المعتدين) البقـــرة ١٩٠ ٠

(٧٧) (وما لكم لا تقاتلون فى سبيل الله والمستضعفين من الرجـال والنساء والولدان) النســـاء ٧٥ ٠

(٧٨) (واقتلوهم حيث ثقفتموهم وأخرجـوهم من حيث أخرجـوكم والفتنة أشـــد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين) البقـرة ١٩١ ٠

وانا مقاتلكم ليعلموا ذلك فيكونوا معك فى العلم سواء ولا تقاتلهم وبينك وبينهم عهد وهم يثقون بك فيكون ذلك خيانة وغدرا ٠

فاذا كانت الحرب فان قوات المواجهة دون سواها هى التى تكون أهداف القوات الاسلامية الضاربة ففيما رواه أحمد وأبو داود عن ابن عباس قال :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث جيوشه قال : اخرجوا باسم الله تعالى : تقاتلون فى سبيل الله من كفر بالله لا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع ٠

ومما أمر الاسلام بمراعاته فى الحرب تحريم التمثيل بأجساد الموتى فقد روى انه لما مثل المشركون فى غزوة أحد بحمزة بن عبد المطلب وغيره من الشهداء قال الرسول لئن أظفرنى الله بهم لامثلن بضعفى ما مثلوا بنا فانزل الله قوله تعالى (وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين ٠ واصبر وما صبرك الا بالله) فقال عليه الصلاة والسلام بل نصبر ٠

والسلطة الشرعية مخيرة فى الأسرى : تتصرف وفق ما ترى أنه المصلحة وليس ثمة ما يمنع تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل بيد أنه يجب الالتزام بما يمنعه الاسلام ٠

وقد ذهب الحسن وعطاء الى أنه لا يجوز قتل الأسرى استنادا الى قوله تعالى (فاذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى اذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء حتى تضع الحرب أوزارها) ٠

حيث نصت الآية على المن والفداء فحسب ٠

وفى النهاية فان الله يدعو المسلمين الى تغليب السلام فى حالة الحرب اذا مال الطرف الآخر(٧٩) ٠

---

(٧٩) (وان جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله) الأنفال ٦١ ٠
(فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين ٠ فان انتهوا فان الله غفور رحيم) البقرة ١٩١ ـ ١٩٢ ٠

فالاسلام لا يبغى بالحرب الا احقاق الحق وليس من أغراضه احـراز نصر وسيطرة أو استعلاء أو استغلال ومزاحمة فى الأرزاق فقـد قال تعالى : فى وصف جماعة المؤمنين :

(الذين ان مكناهم فى الأرض أقاموا الصـــلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور(٨٠) (*) ٠

وقـد جاءت السنة بتأكيد هـذه النقـاط جميعها ، ثم تعلق اسهامها بتفسير موقفين أحدهما متعلق بدستور الحرب والآخر بالغنيمة وتقسيمها ٠

فبالنسبة للنقطة الأولى نجـد أن السنة قـد حـددت دستور الحرب التى أوجبها الله على عباده من خلال تفسيرها لقوله تعالى (ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) اذ أن الآية عندما أمرت المسلمين بالقتال ونهت عن الاعتداء لم تحدد لهم الصور التى تعتبرها اعتداء ٠ فجاءت السنة وبينت للنـاس مراد الآية من خلال الأمثلة التى نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن اتباعها كالغـدر والغيلة والمثلة وقتل النساء والصبيان أو حرق الأعـداء بالنـار باعتبارها صورا لما يرفضه الاسلام كأسلوب له فى الحـرب ٠

أما بالنسبة للنقطة الثانية وهى الغنائم التى ورد بها قوله تعالى : (وعـدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها) فنجـد أن مضمون الآية يدل على ان الغنيمة لعموم المسلمين ، فجاء الرسول عليه الصلاة والسلام وقيـد هـــذا الاطلاق عندما حـدده بأن الغنيمة تكون لمـن شهد الواقعة(٨١) وأن من قتل قتيلا له سلبه(٨٢) ٠

أما فيما يتعلق بتقسيم الغنائم فقـد ذكر النص القرآنى أن لله ورسوله الخمس الا أنه لم يحـدد الأوجه التى تستغل فيها هـذه الحصة من الغنيمة او على أى وجه يكون استغلالها فجاءت السنة وحددت كل هـذا بما قـرره

---

(٨٠) الحـــج ٤١ ٠
(٨١) فتح البـارى : الجـزء السابع ص ٣٢ ٠
(٨٢) فتح البـارى : الجـزء السابع ص ٥٦ ـ ٧٥ ٠
(*) يوسف الشـال : الاسلام وبناء المجتمع الفاضل ٣٠٣ ـ ٣٣١ ٠

الرسول من أوجه على الامام من بعــده ان يصرفها فيها وهى فى عمومها تفريعا على الأصول الثابتة فى القرآن(٨٣) بحيث يحقق بها :

ـ اعانـة المحتاجين العاجزين عن الكسب ٠ وأداء ديون من لا مال لــه وانفاقها فى فــداء الأسرى ـ واعطاء المؤلفة قلوبهم لتثبيت أقدامهم فى طريق الايمان ـ استخدامها لتحقيق التوازن الاقتصــادى بين المسلمين بما يقرب بينهم بحيث لا تكون هناك فئة تملك المــال كله ويدور بينها وفئة أخرى لا تجده تحقيقا لقوله تعالى فى توزيع المــال (كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم) ٠

ـ كذلك كان يتميز فى عطائه للفقراء أكثرهم احتياجا ٠ ومن نظـرة سريعة لهــذه الأوجه التى أنفق فيها نصيب الولى من الغنائم يتبين مماثلتها التامة للأوجه المقررة لانفاق الصدقات وبذلك تدرك مدى توخى الرسول لتحقيق الفلسفة الأساسية فى كل ما يقرره من عمل ٠

---

(٨٣) فتح البــارى : الجــزء السابع ص ٢٥ ٠

الباب الثالث

النظرية الاجتماعية فى الاسلام

(البنـــاء الاجتمـــاعى)

الفصـــل الخـــامس :

البنـــاء الأســـرى

الفصـــل الســادس :

البنـــاء الأخـــلاقى

الفصـــل الســابع :

الحـــدود من القـــرآن والســـنة

الفصل الخامس

البناء الأسرى

أولا ـ أهمية الأسرة فى التشريع القرآنى ·

ثانيا ـ دستور الحياة الزوجية ·

ثالثا ـ حقوق وتبعات ·

رابعا ـ حقوق الزوجة ·

خامسا ـ حقوق الزوج ·

سادسا ـ المعالجة القرآنية لعثرات الحياة الزوجية ·

سابعا ـ الطلاق وحكمته التشريعية ·

ثامنا ـ حدود حق الزوج فى الطلاق والمراجعة ·

تاسعا ـ الايلاء والظهار ·

عاشرا ـ تعدد الزوجات ·

حادى عشر ـ حقوق الوالدين والأولاد ·

ثانى عشر ـ صلة الأقارب ·

ثالث عشر ـ الميراث ·

بنــاء الأسرة من القرآن

أولا ـ أهمية الأسرة فى التشريع القرآنى :

يولى التشريع القرآنى الأسرة اهتماما كبيرا ٠ ويعـدها النواة التى تنبثق عنها جميع العلائق البشرية ٠ ويعطيها من العناية ورعاية الحقـوق والحرص على حمايتها من التفكك والانحلال ما لم تعطه لها شريعة أخرى ٠ ومؤكدا بهذا على تقـديره لمكانة الأسرة وأهمية دورها الفعــال فى بنــاء المجتمع الســــليم ٠

وقــد شرع الاسلام الزواج ، وجعله الأساس الذى تتحــدد فى ضوئه علاقة الرجل بالمرأة وارسى به الخطوة الأولى فى البناء الذى ينظم من خلاله الأسرة ٠ ومما يوضح حرص الشارع على ضمان سلامة نقطة البداية هــذه ، لخطورتها وأهميتها فانه لم يتركها للناس ليقيمــوا قواعدها ويضــعوا نظــامها وأحكــامها بل تولاها سبحانه من فضــله فوضع لأطرافهــا ـ الزوجان ـ دســتورا للحيــاة الزوجية وطالبهمــا بالسير وفقــا لأحكامه ونظمــــه وقــــواعده ٠

وكون التشريع الالهى هو مصــدر تنظيم هــذه الحياة فانه يضفى عليها مسحة من القداسة يجعل أفرادها يشعرون بأنهم مرتبطون برباط يظلله الدين فى كل خطوة من خطواته فيقيمان أحكامه عن رضــا واختيار وطيب نفس وارتياح بال ٠

ونستطيع أن نقف على تفصيل ذلك من خلال التعرف على دستور الحيــاة الزوجية كما وضعه اللــــه سبحانه وتعالى :

ثانيــا ـ دستور الحيــاة الزوجية :

ينظــر الاسلام للأسرة على أنها أصل من أصول الحياة الاجتماعية الانسانية التى لا يمكن للمجتمع أن يقيم قياما صالحا الا عليها ٠ ويرى أن انتظامها على النحو المخطط لها يجعل منها علاوة على ذلك مصـــدرا من مصــادر تحقيق الأمن والاستقرار النفسى لصاحبها وهــذا ما يستفاد من دعاء المتقين المبتهلين للــه تعالى (ربنـــا هب لنا من أزواجنا وذرياتنـــا قــــرة أعين)(١) ٠

ولكى تتحقق تلك الرؤى الاسلامية للأسرة ٠ وضع لها دشتورها الذى تسير عليه ٠ فبدأ أولا بأن حث الناس على الزواج بهدف الاحصان(٢) ٠ ونهى عن زواج المتعة(٣) لأنه لا يهــدف الا الى اشباع الشهوة ولا يكفل الاســتقرار والاســـــتمرار ٠

أما ما يهــدف اليه الاسلام فهو تحقيق استمرار النوع البشرى من خلال كيان عائلى منظم ومستقر له تبعاته وحقوقه ومن غاياته الأساسية أن يسكن الزوج لزوجته وتسكن الزوجة لزوجها(٤) ٠ ومعنى السكن هنا أن يطمئن كل منهما الى حياته بسبب الآخر بحيث تكون هــذه الحياة بعيدة عن القلق والهموم والمخاوف ٠ هــذا الى جانب ان يكون كل من الزوجين ستارا للآخر يمنعه من أن يزل فتظهر زلته ويقيه من الجنوح والاغراق(٥) ٠

من هــذا يتضح لنا ان للزوج فى الاسلام هــدفين رئيســـين همــا : الاستقرار المــادى والنفسى وكذا التمكن من التغلب على نزوات الاغراق ودوافع الجنوح عن خط السير فى سبيل تحقيق الانسانية ٠

---

(١) الفرقـــــــان ٧٤ ٠

(٢) (وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصـــــنين غـير مسافحين) النســـاء ٢٤ ـ أيضا : المــائدة ٥ ٠

(٣) فتح البــارى : كتاب النكاح ٠ الجزء الحادى عشر ص ٧٠ ٠

(٤) (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة) الروم ٢١ ٠

(٥) (هن لباس لكم وانتم لباس لهن) البقرة ١٨٧ ـ انظر فى نفس المعنى : محمــد عــزه دروزه : المرأة فى القرآن والسنة ص ٥٦ وما بعدها ـ أيضا : محمــد البهى : الاسلام فى حياة المسلم : ص ٦٣ وكذلك ٣٠٤ ٠

ولأن الزواج قصد به أن يحيل العقد بين الأثنين الى هذه الغاية من الاستقرار والمودة والرحمة طلب الاسلام أن تراعى خطوات تيسر أمر العقد فى الوصول الى هذه الغاية :

أولا : الخطبة وهو أن يجتمع أحد الطرفين مع الآخر على نحو يتيح لكل واحد منهما أن يتكون لديه شعور بالرغبة فى الالتقاء والاجتماع مستقبلا ، ولكن بحيث لا يكون هذا الاجتماع أو هذه الخطبة سببا فى عكس الغرض منها(٦) ٠

ثانيا : العلم بحسب الاستطاعة البشرية بعدم وجود عائق فى الازدواج بينهما يتصل بالصحة أو المستوى الانسانى أو الأخلاقى أو العقلى(٧) ٠ لأن الزوجية لو تمت مع قيام هذه العوائق سوف لا توصل الى هدف الزواج من الاستقرار والمودة والرحمة ٠ كذلك نبه الرسول صلى الله عليه وسلم على أن من العوامل المعينة على تحقيق المودة بين الزوجين أن يكون التفضيل عند الاختيار لذات الدين على ذات الجمال أو النسب أو المال(٨) ٠ كما أشار بتفضيل البكر على الثيب واعتبار ذلك عاملا مساعداً على تقوية الألفة والانسجام بصورة أكبر بين الزوجين كما يفهم من نص الحديث(٩) ٠

واذا كان القرآن الكريم قد اشترط ـ كما سبق وبينا ـ لسلامة الكيان العائلى واستقراره أن تقوم العلاقة الزوجية على أساس من التوافق والانسجام فاننا نجد أن الأحاديث النبوية قد بلغت الغاية فى التأكيد على حسن معاشرة الأزواج للنساء(١٠) من ناحية وعلى حث الزوجات على طاعة أزواجهن من ناحية أخرى على ألا تطيعه فى معصية ٠

---

(٦) انظر فى هذا المعنى : فتح البارى : كتاب النكاح : ص ٨٥ ٠
(٧) فتح البارى : كتاب النكاح : ص ٢٦ ٠
(٨) فتح البارى : كتاب النكاح : ص ٣٦ ٠
(٩) المرجع السابق : ص ٢٢ ٠
(١٠)أنظر فى هذا المعنى : البهى : الاسلام : ص ١٣١ وما بعدها ايضا : الشال : الاسلام وبناء المجتمع : ص ١٥٣ ٠

وقــد فرع الرسول عليه الصلاة والسلام على هــذه القاعدة الأصلية الثابتة بالنص القرآنى عــدة توجيهات تعمل جميعها علىتحقيق واستمرار الاستقرار والسكينة بين الزوجين منها نهيه للمرأة أن تصف لزوجها امــرأة أخرى وصفا تفصيليا كأنه يراها وذلك خشية أن يعجب الزوج الوصف المذكور فيفضى به الأمر الى تطليق الواصفة أو الافتتان بالموصوفة ممــا يدخل الفساد الى الحياة الزوجية(١١) ٠

كذلك نهى المرأة عن أن تدعى من الحظوة عند زوجها أكثر مما هى عنده فعلا لتكيد ضرتها(١٢) بذلك وسبب تنفير الرسول للنساء من الاتيان بمثل هــذا القول هو الخوف مما يؤدى اليه هــذا الأمــر من احداث وقيعــة بين الزوج واحدى زوجاته وتوريث البغضاء بينهما بما قــد يؤدى الى التفريق بين المــرء وزوجه ٠

كذلك نهى الرسول تماما عن أن تشترط المرأة فى زواجها طلاق ضرتها لــا تحدثه من ضرر لها بغير وجه حــق(١٣) ٠

وكما نهى الرسول عن كل أمر يدخل الفساد فى العلاقة الزوجية نهى عن أن تكون انشاء علاقة الزواج سببا فى افساد العلاقات بين الأفراد وذلك عندما نهى أن يجمع الرجل فى عصــمته بين المرأة وعمتهــا أو خالتهــا(١٤) تفريعا على نهى القرآن الكريم فى الجمع بين الاختين لــا يؤدى هــذا من الافساد بين ذوى القرابات بما يتعارض وما يحرص عليه الاســـلام من الترابط والصـــلة ٠

كذلك نهى عن أن يخطب المرء على خطبة أخيه حتى يدع أو يأذن(١٥)٠

---

(١١) فتح البــارى : ص ٢١٩ ٠
(١٢) فتح البــارى : كتاب النكاح : ص ٢٥٢ ٠
(١٣) المرجع السابق : ص ٢٣٠ ٠
(١٤) المرجع السابق : ص ١٢٦ ٠
(١٥) المرجع السابق : ص ٦٤ ٠

ثالثـا ـ حقــوق وتبعــات :

حــدد التشريع الاسلامى للزوجين بمجرد اتمام عقـد الزواج حقوقـا مشتركة وحقوقا أخرى منفردة لكل واحـد منهما على الآخر ٠ أما بالنسبة للحقوق المشتركة فاننـا يمكننا اجمالها فى نقاط ثلاث هى :

أولا : حـل العشرة الزوجيـة التى لا تحـل الا بالزواج وهى حـق للزوجين معـا ٠

ثانيـا : حرمة المصاهرة وهى أن تحـرم الزوجة على أصـول الزوج وفروعه وهو أيضا(١٦) بالمثل يحرم على أصولها وفروعها ولن نتعرض هنا للعلاقة المحرمة فى الاسلام وانما سنكتفى بالاشـارة الى أن الشريعـة الاسلامية عندما حرمت « بعض الذين يتعايشون فيما بينهم مختلطين من الرجال والنساء على بعضهم كالأم وابنها والأب وبنته وزوج الأم وربيبته والأخ واخته بالرحم والرضاعة والعم وبنت أخته والخال وبنت أخته الى آخر التحريمات المعروفة فانها كانت تهـدف ضمن ما تهـدف اليه أن تبقى علاقات هؤلاء الرجال والنساء طاهرة نقية وهم يختلطون فيما بينهم بكل حب ومودة من غير كلفة ولا ارتياب »(١٧) ٠

وبانشاء العلاقة الزوجية أصبح كل من الزوجين عضوا جديدا فى أسرة الآخر يتعايش معها بنفس درجة تعايش زوجه فأصبح له مالهـا وعليه ما عليها هـذا الى جانب أن التحريم الذى ينشأ بحكم صلة المصاهرة جـاء حماية لصلة الرحم من أن تنفصم لأنه لو أحل للزوج أن يتزوج باحـدى قريبات زوجته ـ اللاتى حرمن عليه ـ أثناء قيام العلاقة الزوجية لفسـدت العلاقة القرابية فى الأسرة الواحـدة وتقطعت الأرحام بينهم(*) تلك العلاقة التى يحرص الاسلام دائما على بقائها قوية وطيـدة مجتمعـة على الحب

---

(١٦) محمـد أبو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع ٠

(١٧)أبو الأعلى المودودى : مبادىء الاسلام : ص ١٣٣ ـ ١٣٤ ٠

(*) نهى الرسول صلى الله عليه وسلم أن يجمع الرجل فى عصمته بين المرأة وعمتها أو خالتها تفريعا على نهى القرآن الكريم فى الجمع بين الاختين لما يؤدى هـذا من الافساد بين ذوى القرابات ٠ انظر فتح البارى : الجـزء الحادى عشر ص ١٢٦ ٠

والتآلف ومما يؤيد هذا « ان الاسلام حرم على الزوج حتى بعد انفصاله عن زوجته سواء بالطلاق أو الموت أمها وجداتها سواء أدخل بها أم لم يدخل ٠

أو بنت امـرأة كانت زوجتـه وفروعهـا بشرط أن يكون قـد دخـل بزوجته التى فارقها أو بامرأة كانت زوجة أبيه أو زوجة جـده سواء أكان جـده من جهة أمه أم كانت من جهة أبيه وسواء أدخل بها أم لم يدخل(١٨) وهـذا ما يؤكد حرص الاسلام على بقاء العلاقة بين الآباء وأبنائهم سليمة وطيدة لانها أول علاقة تنشأ فى البناء الأسرى وأى اهتزاز لهـا هـو اهتزاز لقاعدة البناء بما يعرضه للانهيار والتفكك وهـذا ما يحرص الاسـلام دائما على تفاديه ضمانا لسلامة المجتمع بأسره ٠

ثالثا ـ حق التوارث بينهما وسوف نعرض اليه فى موضعه فيما بعد :

هـذا باختصار ما يمكن قوله عن حقوق الزوجـين المشتركة ٠ اما عن حقوق كل منهما تجاه الآخر وواجباته فسوف نتناولها بشىء من التفصيل بادئين بحقوق الزوجة ٠

رابعـا ـ حقـوق الزوجة :

لقـد تناول الشارع الحكيم هـذه العلاقة منـذ نشأتها الأولى فحـدد التبعات والحقوق فيها التى تهـدف أساسا الى صون هـذه الحياة بما يكفل لها الاستقرار والاستمرار ٠

واول حق أثبته للفتاة فى هـذا الصدد أن تكون موافقتها على الزواج شرطا صحة عقـده ٠ وأن أى عقـد يتولاه وليها بدون رضاها يكون ردا(١٩) وأجاز جميع شروط الزواج واعتبر انها أحـق الشروط بالوفـاء ما دامت لا تؤدى الى ايقاع الضرر بأحـد(٢٠) ٠

---

(١٨) محمـد أبو زهرة : مرجع سابق ص ٧٥ ٠
(١٩) فتح البـارى : كتاب النكاح : ص ٩٩ ٠
(٢٠) المرجع السابق : ص ١٢٤ ، ١٢٦ ٠

(**) أحل القرآن الرابطة الزوجية بين الربيبة التى تتربى فى حجـر رجل لم يدخل بأمها ٠ ولم تتعرض للموقف المقابل فجاءت السنة وأوضحت أن تحريم الربيبة مشروط بأمرين أن تكون فى الحجر وأن يكون الذى يريـد التزويج قـد دخل بالأم أما اذا تخلف أحـد الشرطين فان التحريم يسقط ٠

ثم اوجب بعد هـذا على الرجل أن يقدم للمرأة التى يريد الاقتران بها قـدرا من المـال لم يحدد فيه حـدا أعلى بل ترك ذلك للناس يعطى كل منهم على قدره وجعله رمزاً لرغبة الرجل فى الاقتران بالمرأة واشعارها بأنها موضع بره وعطفه ورعايته مما يكون عاملا فى ادامة الانسجام بينهما وهذا ما يشير اليه المولى عـز وجل فى قوله تعالى (وآتوا النساء صدقاتهن نحلة)(٢١) ٠

ونهى الرسول عليه الصلاة والسـلام عن زواج الشـغار تأكيدا على ثبوت حق الزوجة فى الصداق(٢٢) وان كان أجـاز فيه أقل قـدر ممكن تيسيرا على المعسرين(٢٣) وأجاز أن يكون عتق الأمة صـداقا لها(٢٤) ٠

وتوكيدا لهـذه المنحة وان لها أثرها فى معنوية المـرأة ومنزلتها بعـد ذلك لدى الرجل جعلها القـرآن الكريم حقـا للمـرأة لا يسترد الرجل منـه شيئا الا عن طيب نفس ورضاء خالص منها(٢٥) فتشعر الزوجة بأن الزوج هو الذى سعى اليها ولذلك فهى موفورة الكرامة وليس لانوثتها عندئذ دخل فى الغض من قيمتها كانسان كما كان الحال قبل الاسـلام وهى تعيش الآن مع الرجل فى وضع انسـانى متسـاو ٠ واذا استقر شـعور المسـاواة فى الانسانية بين الزوجين سارت حياتهما الى الانسجام وأثمرت المحبة وعدم الفرقة ونتج عنهما خلف صالح ترعاه محبة الاثنين ويعيش فى ظل وئامهما ووفاقهمـا(٢٦) ٠

هـذا الى جانب ان اختصاص الرجل بهـذه التبعة فى بنـاء الحيـاة الأسرية تتمشى وطبيعته التى تمكن من السعى للرزق وكسب المـال الذى تتطلبه حاجات المعيشة ونفقـات الأسرة ٠٠٠ فكان من المناسب أن تكون التكاليف المالية التى تقتضيها الحياة الزوجية كلها على الرجل دون المرأة ٠

---

(٢١) النسـاء : آيـة ٤ ٠
(٢٢) فتح البـارى : ص ٦٦ ٠
(٢٣) المرجع السابق : ص ١٢٣ وايضا ص ٣٢ ٠
(٢٤) المرجع السابق : ص ٣٠ ٠
(٢٥) (فان طبن لكم عن شىء منـه نفسـا فـكلوه هنيئـا مريئـا) النسـاء آيـة ٤ ٠
(٢١) محمـد البهى : الاسلام فى حياة المسلم ص ٦٥ ٠

ويجب للزوجة حق آخر على زوجها عند تمام العقد وهو حق النفقـــة وهــذا يتفق مع ما يقتضيه توزيع الحقوق والواجبات بينهما فانها تقـوم على رعاية البيت وتتولى شئون الأولاد ٠ وهو يقـوم بالأعبـاء المـالية ٠ ولأنه هو المنوط به الانفاق فان تقـدير النفقة يتمشى مع قـدراته المـالية التزاما بقوله تعالى (لينفق ذو سعة من سعته ومن قـــدر عليــه رزقــه فلينفق ممـا آتــاه اللــــه) ٠

وأخيرا لها عليه حق العـدل فى المعاملة تأكيدا للأساس الوطيـد الذى أرساه القـرآن ليقام عليه صرح الحياة الزوجية وهو المعاشرة بالمعروف ٠ فعليه أن يؤكلها مما يأكل ويكســوها مما يكسى وأن يســكنها بمـا هو فى طاقتــه فى حـدود المعــاملة بالمعـروف تنفيــذا لقوله تعــالى (فامسكوهن بمعروف)(٢٧) ٠

وكلمــة المعروف الواردة فى النص القـرآنى تعنى أن امســاك الزوج لزوجته يجب أن يكون فى نطاق معاملتها بكل ما تعارف الناس عليــه انــه خير ، وحسن وجائز ، وصالح ، ومعقول ٠ وعـدم معاملتهـا بنقيض ذلك ممـا يدخـل فيـــه الضرر والاضرار والمضـــايقة والاعنـــات ، والأذى والاهانة ٠٠٠ الخ ٠ ومـدى هـذا واسع وعرضــة للتطـور حسب تطور الأزمنة والأمكنة ومن تحصيل الحاصل أن يقـال أن مخالفـة الزوج لهـذا يعـد اثما عظيما عند اللــه ٠ وقـد بلغت الأحاديث النبوية الغاية فى التأكيد على حسن معاشرة الأزواج لنسائهم(٢٨) ٠

وحق العـدل ثابت لها سواء أكان متزوجا بواحـــدة أم كان متزوجا بأكثر من واحــــدة ٠ واذا كان متزوجا بأكثـر من واحـــدة فان العــــدالة تتضاعف شعبها فلا يعاملها بالعـدل بالنسـبة لنفســه فقط بل يعاملهــا بالمســاواة مع الزوجة الأخرى ٠ فلا تحس بأنه يؤثر الأخرى عليها فى أى أمر من الأمور المـادية وهــذه هى العـدالة المطلـوبة فى قوله تعــالى (فان

---

(٢٧) البقـــرة : ٢٣١ ٠

(٢٨) فتح البــارى : ص ٩٦ ٠

خفتم الا تعـدلوا فواحـدة)(٢٩) ٠

وفى مقابل تلك الحقوق للزوجة والتبعات على الزوج هناك ما يقابلها للزوج على زوجته ٠

خامسـا ـ حقـــوق الـزوج :

للزوج حقوق على زوجته فى مقابل تلك التبعات التى عليه والحقوق التى لهـا أولها حق الطاعة له على زوجته بما لا يتعارض مع طاعة اللـــه ولا ينتقص من حسن المعاشرة بينهما التى جعلها أســاسا لحياتهما ٠

وهـذا الحق الذى للزوج يتمشى مع القـوامة التى أوجبهـا اللـــه تعالى له(٣٠) ومعنى قوامة الرجال هنا على النســاء أنهم راعون لامورهم فى الأسرة التى كونوها معـا واسناد مهمة رعاية الأسرة وتدبير أمرها الى الرجل وحـده يرجع الى ما تميزت به طبيعته من خصائص معينـة له على ذلك ٠ فالمـرأة بحكم طبيعتها تحمل وتلد وتحضن من تلد وهى حال تشغل كثيرا من فراغها وتستنفذ الجانب الأكبر من نشاطها ـ وامكانياتها وبالتالى لا تدع لها فراغا ولا استطاعة لمارسة شئون الأسرة فى الحيـاة الزوجيـة وتحصيل الرزق فى مجال هـذه الحيـاة ـ لبعض الوقت على الأقل ـ أمـا الرجل فانه بحكم طبيعته لا يشارك المرأة فيما كان خاصا لها بحكم أنوثتها ومن هنا كان تكليفه برعاية الأسرة وتدبير أمرها(٣١) وكان لـه فى مقابل هـذا الواجب حق القوامه على الأسرة بما قدمه من انفاق ورعاية ٠ وهـــذا يتمثل بدقة صـــوره من صـــور التكافؤ فى الحقوق والواجبات بين الزوجين حسبما أشار النص القـرآنى (ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف) ٠ وواضح ان التكافؤ لا يعنى المساواة التامة وانما لكل منهم حق أمام مـا يؤديه من واجب حسب ما تقتضى طبيعته ذلك ٠

وعلينا ان نوضح أن القوامة هنا ليست سلطة يستبد بها الرجال ٠٠

---

(٢٩) محمـد أبو زهـــرة : تنظيم الاسلام للمجتمـع ص ٨٢ ـ ٨٣ وكذلك ص ٨٧ ٠

(٣٠) (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم) النســاء : ٣٤ ٠

(٣١) محمـد البهى : الاسلام فى حياة المسلم ص ١٣٥ ٠

فالغاية من الزواج الاطمئنان النفسى وتأكيد المودة والتعاطف بين الزوجين وهـذه الغـاية لا تتحقق اذا قصـد الاسـلام من قوامة الرجل على المرأة أن يكون سيدا والمـرأة مشودة ولأن هـذا أيضـا لا يتفق والتقرير الالهى الذى جعـل من الرجل والمـرأة شـطرين لذات واحـدة(٣٢) وليس هناك تعبير أدل من هـذا على المساواة التامة بينهما فى الصفة الانسـانية التى تتمشى مع المبادىء الأساسية للاسلام ، كذلك فان الاسلام لم يسلب بعقد الزواج شخصين أحـد الطرفين فلم تزل شخصية المـرأة بعـد الزواج هى شخصيتها قبله لها حرية الرأى والاعتقاد والتصرف فى مالها الخاص حتى ما يصـل اليها من زوجها لا يحل له أن يسترجع شيئا منـه الا برضـا وطيب نفس منها*(٣٣) • وبعـد أن حـدد اللـه سبحانه وتعالى الحقـوق والواجبات فى الأسرة وضع علاجا لما ينشأ عن انحراف فى التطبيق لدستور الحياة الزوجية •

سادسا ـ المعالجة القرآنية لعثرات الحياة الزوجية :

لقـد شمل التشريع القرآنى ضمن ما شمل فى تنظيمه للأسرة علاجا لكل موقف يغير من سير الحياة الزوجية فى الاتجاه الهادف الى الاستقرار • ذلك لأن الحياة الزوجية معرضة لأن تأخذ اتجاها آخر غير اتجاه الاستقرار والمودة والرحمة فقـد تأخذ اتجاه الجنوح والاعراض النفسى وقـد تشتد فتأخـذ اتجـاه الشـقاق والنـزاع وربمـا يزيد شـده فيكتسب صـفة الاستمرارية(٣٤) • ولم يدع الاسلام ذلك من غير مواجهة علاجية تحـول دون تصـدع البنـاء الأسرى وتزيل أسباب الشـقاق ولأن كلا من طرفى العلاقة الزوجية مسئول على نحو ما فى مثل هـذه الحالات فاننا نجـد أن الاسلام يتوجه اليهما بالنصح الواجب فى هـذا المقام ويرسم لهما سياسة الاصلاح ومعاودة الحيـاة لسيرتها الأولى • فاذا كان الشـقاق من جانب

---

(٣٢) (خلقكم من نفس واحـدة وخلق منهـا زوجها ليسـكن اليهـا) الاعـراف ١٨٩ •

(٣٣) (وآتوا النساء صدقاتهن نحلة فان طبن لكم عن شىء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا) النساء ٤ (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا واثما مبينا) النساء ٢٠

(٣٤) المرجـع السـابق ص ٣٠٠ •

(*) محمـد البهى مرجع سابق : ص ١٣٧ ـ ١٣٨ بتصرف •

الزوج وجه الزوجة الى الحل الأول الذى يبدد ما ظهر فى جو حياتهما من خلاف ٠ ورغب فى أن تكون أولى مراحل الحلول هى مكاشفتها لزوجها بما يسيئها كمحاولة منها لتنقية الجو بينهما على أن يكون ذلك فى معزل عن أسرتيهما أو أقربائهما(٣٥) والقصد من ذلك صيانة سرية العلاقة بينهما حتى لا تكون معرفة الغير بهذا الخلاف الطارىء سببا فى اشاعته وتعقيد الأمر عليهما ٠

فاذا لم تفلح هذه الوسيلة من جانب الزوجة فى ازالة ما بينهما من خلاف اقترح الاسلام حلا آخر وهو أن يحكم واحد من أهله وآخرين من أهلها لفض هذا النزاع(٣٦) واختار الاسلام أن يكون الحكمان من أهلهما ليحفظا أيضا سرية وضعهما حتى لا يستغل الخلاف للتعجيل بالفرقة بينهما لو دخل غير الأهل فى فض هذا النزاع(٣٧) ٠

وفى الآية لفتة كريمة بعد تكليف الحكمين تتبدى فى قوله تعالى (ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما) ٠ والمفهوم من هذا هو توجيه الله سبحانه للحكمين نحو الاخلاص فى المهمة وصدق الارادة وتحرى العدل والعمل جهدهما على انقاذ الأسرة خوانق الشقاق الذى وقعت أو يخشى أن تقع فيه ٠ هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فانه يتضمن فى الوقت نفسه تطمين نفوس الحكمين للوصول الى الغاية المنشودة بان توفيق الله سيكون مصاحبهما فلا يتسرعان ولا يسأمان ولا يضيق صدرهما بما يسمعان بل يحتملان كل ما يعترضهما فى سبيل ارادة الاصلاح وفى تذييل الآية بالوصفين الكريمين (ان الله كان عليما خبيرا) بعد البشارة بتوفيق الله للحكمين اذا أرادا الخير والصلاح دفع لهما مرة أخرى الى صدق النية وبذل موفور الطاقة فى معرفة أسباب الشقاق وتنحيتها حتى لا يبقى لها فى القلوب جذور أو رواسب على أن تركيز الاسلام فى الكثير من نصوصه

---

(٣٥) (وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو اعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير) النساء ١٢٨ ٠

(٣٦) (وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما ان الله كان عليما خبيرا) النساء ٣٥ ٠

(٣٧) محمد البهى : الاسلام فى حياة المسلم ص ٣١٧ ٠

على أن يراعى الرجل حسن الخلق وحسن المعاشرة يعطى الصورة الصادقة لعطف الاسلام على المرأة والرفق بها ورعاية جانبها(٣٨) ٠

أما اذا كان الشقاق من جانب الزوجة فقد أوضح القرآن أسلوب العلاج الذى يؤدى الى تعديل سلوكها بمنهج متنوع ومتدرج يهدف فى النهاية الى اعادة التآلف بين الزوجين والتوازن للحياة الأسرية ، فيقول عن من قائل (واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن وأهجروهن فى المضاجع واضربوهن فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا) النساء ٣٤ ٠

فهو ينصح الزوج أولا هنا باتباع التوجيه الهادىء والنصح الحسن فان لم تنجح هذه الوسيلة فالقطيعة فى المنزل دون الانقطاع عنه فان لم تجد هى أيضا فالعقوبة البدنية ، ويفسر القرطبى الضرب الوارد ذكره فى هذه الآية الكريمة « بأنه ضرب الأدب غير المبرح وهو الذى لا يكسر عظما ولا يشين جارحة كاللكزة فان المقصود منه العلاج لا غير»(٣٩) ٠

وحكمة هذا التشريع غير خافية فان هذا أمر وضع للبشرية جمعاء بمجموع أفرادها ٠ ومن الثابت أن هذا المجموع من الأفراد متباين فى طباعه مختلف فى أسلوب استجابته للمؤثرات الخارجية ، لذلك اقتضت الحكمة أن يكون هناك أيضا تباين فى وسائل العلاج تتلاءم مع كل فئة على حدة ٠ لأن وجود وسيلة واحدة لأفراد مختلفين سيؤدى بالضرورة الى فقدان تلك الوسيلة صلاحيتها فى مواجهة المجموع المتباين ٠

وعلينا الا نغفل ان الآية القرآنية صريحة فى توجيهها للزوج نحو أساليب معالجة نزعة الشقاق من زوجته بحيث اذا صلحت الوسيلة الأولى لعلاج الموقف انتفى وجود الوسيلتين الاخيرتين ٠ والله سبحانه ينهى الزوج عن الاستمرار فى الموقف الخشن من زوجته اذا استقام له أمرها

---

(٣٨) يوسف الشال : الاسلام وبناء المجتمع الفاضل : ص ١٨٧ ــ ١٨٨ ٠

(٣٩) الجامع لاحكام القرآن للقرطبى جـ ٥ ص ١٧٢ ، ١٧٣ ٠

ويحـذره من سطوة اللـه عليه اذا بـدا له أن يطغى عليها(٤٠) ٠

أما اذا فشلت الوسيلة الأولى فهناك الثانية والثالثة وقـد تصلح احـداهما لمـا تفشـل فيـه الأخـرى ٠

ومما يستدعى النظر أن الاسلام بجانب هـذا الحق الذى أعطاه للزوج فى معالجة نشـوز زوجته فانه يتوجه اليه بالترغيب فى أن يتحمل ما قـد يبـدر من سلوك ينفره منها بالايحاء اليه باستبقائها فى عصمته اذ قـد تكون رغم نفوره منها مصـدر خير وفير له ٠ وليس فى هـذا ما هو أبلغ فى الحث على التمسك بعرى الرابطة الزوجية وعـدم الاسراع بفصمها ٠

سابعـا ـ الطـلاق وحكمته التشريعية :

الا أنـه مع كل هـذه الاحتياطات للحفاظ على الحياة الزوجية لسلامتها ومع كل الوصـايا ببذل الجهـد فى الاصلاح والمصالحة عند نشأة أى خلاف والتوجيه بالصبر والتقوى والاحسان الا أنه قـد يصل الأمر بالزوجين الى الحـد الذى يجعـل من الطـلاق ضرورة لازمة ووسـيلة متعينـة لتحقيق الاستقرار لكل منهما بعيدا عن الآخر بعـد أن أصبحت الرابطة الزوجيـة لا تحقق المقصـود منها ٠ والتى لو الزم الزوجان بالبقـاء على ما بينهما من بغض وكراهية لأكلت الضغينة قلوبهما وكاد كل منهما للآخر وسـعى للخلاص منه بما يتهيأ له من وسائل وقـد يهمل أحدهما صاحبه ويلتمس المتعة عند غيره وبذلك تصبح الحياة الزوجية منفذا لكثير من الشرور والآثام والمخادنات البغيضة بعـد أن كانت سياجا لشرف الزوجين واعفافهما لهـذا شرع اللـه الطلاق ليتخلص به الزوجان من المفاسـد والشرور التى قـد تترتب على بقـاء حياة كريهة بغيضة وليستبدل كل منهما بزوجة زوجا آخر قـد يأتلف معه ويتبادل معه المودة والرحمة مصداقا لقول اللـه تعالى : (وان يتفرقا يغن اللـه كلا من سعته وكان اللـه واسـعا حكيما)(٤١) سـورة النسـاء ١٣٠ ٠

وبذلك يكون اباحة الطلاق هو النافذة التى أبقتها الشريعة الاسلامية

---

(٤٠) (فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا) النسـاء ٣٤ ٠

(٤١) زكى الدين شعبان : الزواج والطلاق فى الاسلام ص ٨٤ بتصرف٠

منتوجة على شـدة ضيق الفتح ليتخلص الزوجان من عشرة مستحيلة بعـد استنفاد جميع الأساليب التى بذلت للحفاظ على الحياة الزوجية ٠ وفى هـذا ما يـدل على أن الطـلاق فى الاسـلام تشريع استثنائى لا يبـاح الا عنـد الضرورة القصـوى ٠

ومما يسترعى النظر فى عظمـة التشريع الاسـلامى اباحته للطـلاق أنه أحاطه بكل ما يمكن من القيود التى تؤدى الى العـدول عنه طالمـا كانت هناك بارقة أمل فى الحفاظ على بقـاء واستمرارية الحياة الزوجية وهـذا ما نستخلصه من آيات الكتاب الكريم التى تؤكد عند اباحتها للطلاق أن يكون لسبب يدعو اليه كسـوء سلوك الزوجة أو ايذائهـا الزوج بالقـول أو الفعل ، وما الى ذلك فان لم يكن هناك سبب يدعو الى الطلاق فلا يحل للزوج الاقـدام عليه لأن اللـه تعالى نهى الأزواج عن التعـرض للزوجات اذا اسـتقام أمرهن وصلح حالهن(٤٢) ٠

ولكن هـذا لا يعنى أن الطلاق فى تلك الحالة اذا وقع لا يكون معتبرا ولكنه يجعل من يوقعه يقف آثما(٤٣) أمام اللـه تعالى الكبير الذى يتولى أمره فى الآخرة جزاء مخالفته لأمر من أوامر اللـه ٠ فى موقف يحاذره اى مؤمن يخشى اللـه ويتقيه حق تقـاته ٠ ولتوضيح موقف الاسـلام أكثر فى اباحته للطلاق سنلجأ الى الاستئناس بالسنة ـ رغم ان بحثنـا هنـا مقتصر على التشريع القـرآنى فقط ـ لاسـتكمال الصـورة خاصـة وان السنة جاءت ضمن ما جاءت به لتفصيل الأمور الكلية من الكتاب المنزل ٠

فالمستفاد من السنة أن ايقاع الطلاق لا يكون فى حال حيض ولا فى حالة طهر واقع فيه الزوج زوجتـه ٠ والحكمة من تحريم الطـلاق فى حال الحيض أنها حالة خاصة يعترى فيها الزوجة من التقلبات النفسية ما قـد يكون لها دخل فى احـداث الشقاق بينهما لذلك فهـذه الفترة لا تعـد مرآة صادقة تدل على وجود خلاف حقيقى بينهما وقـد يكون فى الغالب وقتيـا ومرتبطا بهـذه الفترة فقط وعليه فلا موجب للطلاق ولا بد من التريث ٠

---

(٤٢) (فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سـبيلا) النسـاء ٣٤ ٠
(٤٦) زكى الدين شعبان : الزواج والطـلاق فى الاسلام ص ٦٢ ٠

والحكمة فى تحريم الطلاق فى حال الطهـر الذى اتصــل الزوج فيــه بزوجته ان الطلاق فى هـذه الحالة يترتب عليــه تعريض الزوج للوقوع فى النــدم اذا تبين له أن الزوجة قـد حملت من هـذا الاتصال ٠

هـذا الى جانب حكمة اكبر من هــذا وهى رغبة المشرع الحكيم فى تحاشى الطـلاق قـدر الطاقة والابقـاء على الحيـاة الزوجية ما أمكن لأن الزوج اذا أراد الطلاق ومنعه الشارع من ايقاعه فى فترة الحيض وفى حالـة الطهر الذى واقع زوجته فيه وطالبه بالانتظار حتى ينتهى الحيض ويوجد الطهر الذى لم يخالطها فيه وجـد أمامه مـدة من الزمن يتروى فيها ويفكر فى الأمر العظيم الذى سيقدم عليه وقـد يدعوه ذلك الى العـدول عن الطلاق والابقاء على الحياة الزوجية ويحل الوفاق محل ـ القطيعة والشقاق(٤٤) ٠

بعـد هـذا اذا رجعنا الى نص الكتاب المنزل وجـدنا شروطا أخـرى مقيـدة للخطوة التالية نحو اتمام الطلاق بحيث تعطى للطرفين فرصـــة اكبر للتفكير قبل فصم العلاقة بينهما ٠ فالآية الأولى من ســورة الطلاق تنهى الزوج عن اخراج زوجته التى طلقها أثنـاء عدتهـا ٠ وتنهى الزوجة كذلك عن أن تخرج من نفسها(٤٥) ويلاحظ أن النهى فى هـذه الآية جـاء فى صيغة آمرة قوية باعتباره حـدا من حـدود اللـه يظلم نفسه من يتعداه ومن يظلم نفسه لن يجنى ســوى الخسران وسيحجب عن نفسه الخير من وراء هـذه الحكمة الالهية فقـد يؤدى بقاءهما معـا خاصة وان الزوج مأمور بحسن المعاشرة(٤٦) ٠ ان تصفو النفوس بعـد أن تنافرت ويلتئم الشمل ثانية بعـد أن ظنا أنه لن يجتمع(٤٧) ٠

ويشترط بقـاء الزوجة فى بيت الزوجية الا تكون قـد اتت بفاحشة واضحة ٠ ولم يحـدد النص القـرآنى المقصود بالفاحشة وتركها لتحددها

---

(٤٤) المرجـع السـابق : ص ٩٣ ـ ٩٤ ٠
(٤٥) عـزه دروزه : المـرأة فى القـرآن والسنة ص ٧٤ ٠
(٤٦) (أسكنوهن من حيث سكنتم) الطلاق آية ٥ (وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين) البقـرة ٢٤١ ـ (فاذا بلغن أجلهن فأمســكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف) الطلاق ، أيضا البقرة ٢٣١ ٠
(٤٧) (لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمر) الطـلاق ١ ٠

متغيرات الزمان والمكان والحكمة فى هـذا أن بقاء الزوجة مع ارتكابها لما هو سيىء ومشين سيجعل الوفاق بينها وبين زوجها فى حكم المستحيل تقريبا ويلغى بالتالى الهدف من بقائهما معا ٠

أما عند انقضاء العدة فالتوجيه الالهى يكون اما الامساك بالمعروف أو التسريح باحسان ٠ ولقد أوجبت الآية القرآنية احصاء العدة وأمرت باشهاد شاهدين عدلين على ذلك حتى لا يلتبس الحساب عليهم اذ أن هذه الفترة منوط بها حق الزوجة بالتزوج مرة أخرى ٠

ويحذر التشريع القرآنى الأزواج من امساك زوجاتهم بغرض المضارة ويعتبر ذلك هزؤا بآيات الله ٠ لن ينال من وراثه من يقترفه سوى الخسران المبين ويدعوهم ليتقوا الله فى كل ما يقدمون عليه من أفعال قد تخفى سوءتها على البشر ولكنها لا تخفى على الله العليم بكل شيء(٤٨) ٠

والعدة هى الفترة التى أمر الله سبحانه الزوجة أن تنتظرها قبل أن يحق لها الاقتران بزوج آخر وقد حددها النص القرآنى بثلاثة قروء ٠ وبثلاثة أشهر لمن بلغن سن اليأس من النساء ٠ أما اذا كانت الزوجة فى حالة حمل فان عدتها تتحدد بانتهاء حملها ٠ وينهى الله سبحانه وتعالى الزوجات عن أن يكتمن حملهن لأن وضع الحمل قد يطول أكثر من ثلاثة أشهر فتطول بذلك فرصة المراجعة أمام الزوجين ٠ وكذلك اذا كان الحمل وشيك الوضع فيكون من واجب الزوجين الاسراع فى المراجعة لأن الوضع يضيع عليهما الفرصة ٠

والزوج مأمور بالانفاق على زوجته أثناء العدة والحمل وهو متكفل بنفقتها حتى تضع حملها ونفقة من ترزق به من ولد ٠ أما عن مقدار النفقة فهو منوط بقدرة الزوج على الانفاق(٤٩) ٠

---

(٤٨) (واتقوا الله واعلموا ان الله بكل شيء عليم) البقرة ٢٣١ ٠
(ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب) الطلاق ٢ ٠

(٤٩) (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكلف الله نفسا الا ما آتاها) الطلاق ٦ ٠

وانقضاء العــدة بدون مراجعة لا يعنى انتهاء فرصة تجــديد العلاقة الزوجية وانما من حق كل من الزوجين أن يتراجعا أن أرادا ذلك وعزما على الاصلاح(٥٠) وحبب اللــه فى ذلك(٥١) ٠

ولكن الى أى مــدى يستطيعان تكرار هــذا الأمر لقــد حــدد اللــه سبحانه وتعــالى الاجابة على ذلك من خــلال تنظيمه لحق المراجعة على النحــــو التـــــالى :

ثامنـــا ــ حــدود حق الزوج فى الطلاق والمراجعة :

كان الأزواج قبل الاسلام يطلقون زوجاتهن ثم يراجعونهن الى ما شاء اللــه فجاء الاسلام لوقف مثل هــذا التلاعب والمضــارة وحــدد الطــلاق فى آية ســــورة البقرة بمرتين بعــدها تصبح زوجته محرمة عليه(٥٢) ٠

واعطاء الشارع للزوج حق المراجعة مرتين فقط فيهما الكفاية لتدارك ما فرط فاذا طلقهــا الثالثة كان ذلك دليلا على استحكام الخلاف وفســاد العلاقة الزوجية الى حــد يتطلب العلاج بما هو أنجح وأقوم وذلك لتحريمها عليه بحيث لا تحل له الا بعــد أن تنقضى عدتها منه وتتزوج برجل آخــر راغب فى زواجها وامساكها ويدخل بها دخولا حقيقيا بهــدف دوام المعاشرة ٠

ولا شك أن هــذا دافــع قوى يجعل الزوج يمسك عن ايقاع الطلقــة الثالثة ويحرص على ابقــاء الزوجية والمقصــود من تحريم المــرأة على من طلقها ثلاثا ووقف حلها على زوج آخر أن تذوق المــرأة عشرة الآخــر فتعرف حق زوجهــا الســابق ان كانت هى الناشــزة ولكى يراها فى عصــمة غيره يعاشرها معاشرة الأزواج فيثير ذلك فى نفسه بواعث الندم ان كان قـــد ظلمها بالطلاق ٠ فان رغبا فى استئناف عشرة جــديدة بعــد ذلك راعى كل منهما حق صاحبه وعرف نعمة الله فى عشرته فتدوم بينهما المودة ولا يكون

---

(٥٠) (وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك ان أرادوا اصلاحا) البقرة٢٢٨ ٠

(٥١) (واذا طلقتم النســاء فبلغن أجلهن فلا تعضــلوهن أن ينكحن أزواجهن اذا تراضوا بينهم بالمعروف ذلك يوعظ به من كان منكم يؤمن بالله واليوم الآخر ذلكم أزكى لكم وأطهر) البقــرة ٢٣٢ ٠

(٥٢) (الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان) البقــرة ٢٢٩ ــ محمــد عــزه دروزه ــ المــرأة فى القرآن والسنة ص ٧٨ ٠

ذلك الا اذا كان الزواج الثانى زواج رغبة لا اصطناع فيه(٥٣) ٠

والملاحظ من استقراء آيات الطلاق انه جعله حقا بيد الزوج وفى هذا نرى أيضا سياجا آخر لحماية الرابطة الزوجية فمن المعروف أن الطلاق تترتب عليه تبعات مالية يلزم بها الأزواج اذ به يحل المؤجل من الصداق وتجب النفقة للمطلقة طوال مدة العدة والمتعة لمن تجب لها من المطلقات ويضيع على الزوج ما دفعه من المهر وما بذله من مال فى سبيل اتمام الزواج ويحتاج الى بذل مال جديد لانشاء زوجية جديدة ولا شك أن هذه التكاليف التى تترتب على الطلاق من شأنها أن تحمل الزوج على التروى وضبط النفس وتدبر الأمر قبل الاقدام على الطلاق وتجعله يحرص على بقاء الزوجية ولا يقدم على الطلاق الا اذا رأى أنه أمر لا بد منه أما الزوجة فانه لا يصيبها من مغارم الطلاق المالية شىء حتى يحملها على التروى والتدبر قبل ايقاعه خاصة وأن المرأة بحكم طبيعتها أسرع انقيادا لحكم العاطفة من الرجل بما يتيح لها القيام بوظيفة الأمومة والحضانة على خير وجه ٠ فلو جعل أمر الطلاق بيدها لحكمت عاطفتها واقدمت على فصم عرى الزوجية لاتفه الأسباب وأقل المنازعات التى لا تخلو منها حياة الزوجين ٠٠٠ لذلك كان من الخير للعلاقة الزوجية أن تكون فى يد من هو أحرص عليها وأضمن بها ٠

ومع هذا لم تهمل الشريعة جانب المرأة وحقها فى موضوع الطلاق فمنحتها الحق فى الطلاق ٠٠٠ عند تراضيها مع زوجها على ذلك ٠ ويكون فى الغالب بأن تتنازل المرأة عن جميع مالها عند زوجها أو عن بعضه أو عن طريق اعطائه شيئا من المال يتراضيان عليه ويسمى هذا بالخلع ٠ وقد يكون شرط التنازل هذا بمثابة وقفة أخرى مع المرأة لتعينها على التروى والتفكير الجدى فى حقيقة مطلبها وان ما تقدم عليه هو بناء على تعذر حقيقى للحياة الزوجية ولأنها تخاف ان قامت مع زوجها على هذه الحال الا تتمكن من اقامة حدود الله وفقا للآية الكريمة (فان خفتم الا

---

(٥٣) (فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فان طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا ان ظنا أن يقيما حدود الله) البقرة ٢٣٠ زكى الدين شعبان : المرجع السابق ص ١٠٦ ٠

يقيما حدود اللـه فلا جناح عليهما فيما افتدت به(٥٤) ٠

ونلاحظ فى ضوء ما سبق من آيات التشريع القرآنى أن الكاره لاستمرار الحياة الزوجية هو الغارم ٠ ويتمثل هذا الغرم فيما يبذله الزوج لزوجته من نفقه ومؤخر صداق مع عدم استرجاعه لشىء مما بذله فى مقدم صداقها ٠

وبالنسبة للزوجة أيضا يتمثل فيما تقدمه هى بالتنازل عن حقها تجاه زوجها وفيما تقدمه له من مال يتراضيان عليه مقابل الطلاق ٠

بجانب هذا التشريع الخاص بالزوجة المدخول بها ٠ هناك تشريع متعلق بطلاق الزوجة قبل المس أوجب فيه على الزوج ان كان قد طلق قبل أن يحدد مهرا ، أن يقدم لها قدرا من المال باعتباره مهرا وأن يفرض لها فريضة «متعة»(٥٦) أيضا والنص القرآنى لم يحدد قدر ما يفرضه المطلق لطلاقته وتركه ليؤديه بالمعروف وفقا لقدرته المالية بحيث لا يجوز للموسع أن يبخل ولا للمقتر ان يتحمل فوق طاقته ٠ وتلك الفريضة التى أوجبها اللـه على الزوج هى بمثابة التعويض والترضية من حيث أن الطلاق يحمل لها الضرر بصورة أو بأخرى فاقتضت حكمة اللـه تخفيف وقع هذا الأمر عليها وفى هذا تمام البر والرأفة بالمرأة ٠

ورغب التشريع القرآنى الزوج فى أداء هذا الواجب بحيث أنه جعل أداءه على النحو الذى حدده التشريع صفة من صفات المحسنين والمتقين(٥٧) ٠

---

(٥٤) البقرة آية ٢٢٩ ـ زكى الدين شعبان : مرجع سابق ص ٨٦ ـ ٨٧ ٠

(٥٥) (وان أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا واثما مبينا ٠ وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم الى بعض وأخذن منكم ميثاقا غليظا) ٢٠ ـ ٢١ النساء ٠

(٥٦) (لا جناح عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن أن تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره متاعا بالمعروف حقا على المحسنين) البقرة ٢٣٦ ٠

(٥٧) (متاعا بالمعروف حقا على المحسنين) البقرة ٢٣٦ =
وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين) ٢٤١ البقرة ٠

أما بالنسبة للمطلقة المسمى لها مهرا فهى مستحقة لنصف المهر المسمى بينهما الا أن تتنازل عنه وترده الى زوجها أو يتنازل هو عن النصف الثانى الذى يحق له استرداده ان كان قد دفع المهر كاملا وفى هذا ما فيه من حث للطرفين على حسن التعامل وحث القادر منهما خاصة على العفو (التنازل عن حقه) وبيان ان موقفه هذا سيجعله أقرب الى تقوى الله(٥٨) ٠

وغنى عن الذكر أن ما يناله الفرد نتيجة تقاته لله مغنم يفوق كل كنوز الأرض ويدعم حثه على هذا الاسلوب السامى فى المعاملة بعبارة لها أثرها الحساس فى النفوس بعامة والمتقين بخاصة عندما يقول (ولا تنسوا الفضل بينكم) واننا نرى أن هذه العبارة فى الحقيقة تعكس نظرة الاسلام الى المجتمع وتنظيم علاقات الأفراد به بحيث تؤكد أن فشل أى علاقة بين فردين لا يجب أن يكون سببا لتفشى العداوة بينهما وما يترتب على ذلك من امتدادها لذوى قرباهم وانما أى خلاف بين فردين أو مجموعة من الأفراد فى المجتمع لا بد أن يحل فى جو يسوده المعروف والاحسان بحيث لا يترك أى أثر من غضاضة فى النفوس ٠ وعليهم أن يتذكروا دائما أنه اذا كان قد طرأ بينهما ما ينفرهما فلا شك أنه كان هناك أيضا ما يجمعهما من مودة وفضل وان لهذه المودة والفضل حق عليهما يقف بهما عند حد عدم الاساءة بعضهم لبعض ٠

ويتعلق بموضوع الطلاق أيضا نقطتان خاصتان بالايلاء والظهار والقرآن له فيهما أيضا تشريع ، وهما أمران كانا شائعين فى الجاهلية ٠

تاسعا ـ الايلاء والظهار :

١ ـ الايلاء :

ان العرب قبل الاسلام كان يحلفون بأن لا يعاشروا زوجاتهم معاشرة جنسية فيغدون معلقات لا هن زوجات ولا هن مطلقات ٠ وانهم كانوا يعمدون الى ذلك لأسباب متنوعة منها كراهية ولادتهن البنات مع عدم الرغبة فى تطليقهن حتى لا يتزوجن غيرهم أو حتى يقمن عندهم فيرثونهن أو بقصد

---

(٥٨) (وان تعفوا أقرب للتقوى) البقرة ٢٣٧ ـ محمد عزه دروزه ـ مرجع سابق ص ٩٠ ـ ٩٢ بتصرف ٠

ابتزاز أموالهن أو ليبقين للعناية بأولادهن • ويظهر أن بعض المسلمين مارسوا ذلك فأنزل الله هـذه الآيات (ولا تجعلوا الله عرضة لايمـانكم أن تبـروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم • لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور رحيم للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فان فاؤوا فان الله غفور رحيم وان عزموا الطلاق فان الله سميع عليم) البقـرة ٢٢٤ ـ ٢٢٧ •

ان الايلاء بمعنى الحلف والقسـم وكلمة (فـاؤوا) بمعنى رجعـوا • والآيتان الأوليان بمثابة مقدمة وتنبيه وقـد احتويتا نهيا للمؤمنين عن جعل اليمين بالله وسيلة لعـدم البر والاصلاح والتقوى • وايذانا بان الله تعالى انما يؤاخـذهم بما كسبت أيديهم من أفعال سيئة ولا يؤخذكم باللغو فى ايمانهم • والآيتان الأخريان وضعتا الأمر فى نصابه الحق : فليس للزوج أن يتحكم فى زوجته تحكما كيفما شاء ليشفى به غل نفسه أو يضمن بعض المنافع على حساب ضررها ولا يصح للحالف أن يحتج باليمين الصادرة منه للاضرار والحيف فاما أن تكون يمينا صدرت عن فورة آتية وبغير قصـد وتعمد وحينئذ لا يجوز أن يمتد أثرها لاكثر من أربعة أشهر فى أى حال كحد اقصى والا صارت الزوجة مطلقة حسب نص الآية واما أن تكون صدرت عن نية اضرار وأذى وحينئذ يجب أن ترد الى الزوجة حريتها وأن تحمى من الضرر والأذى اذا لم يرعو الزوج ويرجع اليها وليلتزم الحق والواجب وفى هـذا مافيه من حماية للزوجة متسق مع التقريرات والتلقينات القرآنية(٥٩) وجملة (فان الله غفور رحيم) فى الآية ٢٢٦ قـد تلهم ان الله لا يستحسن الايلاء على كل حال مهما كانت المـدة وبعـده هفوة قـد يغفرها الله اذا تاب الزوج عنها (٦٠) وكما سبق ان ذكرنا فى الفصل الخاص بالأخلاق فى الاسلام أن التوبة فى الأخلاق الاسلامية لها وظيفة اصلاحية والاصلاح الذى يتطلبه الله هنا هو اتيان عمل حسن يعادل به السيئة التى ارتكبها • وقـد حددت سورة المـائدة(٦١) كفارة اليمين باطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة أو صيام ثلاثة أيام لمـن لا يجد لديه هـذه الوسائل متاحة •

---

(٥٩) محمـد عـزه دروزه : مرجع سابق ص ١٠٢ ـ ١٠٣ •
(٦٠) المرجـع السـابق : ص ١٠٦ •
(٦١) (لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم
=

٢ ـ الظهـــار :

أما عن الظهار فهو أن العرب كانوا يحرمون على أنفســـهم معاشرة أزواجهم بالظهار أى يقول الواحد لزوجته أنت على كظهر أمى فتغدو معلقة لا زوجة ولا مطلقة لنفس الأسباب التى ذكرناها فى الايلاء ويبدو أن بعض المسلمين مارسوا ذلك فأنزل الله آية فى سورة الأحزاب وهى (ما جعل اللــه لرجل من قلبين فى جوفه وما جعل أزواجكم اللائى تظاهرون منهن أمهاتكم وما جعل أدعياءكم ابناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم واللــه يقول الحق وهــو يهدى السبيل) الأحزاب ٤ ، ثم أنزل هـذه الآيات فى سورة المجادلة (الذين يظاهرون منكم من نسائهم ماهن أمهاتهم ان أمهاتهم الا اللائى ولدنهم وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا وان اللــه لعفو غفور ٠٠ والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لمـا قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير ٠ فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبــل أن يتماسا فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله وتلك حدود الله وللكافرين عذاب أليم)(٦٢) المجادلة ١ ــ ٤ ٠ ومن الملاحظ أن آيات المجادلة أقوى فى تسفيه عادة الظهار والتنديد بممارسيها من آيــة الأحزاب ومن آيات الايلاء كما ان الكفارة المترتبة فيها على الزوج المظـاهر أشـد وأغلظ حيث قـد يفيد هـذا أن هـذه العادة كانت أشـد وقعا وأثرا أو أكثر ممارسة ٠ وينبه على ضوء الآيات الى ماهـدفت اليه من عنـاية للزوجة ورفع الأذى عنها وعن الحياة الزوجية وأن الاقدام على ذلك هو منكر وزور يجب التوبة عنه ٠٠ وقـد شرعت الكفارة كعقوبة على من يظاهر بما لا يبيح له الوطء قبل الكفارة والواقع ان هـذا كان تشريعا قرآنيا لالغـاء عادة من عادات الجاهلية(٦٣) ٠

بعـد هـذا تتبقى نقطة أخيرة فى دستور ــ الحياة الزوجية وتتعلق بتعـدد الزوجات ومعالجة الشارع الاسلامى لهـا ٠

=

الأيمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ماتطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم)المائدة٨٩٠

(٦٢) محمـد عـزه دروزه : المرأة فى القرآن والسنة ص ١٠٦ــ١٠٧ ٠

(٦٣) المرجـع السـابق : ص ١٠٦ ــ ١١١ بتصرف ٠

عاشرا ـ تعــدد الزوجــات :

ينظر التشريع الاسلامى نتعــدد الزوجات نظرة واقعية صرفة فقد جاء الاسلام والتعــدد موجود فى كل الشرائع يتجاوزون به الأربعة فقصره عليها وجعل له شروطا ولم يتجاوز به طبيعة النفس البشرية وهــو يعتبره حالة استثنائية أو ضرورة اجتماعية لهــا مبرراتها ولهــا ضماناتهــا فى الوقت نفسه(٦٤) ، فهناك احتمال بأن يكون الرجل أو المجتمع فى حاجة الى كثرة النسل لأسباب اقتصادية واجتماعية عامة أو خاصة ٠ وهناك احتمال بأن تكون الزوجة عاقرا أو مريضة ولا يرى من الرأفة والانصــاف ما يســوغ طلاقها وهناك احتمال بتفوق عــدد النساء فى مجتمع ما على عــدد الرجــال وتعرض الزائدات للشقاء والعوز والسقوط ٠٠٠ الخ(٦٥) ٠

وقــد أحاط القرآن اباحة تعــدد الزوجات بالكثير من التحفظات نلمسها فى قوله تعالى : (وان خفتم الا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم الا تعدلوا فواحدة أو ماملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا)(٦٦) ٠٠٠ (ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل)(٦٧) ٠ ومن الواضح من هــذه الآيات أنهــا وان كانت لا تمنع التعــدد بالمــرة بسبب تلك الضرورات الملزمة فيما هــو المتبادر فانها تلهم بوجوب الاكتفــاء بواحــدة فى حالة عــدم قيــام تلك الضرورات وهكذا تكون الحكمة التشريعية للقرآن قــد توخت اباحة التعــدد مع تحديده لمعالجة حالة قائمة وسائغة فيها افراط ولتكون بعد ذلك مخرجا للحالات والضرورات السابقة الذكر مع التشــديد على وجوب العــدل وايجاب الاقتصار على زوجة واحــدة فى الحالات الأخرى بحيث يمــكن أن يقال أن تلقين الاقتصار على واحــدة هو الأقوى وأن اباحة التعــدد هــو المخــرج للحالات والضرورات الاستثنائية المتنوعة الدواعى وفى هـــذا ما فيــه من روعــة وجــلال(٦٨) ٠

---

(٦٤) محمــد ســبع : واقعية المنهج القــرآنى ص ٣٦٤ ٠
(٦٥) دروزه : المــرأة فى القــرآن والسنة ص ١١٨ ٠
(٦٦) النســاء ٠ آيــة ٣ ٠
(٦٧) النســاء ٠ آيــة ١٢٩ ٠
(٦٨) دروزه : مرجــع ســابق ص ١١٩ ٠

والنص القرآنى يجعل التعــدد فى حالة عــدم الخوف من عدم الاقساط وفى حالة استطاعة العــدل وعــدم الميل كل الميل رهنا بتقدير المسلم نفسه ٠ وكل ماتلهمه ان المسلم اذا أقــدم على التعــدد وهو غير مستيقن من قــدرته على الانفاق على أكثر من واحــدة ومن قدرته على الاقساط والعــدل وعــدم الميل الشــديد فى النفقة وغيرها هو آثم عند اللــه(٦٩) ٠

وبذلك نكون قــد اتينا لختام دستور العلاقة الزوجية ٠٠ الا أن الأسرة لا تتحــدد فقط بالزوج والزوجة بل تشمل ماعداهما من أبناء وآباء وأقارب ٠ لذلك نجــد ان اللــه قــد شرع لكل منهم حقه وواجبه من خــلال هــذه الرابطة ٠ وسنتناول ذلك باختصار من خلال العرض التالى ٠

حادى عشر ـ حقوق الوالدين والأولاد :

١ ـ حقــوق الأبنــاء :

وأول حق للأبناء على آبائهم هــو ثبــوت النسب لهم حيث جعلت الشريعة ثبوت النسب حقا للولد يدفع به عن نفسه المعرة والضياع وحقــا لأمه تدرأ به الفضيحة والاتهام بالفحشاء وحقا لأبيه يحفظ به نسبه وولده أن يضيع أو ينسب لغيره وجعلت أحكامه من النظام العام المعبر عنه بحق الله صيانة له من كل دنس وحتى تبقى الأسرة وتوجد القرابات على أساس متين مكين يربط أفرادها برباط قوى محكم فيه قوة الحق ٠٠٠

وقــد قضت الشريعة بثبوت النسب بالفراش فقط دون توقف على دليل آخر ٠ لأن السبب الحقيقى وهو الاتصال بين الرجل والمرأة اتصــالا ينشأ عنه الولد أمر خفى لا ترتبط به الأحــكام فاقيم مقامه عقــد الزواج الصحيح الذى يقصر تلك الزوجة على زوجها بحيث لا يحل لها أن يتمكن غيره من الاتصال بها ولا من الاختلاء بها خطوة مريبة والأصل لمل الناس على الصلاح والاستقامة حتى يثبت العكس ٠ وقضى بأن تأتى الزوجــة بالولد لستة أشهر على الأقل من تاريخ العقــد عليها وذلك ان أقل مدة للحمل شرعا هى ستة أشهر باتفاق الفقهاء استنباطا من قوله تعالى : (ووصينا

---

(٦٩) المرجــع الســابق : ص ١٢١ ٠

الانسان بوالديه احسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) ـ وقوله تعالى : (ووصينا الانسان بوالديه حملته أمه وهنا على وهن وفصاله فى عامين) فقد قررت الآية الأولى أن الحمل والفصال وهو الفطام يتمان معا فى ثلاثين شهرا ـ وقررت الآية الثانية ان الفطام وحده يكون فى عامين فيبقى للحمل وحده أخذا من مجموع الآيتين ستة أشهر(٧٠)٠

وعندما يولد الطفل تثبت عليه ثلاث ولايات هى حقوق مقررة له ـ وأولها ولاية التربية وتكون فى الفترة التى لا يستطيع أن يقوم فيها بحاجاته بنفسه وهى الحضانة والولاية الثانية هى ولاية الحفظ والصيانة والتعليم وهى الولاية على النفس ٠ والولاية الثالثة تتعلق بتدبير شئون ماله اذا كان له مال وهذه تسمى الولاية على المال(٧١) ولن نتعرض لتفصيل هذه الولايات الثلاث لما لها من تشعبات فقهية تخرجنا عن دائرة البحث ٠ وسننتقل الى وصايا القرآن الكريم المتعلقة بصلة الآباء بالأبناء ٠

٢ ـ صلة الآباء بالأبناء وحدودها :

يرى الدكتور/محمد البهى أن القرآن نظر الى صلة الآباء بالأبناء على انها مرجوحة من جانب وراجحة من جانب آخر ٠٠٠ فعلاقة الوالدين بأولادهما أشد وأقوى من علاقة الأولاد بوالديهم ٠٠٠ يشير الى هذا ان القرآن فى مخاطبته الآباء لم يذكر أولادهم ٠ الا على أنهم زينة ومتعة فى حياة والديهم ٠ ثم فيما ذكرهم لم يذكرهم الا مقترنين بالمال على أنه زينة ومتعة وموضع فتنة واغراء بل انه فى بعض الآيات كاد يقصر الدنيا على الأولاد والمال ٠ يقول الله سبحانه وتعالى فى سورة الكهف : (المال والبنون زينة الحياة الدنيا) ويقول فى سورة التغابن (انما أموالكم وأولادكم فتنة) ويقول فى سورة الحديد : (اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر فى الأموال والأولاد) ومؤدى عن الأولاد بأنهم زينة الحياة أو فتنة الحياة أو موضع التفاخر فيها ان تعلق الوالدين بأولادهم تعلق شديد بحيث يجعلهما لا يريان فى الحياة الدنيا سواء فى مظهرها أو فى مخبرها الا الأولاد فى جانب المال أو بعده ٠ بينما القرآن فى ذاته فى ذكره

---

(٧٠) زكريا البرى : أحكام الأولاد فى الاسلام ص ١١ ـ ١٤ ٠
(٧١) محمد أبو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع : ص ١٠٢ ٠

للوالدين ··· يذكرهما على انهما يجب أن يكونا موضع الرعاية من أولادهم فقال في سورة النساء : (وبالوالدين احسانا ···) وفى سورة البقرة (يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين) وفى سورة لقمان (ووصينا الانسان بوالديه) وفى سورة العنكبوت (ووصينا الانسان بوالديه حسنا) وفى سورة الأحقاف (ووصينا الانسان بوالديه احسانا) ·

وهذا الفرق فى تعبير القرآن الكريم عن الأولاد والوالدين : يدل على أن الصلة فى سيرها العادى بين الطرفين ليست متماثلة وانها فى جانب الوالدين أقوى منها فى جانب الأولاد ·

ورسالة القرآن الاخلاقية فى هذه الصلة اذن يجب أن تبلغ الطرفين··· الى التكافؤ والتعادل فى سلوك كل واحد منهما نحو الآخر ··· يجب أن نغير مجرى سيرها العادى الى خطوات متساوية بينهما حتى تكون نقطة الالتقاء وسطا بين الاثنين فلا يميل الآخر ولا يزهد فى لقائه · وبما أن الدافع الى هذا الالتقاء الوسط توفر لدى الوالدين بحكم الطبيعة أو الألف والعادة أكثر من توفره عند الأولاد كانت وصايا القرآن فى الصلة بين الطرفين تكاد تكون موجهة الى الأولاد وحدهم وفى صورة تجعل طلب ذلك من الأمور التى لا يغتفر التخلف فيها بحال ويظهر ذلك فى تعبير القرآن الحكيم : أنه يقرن طلب الاحسان من الأولاد الى الوالدين ···· يطلب عدم الشرك فى العبادة(٧٢) ثم يضيف القرآن الكريم الى هذا الاقتران الأسباب والدوافع التى من شأنها أن تدفع الأولاد أصحاب الفطر السليمة الى البر بالوالدين والاحسان اليهما لأن هذه الأسباب منتزعة من تطور الأولاد أنفسهم بقول الله تعالى (ووصينا الانسان بوالديه احسانا حملته أمه كرها ووضعته كرها) الاحقاف ١٥ ويقول : (وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا) الاسراء ٢٤ · ثم ان القرآن بينما لم يحدد تفصيل السلوك الذى يسلكه الوالدان نحو أولادهم اعتمادا على الدافع الطبيعى القوى عندهم ، يعنى بتحديد المطلوب من الأولاد نحو والديهم

---

(٧٢) (واذ أخذنا ميثاق بنى اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين احسانا) البقرة ـ ٨٣ ـ (وقضى ربك ألا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا) الاسراء ـ ٢٣ ـ (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم أن لا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا) الأنعام ١٥١ ·

يقــول اللــه تعــالى (٠٠ أما يبلغن عندك الكبر أحــدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما ٠ واخفض لهمــا جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربيانى صغيرا) الاسراء وهو اذن يطلب من الأولاد هــذه المعاملة الدقيقة المهذبة فى صلاتهم بوالديهم فالرعاية الأخــرى كالانفاق والسكنى عند عجزهما أوجب وأشــد ضرورة ٠

ولم يطلب القـــرآن من الوالدين فى صـــلاتهما بأولادهمـــا الا عــدم الافتتان بهم والافتتان بالأولاد من شأنه أن يلهى الوالدين عن ذكر اللــــه ووصـــاياه وتعاليمه فى حياة الانسان(٧٣) وعندئذ يسيئان تقــدير الحياة وعاقبة ذلك انحرافهما فى توجيه الأولاد وبالتالى انحرافهما فى الاستمتاع بهم فتكون حياة الطرفين حياة خالية من الاستقرار النفسى مليئة بالاحداث المفاجئة المزعجــة ٠

هــذا ما يطلبه القــرآن فى صلة الوالدين بالأولاد ســـواء من جهــة الوالدين أم من جهــة الأولاد أنفسهم ٠ وما يطلبه هنا وهنــاك قائم على اعتبــار الفطرة الانســانية التى لم يقترفهــا شـــذوذ وتخلف فى نمــوها وتطورها ٠ وتلك هى حال الانسان الســائدة وهــذه الحال هى الاساس فى فهم القــرآن لصلة الوالدين بالأولاد والأولاد بالوالدين ٠

أما نهى القــرآن الآباء عن قتل أولادهم خشية الفقــر كمــا فى قوله تعــالى (ولا تقتلوا أولادكم من امــلاق نحن نرزقكم واياهم)(٧٤) وقوله تعالى (لا تقتلوا أولادكم خشية املاق نحن نرزقهم واياكم ان قتلهم كان خطأ كبيرا)(٧٥) ٠

وأما حــديث القــرآن عن عداوة بعض الأولاد لوالديهم أما هــذا وذاك فانه لا يقــوم على الطبيعة الانسانية ولا يحــدد منهجا لطريقها العــادى

---

(٧٣) (يايها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله) المنـــافقون ٩ ٠

(٧٤) الأنعـــام ١٥١ ٠

(٧٥) الاســـراء ٣١ ٠

انما هو علاج لحالة طارئة ، علاج لانحراف غير شائع فى طبيعة الأولاد تخلقه البيئة المنحرفة اذا طال انحرافها فيسيئان تقدير الحياة من أجلهم ٠

ومنهج القرآن فى أدب القرآن هو أن يحسن الأولاد الى الوالدين وليس احسانهم هو انفاقهم انما هو قبل ذلك التعبير عن شعور الاحترام نحوهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما ٠ واخفض لهما جناح الذل من الرحمة(٧٦) وأيضا لا يفتتن الوالدان بأولادهم وأن يكونا معتدلين فى ميلهما اليهم وفى محبتهما اياهم ٠ والاحسان من جانب وعدم الافتتان من جانب آخر هو الطريق الأمثل الى التكافؤ والتعادل فى صلة الأولاد بالوالدين ٠ والوالدين بالأولاد وتلك سنة القرآن فى كل جانب من جوانب الحياة الانسانية(٧٧) ٠

٣ ـ التبنى :

وهو من الأمور ذات الصلة بعلاقة الآباء بالأبناء ، وقد كان التبنى معروفا للعرب فى الجاهلية وكان للولد المتبنى مرتبة الولد الحقيقى وبقى معروفا للمسلمين فترة من الزمن فى صدر الاسلام حتى نزل قول الله تعالى : (وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدى السبيل ٠ ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فان لم تعلموا آباءهم فاخوانكم فى الدين ومواليكم)(٧٨) فحرم الاسلام بذلك التبنى تحريما مؤبدا ٠

والأسباب التى دعت الى هذا التحريم جاءت تصحيحا لأوضاع خاطئة كانت قائمة ، وأول هذه الأسباب : ان التبنى كذب وافتراء على الله وعلى الناس وبمجرد الفاظ تردد لا يمكن أن توجد المودة والرحمة والحنان والشفقة التى توجدها الأبوة ، أو الأمومة أو القرابة الحقيقية وفى ذلك يقول الله تعالى (ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدى السبيل) فليس هذا التبنى الا ألفاظا لا تعبر عن حقيقة وخلط بين الانساب وتضيع معه معالم الحق وتهدم روابط الأسر التى تقوم على أساس كاذب وارتباط صناعى زائف يستوجب لعنة الله ٠

(٧٦) الاسراء ٢٣ ـ ٢٤ ٠

(٧٧) محمد البهى ٠ الاسلام فى حياة المسلم ص ٦٨ وما بعدها ٠

(٧٨) الأحزاب ٤ ـ ٥ ٠

ثانيهما : ان هـذا التبنى يتخـذ فى كثير من الأحيان كما نشـاهد ونرى وسيلة للكيد والاضرار بالأقارب فيتخذ الرجل له ابنا يتبناه حتى يرث ماله ويحرم ذلك أخواته أو غيرهم أصحاب الحق فى الميراث عند اللـه فكان من المعقول اهـداره حتى لا يتخـذ ذريعة الى افسـاد الأسر واثارة الاحقاد والضغائن فى صفوفها وحرمان ذوى الحقوق من الوصول اليهـا واعطائها الى أصـحاب النسب الزائف المزور ٠

وثالثهما : ان اقـرار التبنى وترتيب آثار البنـوة الحقيقية عليـه يؤدى الى تحميل الأقارب واجبات تترتب على ذلك فتجب نفقـة المتبنى عند حاجته وعجزه على من يكون غنيـا من أقاربه المزعومين من أخ أو عم أو خـال أو غيرهم وفى ذلك تحميـل لهم بتبعـات ومغـارم لأجنبى عنهم لا تربطهم به قرابة ولا رحم موصـول ٠

كما يؤدى الى تحليل الحرام وتحريم الحلال اذ يصبح هـذا الدخيل محرما لنساء أجنبيات عنه فيرى منهم ما لا يحل له ويحرم عليـه الزواج باحداهن وهى حـلال له فى الواقع ٠ ونفس الأمـر وغير ذلك من اضطراب وفسـاد ٠ وان نظاما كهذا لا يمكن أن تقـره شريعة تقـوم نظمها على الحق والصـدق ومؤسس مجتمعها على روابط حقيقية طبيعية وتبنى نظـام الأسرة فيه على أدق القواعد والأحكام(٧٩) ٠

واذا كان الاسلام قـد نهى عن التبنى للأسباب السابق الاشـارة اليها الا أنـه أولى اليتامى ومن لا آباء لهم معروفين رعاية خاصة وشملهم برحمته ولم يكتنف فى شأنهم بالوصية المجردة بل أنه فصـل وصـاياه ودعا الى أمور ثلاث بالنسبة لهم هى الرفق بهم والمحافظة علـى أموالهم ان كان لهم مال والانفاق عليهم ان لم يكن لهم مال ٠

فأما الرفق بمن لا آباء لهم معروفون سـواء أكانوا لهم آباء قـد توفوا أو لم يعـرف لهم آباء فقـد شـدد الاسلام فى رعايتهم بالمـودة والرحمـة والعاطفة ومنع ايذاءهم أو ايلامهم ٠٠٠ وقـد صرح القـرآن الكريم بالنهى

---

(٧٩) محمـد أبو زهرة : مرجع سابق ص ٢١ ـ ٢٣ ٠

عن قهـر اليتيم واذلاله فقال تعالى مخاطبا نبيـه (فأما اليتيم فـلا تقهـر) (أى لا تذله) ٠٠٠ ولقـد نـدد اللـه سـبحانه وتعـالى بالمشركين الذين لا يكرمون اليتامى فقال سبحانه (كلا بل لا تكرمون اليتيم ولا تحاضون على طعام المسكين) ٠

وفى سبيل ذلك الرفق أوصى الاسلام بأن يخلط أولياء اليتـامى من تحت ولايتهم بهـم يؤكلونهم معهـم ويعملون معهم ويسوونهم بأولادهم ولذلك قال تعالى : (ويسـألونك عن اليتـامى قـل اصـلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم واللـه يعلم المفسـد من المصلح) فهـذا النص الكريم يدعو الى أمرين جليلين : أولهما اصلاح اليتيم بتعليمه ما يكتسب منه فى مقتبل حياته وتنمية ماله وتربيته تربية صالحة ، وثانيهما ان يخلطوهم بأنفسهم ويمزجوهم بأولادهم ٠ وفى هـذا الاندماج يعاملونهم كما يعاملون أولادهم ٠ وفى هـذه الحال يؤدبونهم كمـا يؤدبـون أولادهم ويعاملونهم معاملة الأبناء تماما بلا تفـرقة ٠ واذا كانت محبة الأبناء تكون شـديدة بالفطرة فليستشعروا تقـوى اللـه وليعلموا أن محبة اليتيم من محبـة اللـه تعالى وعلى المؤمن أن يجعل محبة اللـه فوق محبة الولد ٠ قال تعالى : (قـل ان كان آباؤكم وأبناؤكم واخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأمـوال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضـونها أحب اليكم من اللـه ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصـوا حتى يأتى اللـه بأمره واللـه لا يهـدى القـوم الفاسقين)(٨٠) ٠

ثانى عشر ـ صـلة الأقـــارب :

أقارب الانسان مصـدر قوته ان هم أخلصوا فى صلتهم به والتفـوا حوله ٠٠٠ ومصـدر ضعف له اذا حقدوا عليه وتمكنت من أنفسهم شهوة الغيرة منه ٠ وقـد أفصح القـرآن عن هـذين الجانبين فى صلة الانسان بأقاربه فى الدم والنسب يقـول اللـه تعالى فى الافصاح عن الجانب الأول على لسـان موسى عليه السلام مناديا ربه (وأخى هارون هو أفصح منى

---

(٨٠) المرجع السابق : ص ١٢٣ ــ ١٢٥ ٠
أنظر أيضا فى هـذا المعنى : محمود شلتوت : من توجيهات الاسلام ص ١٦١ ٠

لســانا فأرسله معى ردءا يصدقنى انى أخاف أن يكذبون • قال سنشــد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطانا فلا يصلون اليكما بآياتنا أنتما ومن اتبعكما الغالبون)(٨١) •

أما الجانب الآخر فتمثله قصة يوسف عليــه السـلام مع اخوته ، انحرفت علاقة القرابة بينهم وبينه فحقدوا عليه وحاولوا أن يكيدوا له فى أبشع صـور الكيد وهى العمل على قتله والتخلص منه لتخلو لهم الحيـاة مع أبيهم وينفردوا بصحبته يقـول اللـه تعالى : (لقـد كان فى يوسف واخوته آيات للسائلين • اذ قالوا ليوسف وأخوه أحب الى أبينا منا ونحن عصبة ان أبانا لفى ضلال مبين • اقتلوا يوسف أو اطرحوه أرضـا يخل لكم وجه أبيكم وتكونوا من بعـده قوما صالحين)(٨٢) •

واذا كانت هـذه سنة الانســان فى علاقتــه مع أقاربه •• كان من السلامة توجيه الانسان نحو أقربائه أن تزداد عنايته لهم على نمو صلتهم به وأن يكون هناك تكافؤ وتعادل بين هـذه الصلة ورعاية شأنها • وهـذا التوجيــه هو مـا نلمســه فى أخـلاق القـرآن فى صلة الانسان بأقربائه وأولى رحمــه •

وتوجيه القـرآن فى هـذا الشأن يتناول العناية بهـذه الصـلة من الجهة النفسية والروحية ثم من الجهة المـادية • يقـول اللـه تعـالى : (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب اللــه •• ان اللــه بكل شىء عليم(٨٣) ويقـول (ذلك الذى يبشر اللــه عبـاده الذين آمنـوا وعملـوا الصــالحات قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القـربى(٨٤) •

ففى هاتين الآيتين الكريمتين أبرز القـرآن مـدى حرصه على أن يعنى الأقارب بعضهم ببعض فى صلاتهم • فعبر فى الآية الأولى بأن كون الأرحام والأقارب بعضهم أولى ببعض فى رعاية العلاقات والترابط • أمر مسـطور

---

(٨١) القصص ٣٤ ـ ٣٥ •
(٧٢) يوســف ٧ ـ ٩ •
(٨٣) اخـرة سورة الأنفـال •
(٨٤) الشــورى ٢٣ •

فى كتاب اللـه ولم تخل عنه رسالة من رسالات السماء ••• ودلالة هـذا التسجيل زيادة الحرص من قبل اللـه تعالى على أن يعنى الناس بعـلاقة القـربى عناية شـاملة لا تقـل فيها العناية بترضية النفوش والابقـاء على صفاتها ، عن العناية بمساعدة المعوزين من الأقرباء مسـاعدة مادية تقيهم شر الحقـد على الأغنياء فيهم وشر الذل للحاجة نفسها •

وفى الآية الثانية نص بالذات على المودة فى القـربى كعمل من الأعمال الصالحة التى يثاب ويؤجر صاحبها عند اللـه على القيام بها •

ثم بجانب هاتين الآيتين اللتين تدلان على طلب الرعاية فى صـورها المتنوعة للعلاقة القرابية نجـد آيات أخرى تطلب من الموسرين أن يعنـوا بأقربائهم ويسهموا فى سـد حاجاتهم لا بعنوان أنهم فقـراء أو مساكين بل بعنوان أنهم أقـرباء ••• يقـول اللـه تعالى : (فآت ذا القـربى حقه والمسـكين وابن السـبيل ذلك خير للذين يريدون وجه اللـه وأولئك هم المفلحون) ويقويه (يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا من خير فان اللـه به عليم) البقـرة ٢١٥ •

ويقـول (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن باللـه واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المـال على حبه ذوى القـربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفى الرقاب) البقـرة ١٧٧ •

وزيادة اهتمام القـرآن بطلب العناية بعلاقة الأقرباء بعضهم ببعض حتى تتكافأ منزلة هـذه العلاقة فى أصل وضـعها وفى آثارها الطيبـة اذا استقام أمرها يـدل عليها تقـديمه دائما فى استحقاق الحصول على أموال البـذل والعطاء الذين ليس لهم يسار وبهم حاجة على غيرهم خارج الأسرة : (فآت ذا القـربى حقه والمسـكين) (وآتى المـال على حبـه ذوى القـربى واليتامى) (قل ما انفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى) •

وأراد القـرآن فيما أوصى به فى منهج السلوك والمعاملة بين أفـراد الأسرة بعضهم مع بعض أن يجنبهم الانحراف والقلق والنزاع • أراد أن

يوفق وأن يلائم بينهم فى اتجاههم فى الحياة وفى نفعهم بالحيـاة أراد أن تكون الأسرة قوية صاحبة عزة وسيادة على نفسها وعلى غيرها ٠

وطريق الضعف واضح وهو طريق الخصومة وطريق القـوة واضح وهو طريق الانسجام والمشاركة والمعاونة ومنهج القـرآن للأسرة هو طريق القـوة وطريق النجاح والأمل فى الحياة(٨٥) ٠

ثالث عشر ـ المـيراث :

وأول ما يلاحظ فى نظـر الاسلام للتركات أنه جعل التوريث اجباريا بالنسبة للمورث وبالنسبة للوارث ٠ فليس للمورث سلطان على ماله بعـد وفاته الا فى الثلث ليتدارك تقصيرا دينيـا فاته وأراد أن يفتـديه بالمـال أو ليواسى من يستحق المواسـاة ممن تربطـه بـه مودة أو قرابة بعيـدة لا يستحق معها ميراثا ٠٠٠ أما الثلثان فليس له فيهما سلطان ٠

والملكية بعـــد الوفاة ٠٠ يتـولاها الشـارع ليوزعهـا بين أسرته بالقسطاس المستقيم ٠ كل بقـدر حاجته أو بقـدر قرابته وليس للوارث أن يقـول لا أقبل الميراث ٠

وقـد تولى الشارع الاسلامى توزيع الثلثين أن أوصى المتوفى بالثلث وتوزيع الكل ان لم يوص ٠ وجعل الملكية فى أسرته لا تخرج عنهـا بـل توزع فى دائرتها ذلك لأن منافع الأسرة متبادلة بين آحادها فالقوى فيهـا يحمى الضعيف والغنى يمـد الفقير بماله ويعينه على نوائب الدهر ٠ وقـد أوجب الشارع للفقير العاجز عن الكسب نفقة فى مال قريبه الموسر فكان من مقتضى التبادل الذى أقـره الاسلام أن يجعل له الحق فى ميراثه اذا كان لـــه مـــال ٠

ومع أن الأسرة تستحق الثلثين على الأقل ميراثا أراد المورث أم لم يرد فليس كل آحاد الأسرة درجة واحـدة فى الاستحقاق بل بعضها أولى من بعض فى الترتيب وفى المقـدار وأن التوزيع العادل الذى بينه القـرآن الكريم يقـرر :

---

(٨٥) محمـد البهى : الاســلام فى حياة المسلم : ص ٧٣ ـ ٧٦ ٠

ـ أنه يعطى الميراث للأقرب الى المتوفى الذى يعتبر شخصه امتدادا فى الوجود لشخص المتوفى من غير تفرقة بين صغير وكبير ـ خلافا لما كان سائدا بالجزيرة العربية زمن الجاهلية حيث كانت تحرم النساء والصغار من الميراث وينفرد بها الكبار لأنهم الذين يتولون مسئولية الدفاع عن القبيلة ودفع الديات فجاء التشريع الاسلامى مبطلا لمنطق الجاهلية العربية ٠ لذلك كان أكثر الأسرة حظا فى الميراث الأولاد ٠٠٠ ثم يشاركهم بعد ذلك أرملة المتوفى وأبو المتوفى وأمه وقد يشاركهم فى بعض الأحوال أخوته ٠٠ ولكن فى الجملة لا يكون ما يستحق الأولاد أقل من النصف فى أكثر الأحوال ٠ وأن مشاركة غيرهم لهم بنحو النصف أو أقل هو لمنع تجميع المال فى ورثة بأعيانهم(٨٦) تمشيا مع المبادىء الاسلامية العامة فى حركة المال ٠

واذا استعرضنا آيات المواريث الواردة فى سورة النساء نستطيع أن نخلص الى بعض القواعد العامة التى تراعى فى هذا الصدد بالترتيب التالى :

أولا : ان الأولاد هم المقدمون فى الميراث ٠

ثانيا : ان نصيب الذكر ضعف الانثى وفى هذا موازنة بين الحقوق والواجبات بل فيها شىء من المحاباة للمرأة ـ حيث أن الرجل هو المكلف بالقيام بجميع الأعباء المالية الخاصة بذاته وبمن يعولهم بما فيهم النساء من قراباته ٠ بينما المرأة مع أحقيتها لنصف نصيب الرجل فهى معفاة تماما من جميع التبعات المالية حتى ما يتعلق بنفسها فهو مسئولية الرجل ٠

وبعد تمام المراعاة لهاتين القاعدتين تظهر قاعدة ثالثة متعلقة بالأبوين يأتى فيها ميراث كل منهما مساويا للآخر (ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك ـ النساء(٨٧) ٠

ونرجح أن هذه المساواة فى حظ الأبوين هنا جاءت للمرأة من حيث صفتها أما ٠

---

(٨٦) محمد أبو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع : ص ١٣٨ ـ ١٣٩ ٠
(٨٧) الآيات ١١ ، ١٢ ، ١٧٦ ٠

ثالثا : ويتبع هـذا المبـدأ مبـدأ رابع متعلق بالتسوية بين الذكـر والأنثى وتكون فى الحالة التى يورث فيهـا امرؤ كلالة فان اخوته من الأم يرثونه بدرجة متساوية (وان كان رجل يورث كلالة ، أو امـرأة ولـه أخ أو أخت فلكل واحـد منهما السـدس فان كانوا أكثـر من ذلك فهم شركاء فى الثـلث) النسـاء ١٢ ٠

حيث نلمس هنا أيضا لمحة تقدير للمرأة الأم فكما استحقت قـدرا مساويا لزوجها فى الحالة السابقة ـ استحق الأبناء الذين يربطهـم نسب الأم فقط قـدرا متساويا كذلك من الميراث ٠

« وفى نهاية الآية تجىء هـذه اللمسات المتنوعة المقاصد » :

(آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا فريضة من الله ان الله كان عليما حكيما) ٠

واللمسة الأولى لتطييب النفوس تجاه هـذه الفرائض ٠ فهنالك من تدفعهم عاطفتهم الأبوية الى ايثار الأبناء على الآباء ٠٠٠ فأراد الله سبحانه أن يسكب فى القلوب كلها راحة الرضى والتسليم لأمر الله ٠٠ باشعارها ان العلم كله لله ، وانهم لا يدرون أى الأقرباء أقرب لهم نفعا ولا أى القسـم أقرب لهم مصلحة ٠

واللمسة الثانية جاءت لتقرير أصل القضية ٠ فالمسألة ليست مسألة هوى أو مصلحة قريبة ٠ انما هى مسألة الدين ومسألة الشريعة (فريضـة من اللـه) ٠

ثم تجىء اللمسة الثالثة فى هـذا التعقيب (ان الله كان عليما حكيما) لتشعر القلوب بأن قضاء الله للناس ـ مع أنه الأصل الذى لا يحل لهم غيره فهو كذلك المصلحة المبنية على العلم والحكمة ٠ فالله يحكم لأنه عليم ـ والله يفرض لأنه حكيم ـ وهم يتبعون الهوى ٠

وهكذا تتوالى التعقيبات قبل الانتهاء من أحكام الميراث لرد الأمر الى محوره الأصيل ٠٠٠ وهو الاحتكام الى الله ٠ وتلقى الفرائض منه والرضـا بحـكمه(٨٨) ٠

---

(٨٨) سيد قطب : فى ظلال القـرآن ص ٥٩٢ . ٥٩٣ ٠

الفصل السادس

البناء الأخلاقى فى الاسلام

اولا ـ نظرة الاسلام للانسان موضوع التكليف ٠

ثانيا ـ أسس البناء الأخلاقى فى الاسلام ٠

ثالثا ـ خصائص التكليف الأخلاقى فى القرآن ٠

رابعا ـ الرخص ٠

خامسا ـ التوبة ٠

سادسا ـ مجالات التكليف الأخلاقى ٠

البناء الاخلاقى فى الاسلام

أولا ـ نظـرة الاسلام للانسان موضوع التكليف :

للاسلام نظرة مستقلة فى النفس الانسانية تختلف عن غيرها اختلافا أساسيا وان كانت فى الفروع والتفصيلات قـد تلتقى فى بعض الأحيـان بغيرها من النظريات ٠

ونظرة الاسلام فى تكاملها وتناسقها وشمولها لكل جوانب النفس وكل جوانب الحياة غير مسبوقة من الوجهة التاريخية وما تزال حتى اليوم بعـد كل ما ظهر من النظريات تنفـرد وحـدها بالشمول والعمق والاتزان ٠

وأن ما يتميز به الاسلام أنه يأخذ الكائن البشرى على ما هو عليه لايحاول أن يفسره على ما ليس من طبيعته كما تصنع النظم المثالية ٠ وان كان فى الوقت ذاته يعمد الى تهذيب هـذه الطبيعة الى آخر مـدى مستطاع دون أن يكبت شيئا من النوازع الفطرية أو يمزق الفـرد بين الضغط الواقع عليه من هـذه النوازع وبين المثل العليا التى يرسمها له(١) ٠

فالانسان فى رأى الاسلام مزيج من جسد وعقل وروح وكل ما أودع فيه من قدرات خاصة بهـذه النواحى أودعت فيه ليستخدمها على نحـو متوازن يحقق له ولغيره المنفعة لا الضرر ٠ فاللـه سبحانه ما أودع فى نفس الانسان من قوى لا تنفعه أو لا يحتاج اليهـا ٠ فاذا أهمل الانسان لبعض ما أودع فى نفسه من وسائل على حساب بعضها الآخر كان من المخطئين ولهـذا أتت الشريعة لترشد الانسان فى استخدامه لقواه المختلفة وتنظف الوسائل التى يستجيب بهـا لنوازعه حتى ترتفع الحيـاة كلهـا وتصبح

---

(١) محمـد قطب : الانسان بين المـادية والاسلام ص ٨٠ ٠

كريمة خليقة بمعنى التكريم الذى أسبغه اللــه على الانسان هادفة بهـذا الى التوفيق الدائم بين أهـداف الحياة وضرورات المجتمع ، ونوازع الفرد دون أن يطغى هـدف على آخر ولا مصلحة على مصلحة وانما يسير الكل فى توافق واتساق يحقق حين يتم أقصى ما يمكن من السعادة(٢) • والواقع أن الرجل الصالح فى الاسلام لا ينبغى أن يتصور على مثال الحكيم البوذى المجرد من الشهوة ولا على مثال الحكيم الرواقى الذى لا يبالى بالالم ••• فالقـداسة الاسلامية لا تتمثل فى لا مبالاة مطلقة حيـال الفطـرة ولكن فى تفضيل مؤكد بصفة خاصة للقيم الروحية •• ولذلك نجـد أن القـرآن حين يصف المؤمنين الصادقين لا يقـول (انهم لا يحبون الا اللــه) ولكن يقول : (والذين آمنوا أشـد حبا للـــه)(٣) •

وفى ضـــوء هـذه النظرة الشاملة للانسان يرسم القـرآن منهجـه الذى يحقق به المثال الاخـلاقى فى أعلى درجات صـلاحيته لهـــذا الكائن موضوع التكليف •

ثانيا ـ أسس البنـاء الأخـلاقى فى الاسـلام :

البناء الاخلاقى فى القـرآن بنـاء جـديد بمنهج جـديد يجعل العقل حكما وينصب الضمير رقيبا ويحـدد هدفه الأسمى أنـه السعى لابتغـاء مرضـــاة اللــه ـ وتفضيل ذلك أن القـرآن قـد علمنا أن الكائن البشرى قـد خلق ناقصـا وقابلا للكمال فى أن ••• فمع أنه قـد ولد محروما من جميع المعارف العقلية والحسية فانه قـد زود بملكات قادرة على أن تقـدم له ما يتمنى من هـذه المعـارف(*) وان اللــه عندما صاغ نفس الانســان وسواها استودعها فكرتى الخير والشر(**)(٤) فالانسان اذن زود ببصيرة

---

(٢) أبو الأعلى المودودى ـ مبادىء الاسلام ص ١٢٠ ـ ١٢١ بتصرف.
(٣) محمد عبد الله دراز ـ دستور الأخلاق فى القرآن ص ٥٩٩ـ٦٠١ .
(٤) المرجـع الســابق ص ٥٨٥ •
(بل الانسان على نفسه بصيرة ، ولو القى معاذيره) القيامة ١٤ •
(*) البقـــرة ١٦٥ •
(والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم السـمع والأبصـار والأفئـدة) النحـل ٧٨ •
(**) (ونفس وما سواها ، فالهمها فجورها وتقواها) الشمش ٧ ، ٨ •

اخلاقية(**) وهــدى طريقى الفضيلة والرذيلة(**)(٥) وهو الى جانب هــذا كائن عاقل يتميز عن غيره من سائر المخلوقات بالقــدرة على اختيار البدائل اختيارا حرا واعيا يتحمل مسئوليته تلك المسئولية التى تتميز ما تؤكده العديد من الآيات القرآنية(٦) وأن هــذه الحرية الواعية فى اختيار العقل هى التى تحــدد القيمة الاخلاقية المميزة لأفعاله تأكيدا لدور العقل فى البنــاء القيمى للانســـان ٠

وبناء على ذلك فالأخلاق الاسلامية ترفض كل فعل هو نتاج لخضوع لا مسوغ له كأن يكون منبثقا عن عاطفة أو هوى أو يكون نتيجة ضغط لأى قوة قاهرة تبطل قــدرة الفــرد الاختيارية علــى الفعل التى تتحــدد على أساسها المسئولية الأخلاقية(٧) ٠

فأساس قبول الأعمال عند اللــه هو رضـــا القلب وتلقائيــة العمل والسرور والبهجة التى يؤدى بها الواجب(٨) بشرط أن يكون هـــذا الأداء قائما على أساس من الادراك الواعى المستنير لحقيقة الفعل فليس القصــد الذى يهــدف اليه الاسلام أن يذلل الانســـان للخير كما يذلل الحيــوان بل القصــد منه أن يرتقى عقله وترتقى نفسه بالعلم فيعمل الخير لأنه يفقه أنه الخير النــافع المرضى للـــه ويترك الشر لأنــه يفهم ســـوء عاقبتــه ودرجـــة مضـــــرته(٩) ٠

وانطلاقا من هــذا المبدأ نجــد أن القــرآن لا يقــدم لنا الأمر الالهى

---

(٥) نفس المرجــع الســـابق ص ٢٧ ٠
(٦) (لها ماكسبت وعليها ما اكتسبت) البقــرة ٢٨٦ ٠
(ومن يكسب اثما فانما يكسبه على نفسه) النســاء ١١١ ٠
(من اهتدى فانما يهتدى لنفسه ومن ضل فانما يضل عليها ولا تزر وازرة وزر أخــرى) الاسراء ١٥ ٠
(اليوم تجــزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم) غافــر ١٧ ٠
(٧) دراز ــ دستور الأخــلاق : ص ٢٥ بتصرف ٠
(٨) (وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم الا أنهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون) التوبة ٥٤ ٠
(٩) المرجــع الســـابق : ص ٥١ ٠
(**) (ألم نجعل له عينين ولسانا وشفتين ، وهديناه النجـــدين) البـــلد ٨ ــ ١٠ ٠

على أنه سلطة مطلقة مكتفية بنفسها لكى تكون فى أعيننا أساسا لسلطان الواجب انما على العكس نجد أن القرآن قرن كل حكم فى الشريعة بما يسوغه وربط كل تعليم من تعاليمه بالقيمة الاخلاقية التىتعد أساسه(١٠)٠

ولكن هل يضمن لنا العلم وحده بحقيقة الخير والشر وأن نحصل على أخلاق فاضلة حقا تبتغى وجه اللـه وحده بالطبع لا ٠

حقيقى ان العلم الواعى بحقيقة الخير والشر مطلب ضرورى للالزام الاخلاقى الا أنه ليس كافيا بذاته ليثمر الفضيلة فكثير من الناس يعلم الخير ولا يفعله ويعرف الشر ويأتيه(*) ٠ لذلك كان لا بد لهذا العلم من دعامة قوية تسنده وتترجمه فى الواقع الخارجى الى فعل خير ـ وهذه الدعامة لن تكون سوى الضمير الانسانى وهو بعينه ما اعتمد عليه القرآن فى بنائه الاخلاقى وعمل على تنشئته وانمائه ٠

ووظيفة هذا الضمير أن يقف حارسا يقظا يحول بين النفس الأمارة وشهواتها كلما حاولت أن ترتكب مخالفة أو تقع على محظور ووجود هذا الوازع داخل الانسان كفيل بان يعد لنا افرادا مثاليين ٠ لأن الأخلاق هنا لا تعتمد على قانون وضعى وانما على رقابة اللـه واللـه مع الانسان اينما غدا أو راح(**) ٠ وهذا هو الفرق بين أخلاق ينشئها القانون وأخلاق ينشئها الضمير والوازع الموصول باللـه ٠ فالقانون يغش ويخدع ويحتال عليه ويؤول أما رقابة الضمير فهى تعنى رقابة اللـه فهل يمكن أن يغيب شىء عن رقابة اللـه الذى هو (عليم بذات الصدور)(***) ٠

هذا الى جانب أن الضمير يصنع تماسكا اخلاقيا بحيث تصدر عنه كل الفضائل كوحدة رصينة لا انفصام بينها ، فلا يصدق الانسان ثم يسرق ولا يخلص لأسرته ويغش الآخرين(١١) فعن الضمير تصدر الأخلاق ٠

---

(١٠) على عبد الواحد وافى : حقوق الانسان فى الاسلام ص ١٢٤ ٠
(١١) توفيق سبع : واقعية المنهج القرآنى : ص ٤٠٠ ٠
(*) (ان النفس لأمارة بالسوء) يوسف ٥٣ ٠
(**) (ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر الا هو معهم أين ماكانوا) المجادلة ٧ ٠
(**) (المائدة ٧) ٠

ولا يقتصر أمر تطبيق هـذه المبادىء على سلوك الفـرد حيال نفسه أو تجاه الآخرين وانما ينسحب الأمر كذلك على أسلوبه فى أداء العبـادة اذ أن الأخلاق الاسلامية فى أساسها ثمرة عبادة قانتة • فما يميزها أنهـا ليست شعائر تؤدى وطقوس تمارس وانما لها مضمونهـا الأخلاقى الذى اذا خرجت عنـه فقدت قيمتهـا وأصبح لا خير فى أدائهـا حتى ولو ملأت الأرض(١٢) •

ولنضرب بذلك مثلا بالصلاة وهى أوضح العبادات الشخصية فهى بالنسبة الى أولئك الذين يؤدونها بروحهـا ذات وظيفتين أخلاقيتين : فهى تجعلنا روحيا على اتصال بالمنبع الشامل لجميع الكمالات(*) ايمانا بـه والتماسا للعون منه ثم هى تنهى عن الفحشاء والمنكر(**) فان لم تؤد الى هـذه الغاية فهى ليست صلاة مقبولة(١٣) •

وكذلك الصـوم فهـو يحفظنـا من الشر ويدفع عنـا شره الجوارح ويجعلنا أقـدر على أن نحترم القانون بما ندرب عليه ارادتنا لتتحـرر من عبودية الشهوات • ثم هى الى جانب ذلك وسيلة لبلوغ التقوى(***) أمـا اذا أقـدم الفـرد على أداء هـذه الفريضة وهـو لا يدرك بعقلـه ضرورتها فلا فائدة ترجى من وراء امتناعه عن طعامه وشرابه(١٤) •

وأيضا الصدقة فهى لها أثر مزدوج الفائدة لأنها تطهر النفس حين تصرفها عن حرصها الزائد على الكسب • ثم هى أسمى تعبير عن التعاون الاجتماعى الذى يجعل للفقير حقا معلوما فى أموال الغنى(****) لا يذل الفقير

---

(١٢) نفس المرجع ص ٣٨٣ ـ ٣٨٤ بتصرف •

(١٣) محمـد أبو زهرة : تنظيم الاسـلام للمجتمع ص ٢١ أيضـا عبد الله دراز : دستور الأخلاق ص ٢٥٨ •

(١٤) دراز : دستور الأخـلاق فى القـرآن ص ٢٥٨ •

(*) (ولذكر الله أكبر) العنكبوت ٤٥ •

(**) (ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر) العنكبوت ٤٥ •

(***) (يأيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) البقـرة ١٨٣ •

ولا يجعل الغنى يشعر بعزته وقوته(*****) • لذلك اذا أقدم الفرد على الانفاق بغرض آخر غير ذلك كأن يخلع عليه الناس لباس التقوى أو السخاء أو الكرم فان عمله سيكون مردودا عليه وصفقته عند الله ستكون كاسدة غير نافقة وخاسرة غير رابحة(١٥) •

أما الحج فانه يمثل أوضح موقف تتجلى فيه معانى الوحدة والترابط فى الجماعة الاسلامية وتتجسد فيه مبادىء الأخوة والمساواة والكرامة تلك المبادىء التى حرص الاسلام على أن تسود بين الأمة الاسلامية • وذلك عندما يقف الأبيض بجانب الأصفر والأحمر والأسود من المسلمين شريفهم ووضيعهم يتجهون جميعا لله وحده يطلبون رحمته ومغفرته وأكرمهم عنده هو أكثرهم تقوى • ثم يخرجون من هذا الموقف الجليل الذى يتجدد كل عام ليترجموا هذه المبادىء الى سلوك واقعى يكفل للحياة مسيرة صحيحة •

أما من لا يعنى بتطبيق تلك المباىء فلن يكون له نصيب من رحمة الله وقد سبق وحرم ابليس ــ طاووس الملائكة ــ من هذه الرحمة جزاء نكرانه للكرامة الانسانية •

وهكذا ترتبط كل عبادة مما سبق بثمرتها الواقعية من تطهير الخلق وتزكية النفس وتقوى الله والبعد عن كل فاحشة ونكر • فقيمة العبادة تتحدد لتلك الآثار الواقعية التى تتركها فى حياة العابد وليست فى كثرتها • لذلك فهى لن تثمر ثمرتها الصحيحة الا اذا أداها الفرد عن وعى وادراك للغرض المنطوى وراءها ، وكان ضميره رقيبا عليه فى ادائها وهدفه منها هو ابتغاء مرضاة الله •

---

(١٥) (يأيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى كالذى ينفق ماله رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الآخر فمثله كمثل صفوان عليه تراب فاصابه وابل فتركه صلدا لا يقدرون على شىء مما كسبوا والله لا يهدى القوم الكافرين) ــ البقرة ٢٦٤ ــ محمود شلتوت ــ من توجيهات الاسلام ص ٣١٠ •

(*****) (وفى أموالهم حق معلوم • للسائل والمحروم) الذاريات ١٩ • (وسيجنبها الأتقى • الذى يؤتى ماله يتزكى • وما لاحد عنده من نعمة تجزى • الا ابتغاء وجه ربه الأعلى) الليل ١٧ •

ثالثا ـ خصائص التكليف الأخـلاقى فى القـرآن :

أهم مايتميز به التكليف الأخـلاقى الاسلامى انه يسر ومتين وعلينا أن نتبين ذلك من خلال التعرف على خصائص هـذا التكليف ٠

فان أول ما يصادفنا فى القانون الأخلاقى فى القرآن طـابع الشـمول والضرورة وكذلك التدرج فى الواجبات الأخلاقية ٠

ويتجلى طابع الشمول فى أن مجمـوع أوامره تتجـه فى جملتهـا الى الانسانية جمعاء(*) كذلك تطبيق القاعدة الواحدة ولتكن العدالة أو الفضيلة بعامة يجب أن يتم على نسق واحد سواء طبقها الفـرد على نفسه أم على الآخرين(**) وسـواء أكان هـذا التطبيق على أقربائه أم على البعداء ٠ على الأغنياء أم على الفقراء(***) وسواء أكان خارج الجماعة أم داخلها(****) على الأصـدقاء أم على الأعـداء(*****) ٠

بيـد أن شمول الواجب لا يعنى امتداده الى جميع الأفـراد فحسب ولكنه يستتبع كذلك تطبيقه على مختلف الظروف التى يمكن أن يوجد فيها فرد معين(١٦) الا أن هـذا الوصف الأخير للواجب قـد يصطدم بالطبيعـة البشرية ـ التى رعاها القـرآن بداءة فى جميع تشريعاته ـ عندما تجد نفسها عاجزة عن أداء الواجب فى موقف تقصر فيه قدراتها عن أدائه ٠ لذلك جعـل القرآن تطبيق الواجب الأخـلاقى محاطا بشرطين :

---

(١٦) دراز : دستور الأخـــلاق ٥٥ ٠

(*) (قل يأيها الناس انى رسول الله اليكم جميعا) الاعراف ١٥٨ ٠ (ليكون للعالمين نذيرا) ١ ـ (وما أرسـلناك الا رحمـــة للعـــالمين) الأنبيـــاء ١٠٧ ٠

(**) (أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم) البقـرة ٤٤ ٠ (ويل للمطففـين ٠ الذين اذا اكتالوا على النــاس يسـتوفون ٠ واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) المطففين ١ ٠

(***) (كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ان يكون غنيا أو فقيرا) النســاء ١٣٥ ٠

(****) (ذلك بأنهم قالوا ليس علينا فى الأميين سبيل ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون بلى من أوفى بعهده واتقى فان اللـه يحب المتقـين) آل عمـران ٧٥ ـ ٧٦ ٠

(*****) (ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقـرب للتقوى) المـائدة ٨ ـ محمد عبد الله دراز ـ دستور الأخلاق ٥٣ ـ ٥٤ ٠

أولهما : أن يكون يسيرا على الطبيعة الانسانية بعامة ٠ حسب ما أكدته كثيرا من النصوص القرآنية(*) التى تنفى عن الأخلاق الاسلامية كل تكليف لا تقر العادة امكان تحمله كما تنفى كل مشقة يمكن أن تستنفد قوى الانسان حتى ولو كانت فى حدود طاقتها(١٧) ٠

ثانيهما : امكانية ممارسة الفعل الأخلاقى من واقع الحياة المحسوسة وهذا ما أكدته أيضا كثير من النصوص القرآنية(**) ٠

ولكن مع هذين الشرطين يظل الواجب الأخلاقى ضروريا بمعنى انه لا ينبغى أن ينحنى أمام حالتنا الذاتية ولا أمام مصالحنا الشخصية فمن الارتياب او مرض القلوب كما يحدثنا القرآن ـ الا نذعن للقانون الا حين نفيد منه على حين يخضع له المؤمنون دون قيد أو شرط(***) ٠

الا أن الضرورة هنا فى الأخلاق القرآنية تفترق عن الضرورة المادية وعن الضرورة المنطقية من حيث أنها لا تقهر الجوارح كالأولى ولا تكره المدارى كالثانية وانما هى تفرض نفسها بخاصة على الضمير(١٨) ٠

أما فيما يتعلق بالتدرج فى الواجبات الاخلاقية فكلنا يعلم بأن لدى الناس اختلافا فى اشتعدادهم الفطرى واكتسابا لتحقيق الحد الأعلى فى الخير الأخلاقى مما يترتب عليه انهم لا يتساوون لا فى موضوع الكفاح ولا فى الشكل الذى ينبغى ان يبدو فيه جهدهم الأخلاقى(١٩) ٠

---

(١٧) المرجع السابق ص ٧٣ ٠
(١٨) المرجع السابق : ص ٥٦ بتصرف ٠
(١٩) دراز : مرجع سابق ص ٥٩٤ ٠
(*) (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) البقرة ١٨٥ ٠
(وماجعل عليكم فى الدين من حرج) الحج ٧٨ ٠
(يريد الله أن يخفف عنكم) النساء ٢٨ ٠
(**) (لا يكلف الله نفسا الا ماآتاها) الطلاق ٧ ٠
(لا تكلف نفسا الا وسعها) الأنعام ٥٢ ـ والمؤمنون ٦٢ ٠
(***) (واذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم اذا فريق منهم معرضون ٠ وان يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين ٠ أفى قلوبهم مرض أم ارتابوا أم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله بل أولئك هم الظالمون ٠ انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون) النور ٤٨ ـ ٥١ ـ دراز : دستور الأخلاق ص ٥٥ ٠

ومن ثمة نرى الأخلاق الاسلامية المتسمة بالنظرة الواقعية لحقيقة البشر لا تفرض أعلى درجات الكمال الممكن على أنها الزامية ٠ وانما نراها تعين فى كل عمل يقبل التحديد درجتين من الخير الحد الأدنى الذى لا يهبط العمل دونه الا اذا أخل بالواجب ٠ ثم يعلو فوق ذلك دون تجاوز للحد الأقصى ٠٠ وبعبارة أخرى الخير الالزامى والخير المرغوب فيه(٢٠) ٠

والى جانب هذا التدرج فى السلم القيمى يوجد تدرج آخر منطلق بحقيقة الفعل فالقرآن يعلمنا أن بين الطرفين من الخير والشر يوجد مكان للفظ وسط فبين المأمور به والمنهى عنه يوجد المسموح به أو المباح ٠

ثم انه يميز فى المفروض أولا : الواجب الرئيسى ثم يجىء دور التكاليف الأخرى ثم أخيرا الأعمال التى يتصاعد ثوابها ٠ كما أنه يرتب فى المحرم الكبائر ثم يأتى السيئات الأخرى من الفواحش واللمم ٠ وكذلك نراه يميز بين درجتين فى الأعمال المباحة ونعنى بها المسموح به والمتغاضى عنه(٢١) ٠

ومما هو جدير بالملاحظة انه فى الحالة التى يسمح بدرجة دنيا من الجهد يستنهض فى الحال شجاعتنا لنقاوم اغراء الضعف والفتور وهو ينصحنا أن نتحمل الآلام التى تنشأ عن هذه المقاومة وأن نتمسك فى شجاعة بالحل الأمثل(*) ٠ فمع أن الله لا يفرض علينا تكليفا فوق وسائلنا الا أن هذا لا يمنع انه يحثنا على طاعته بكل ما نملك من قوانا(**) ٠

فالبحث عن الأفضل هو ما يدعو اليه القرآن(***) ويؤكد ان الذين كان

---

(٢٠) المرجع السابق ص ٩٢ ٠
(٢١) المرجع السابق ص ٩٣ ٠
(*) (وان تصبروا خير لكم) النساء ٢٥ ـ دراز ـ دستور الأخلاق ص ٦٥٦ ٠
(وان تصوموا خير لكم) البقرة ١٨٤ ٠
(**) (فاتقوا الله ما استطعتم) التغابن ١٦ ٠
(***) (فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب) الزمر ١٧ ـ ١٨ ٠
(واتبعوا أحسن ما أنزل اليكم من ربكم) الزمر ٥٥ ٠
وأيضا الآيات ٥٥ من سورة المائدة ، ٤٨ الواقعة ـ ١٠ ، ١١ ٠

لهم التفوق الأخلاقى على الأرض سوف يكونون أول من يلقـاهم اللـه يوم القيامة(٢٢) ويرتبط هـذا بموضوع الرخص فى الاسلام وهى ما سنتحدث عنـه الآن :

رابعـا ـ الرخـــص :

جاءت الرخص فى التشريع القـرآنى تخفيفا على الناس وانعكاسـا لمعنى اليسر الذى تتسم به الأخلاق الاسـلامية ٠ فالجسم الذى يتـألم من مرض مثلا لا يجب عليه أن يؤدى نفس الجهد الذى يؤديه الرجل الصحيح ـ وعليه ـ جاءت الرخص تشريعا لحالات استثنائية ٠

وهـذه الاستثنائية التى يتعرض بمقتضـاها الواجب لتعـديل محـددة بأمرين :

أولهما : انها تختص اساسا بالواجبات الدينية ولا علاقة لها بتكاليفنا الانسانية ، فليس لواجب الأمانة الف شـكل أو لواجب الوفاء بالالتزام ولا لواجب احتـرام حيـاة البرىء من النـاس أو احتـرام ملكيتهم وشرفهم ٠٠٠ الخ ٠

ثانيهما : ان الرخص فى تطبيقها لا تعفى سوى الضعفاء والمعوقين ٠ وهى بعـد هـذا لا علاقة لهـا بالايمان القلبى لأنهـا لا تؤثر الا فى جانب مادى معين من الواجب مع محافظتهـا تمامـا على العنصر الجوهرى ، فان أخطـر المشقات لا تعفى المؤمن من أداء صلاته ولا تسمح بأى نسىء لتاريخ الحج فالتعديل حتى فى هـذا النطاق ليس ابطالا ولا اسقاطا(*) ٠

ولقـد عالج القـرآن موضـوع الرخص باقصى درجات الحـذر والمخافته والواقع أنه لا يذهب الى حـد أن يقول : (اعلموا تبعا لما يقتضيه الموقف) ولا يقـول ايضـا (يجوز لكم أو يباح أن تعملوا هكـذا) بل اننـا لو تأملناه عن قـرب لرأينا أن الضرورة لم تلغ التكليف وانما هى توقع اثر

(*) (وقـد فصـل لـكم ما حرم عليـكم الا ما اضـطررتم اليـه) الأنعام ١١٩ ٠

(ولـله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) آل عمران ٩٧ ٠

المخالفة فحسب فمتى وقعت هـذه المخالفة عفا اللـه عنها(**) ٠

ونلاحظ فيما يتعلق بالقرآن انه فى جميع المواضع التى يتحدث فيها عن الدوافع المعفية من هـذه الشعيرة أو تلك لا يستخدم سوى الفاظ شائعة فى عموم الجنس مثل (المرضى) (المسافرين) فهو حين اكتفى بالمعنى القريب الذى يفهم عموما من الصعوبة فى موقف كهذا لم يقل مطلقا أى درجات المرض ولا أية مسافة أو مدة فى السفر ولذلك فقد اختلفت آراء الفقهاء الى أقصى حد عندما حاولوا تحـديد أدنى مسافة يقطعها المسـافر ٠٠٠ بيـد أن عـدم التحديد بهذه الصورة كان ضروريا فى نفس الوقت لانقـاذ حـرية الضمير الأخـلاقى ولولاه لما بقى للفرد أثر من حرية الاختيار وبهـذه الطريقة التى استخدمها القرآن فى التعبير بوضوح ومرونة استطـاع أن ينشىء اطـارا متوافقا لبنـاء هـذا الوسط الأخـلاقى من القيمة الأخلاقية وفى هـذا الاطار يدعى كل فرد الى ممارسة نشاطه بأن يضع نفسه على درجة مناسبة من العلو فى سلم القيم تبعا لطاقته المـادية ومطامحه الأخلاقية(٢٣) ٠

ولقـد يحـدث دون شك أن تقود المـرء رغبـة خفية فى التخلص من الواجب فيفيد من هـذه المرونة فى القاعدة العامة يطبقها على حالات متقاربة من نفس الطبيعة فى الظاهر وفى هـذه الحالة تنقـذ المظـاهر دون أن تكون الأخلاق قـد نالت حقها بمثل هـذا التصرف ٠ ومن الواضح أنه لا يمـكن التحـدث عن الأخلاق الا بعـد ما يكون المـرء صادقا مع نفسه ٠ وهـذا هو التحفظ الذى مازال القرآن ينفثه فى آذاننا (فمن اضـطر فى مخمصـة غـير متجانف لاثم فان اللـه غفور رحيم)(*) ٠

(ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون

---

(٢٣) دستور الأخـلاق فى القـرآن : ص ٦٦٣ ـ ٦٦٤ ٠
(**) (ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم) النور ٣٣ ٠
(فمن اضطر فى مخمصة غير متجانف لاثم فان اللـه غفـور رحيم) المـائدة ٣ ٠
دراز ـ مرجع سابق : ص ٦٥٤ ـ ٦٥٥ ٠
(*) المـائدة ٣ ٠

حرج اذا نصحوا للـه ورسوله)(**) ٠

وهـو يثبت من حيث المبـدأ بطـلان أى عـذر لا يستمـد منبعـه من الصـدق(٢٤) (بل الانسان على نفسه بصيرة ٠ ولو ألقى معاذيره)(***) ٠

خامسـا ـ التـوبة :

وهى باب من أبواب رحمة الله يفتحه لعباده الذين يرجعون من غفلتهم ويحاولون أن ينهضوا من كبوتهم ٠ وأهم ما تتميز به انها جزاء أخلاقى ٠ يفترض تدخل الجهـد ٠ وهى واجب جديد يفرضـه الشرع علينـا على أثر تقصير فى الواجب الأول(*) ٠

وهى واجب ملح وعاجل حتى أنه لا يصادف ارجاء الا عرضه لخطـر زوال فائدته وأول الأخطار يتمثل فى أن استمرار الارادة فى موقفها الخاطىء ينشىء فى كل لحظة خطأ جديدا والله يقـول فى صفة المتقين (ولم يصبروا على ما فعلوا)(**) ٠

ورغبة الانسان فى أن يغتنم فى حاضره كل الشـهوات المتاحة وان يؤجل محو كل ذنوبه الى أن يتوب توبة صادقة مع النزع الأخير ـ ليست سـوى وهم باطل فان ـ القـرآن يؤكد (وليست التوبة للذين يعمـلون السيئات حتى اذا حضر أحـدهم الموت قال انى تبت الآن)(***) ٠

ومن التوبة العاجلة والتشبث بالموقف المذنب هنالك الحل البليـد الذى يتمثل فى أن يأسف الانسان على المـاضى ثم يؤخـر اصـلاحه الى حين ٠ وهنا مكمن الخطـر لأن القـرآن ينص على أن مغفرة الذنب ليست

---

(٢٤) نفس المرجع : ص ٦٧٥ ـ ٦٦٦ ٠
(**) التـوبة ٩١ ٠
(***) القيـامة ١٤ ـ ١٥ ٠
(*) (وتوبوا الى الله جميعا أيه المؤمنون لعلكم تفلحون) النور ٣١ .
(يأيها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة نصوحا) التحريم ٨ ٠
(**) آل عمـران ١٣٥ ٠
(***) النسـاء ١٨ ٠

الا لمن يتوبون من فورهم أو بعــد قليل(****) • فاذا كان أجـل الحيـاة مجهولا وهو غالبا ما يحين على حين غرة فمن الحكمة أن نستبق السـاعة أعنى أن نكون دائما على أهبة السفر وأن نحسب باستمرار حسابه(٢٥) •

والى جانب هـذا فان التوبة فى الأخلاق الاسلامية وظيفة اصلاحية فلا يكفى لكى يعتبر الفـرد تائبا أن يأسف على الشر الذى اقترفه ويعـزم الا يعـود اليه فان ذلك لا يكفى بداهة لرفع اثر العمل المقترف ••• وانمـا يقصـد بالتوبة فى الواقع موقفا للارادة أكثر تعقيدا ينظـر الى المـاضى والحاضر والمسـتقبل ويتجلى فى الأفعـال لا فى اتخـاذ خط سلوك جـديد فحسب ولكن أيضا فى اعادة تجـديد البناء الذى تهـدم بصـورة منهجيـة • وتعبير القـرآن تعبير بنـاء جـدا فى هـذا الصـدد فهو يضيف دائما الى كلمة (تاب) كلمات أخـرى مثل : (وأصلح ـ أو وأصلحوا)(*) وقوله (ثم اتقوا وأحسنوا)(**) • فهو مجموع من الشروط التى جعلها ضرورية لكسب الغفران الموعود •

وأول دليل على التوبة النصوح هو الواجب الآتى المعجل الذى بدونه تصبح فكرة التوبة متناقضة ، هـذا الواجب ينحصر فى العـدول السريع عن الذنب أعنى ايقاف الشر الذى كان المذنب يوشك أن يجترحه •

ثم تأتى من بعـد ذلك عمليتان ايجابيتان تكملان هـذا الدليل ، هما اصـلاح المـاضى وتنظيم مستقبل أفضل • وفكرة الاصلاح هى وحـدها

---

(٢٥) دستور الأخـلاق ص : ٢٥٠ ـ ٢٥١ •

(****) (انما التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قـريب) النسـاء ١٧ •

(والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلمـوا أنفسهم ذكروا اللـه فاستغفروا لذنوبهم) آل عمـران ١٢٥ •

(*) (الا الذين تابوا وأصلحوا وبينـوا فأولئك أتوب عليهم وأنا التواب الرحيم) البقـرة ١٦٠ •

(أنه من عمل منكم سوءا بجهالة ثم تاب من بعـده وأصلح فأنه غفور رحيم الأنعـام ٥٤ •

(**) المـائدة ٩٣ •

التي تبقى غامضة لا يستطاع تحـديدها كمفهوم له معنى وحيد ــ وهى تبدو لنا ــ فى الواقع ــ تتغير من طبيعتها تبعا لنوع الخطأ الواجب اصلاحه ٠

فاذا كان الخطأ فى واجب أهمل ومازال الأمر به قائما فان الاصـلاح ينبغى أن يتمثل فى قضـاء حقيقى ذى طابع اخلاقى (فكلمة أصلح) هنـا تعنى تداركا فالعمل النـاقص يجب أن يعـاد ويؤدى بطريقة مناسـبة آجـلا أو عاجـلا(***) ٠

ولكن حين تكون الحالة شرا ايجابيا حـدث فعلا فكيف نصلح ما لا يقبل الاصـلاح هنا يظهر معنى آخر للكلامة فان (أصلح) لن تعنى (أعاد) بل (عوض) ٠ واذا كان مستحيلا أن تبطل الخطأ فى ذاته فمن الممكن على الأقل أن نمحو آثاره بأداء أفعال ذات طبيعة مناقضة وها هـو القـرآن يعلمنا أن (الحسنات يذهبن السيئات)(****) وأن أولئك الذين (خلطـوا عملا صالحا وآخر سيئا عسى اللـه أن يتوب عليهم ان اللـه غفور رحيم ٠ خـذ من أموالهم صـدقة تطهرهم وتزكيهم بها)(*****) ٠

تتبقى ملاحظة أخيرة وهى أن تأثير التوبة النصوح التى تحـدث بشروطها المطلوبة ما كان لينهار بسبب العـودة المحتملة الى الذنب وهـو أمر ممكن مع العـزم الشـديد الآن فهى حالة عارضـة وعلينـا أن نكـرر جهودنا للاصلاح دون أن نيأس أبـدا واللـه سبحانه يقـول (وما كان اللـه معـذبهم وهم يستغفرون)(*) ٠

وبعـد التعرض لخصائص التكليف الأخلاقى فى القـرآن نتحـدث عن مجالاته ٠

سادسا ــ مجالات التكليف الأخـلاقى :

يمكن تحـديد تلك المجالات فى ثلاث نواح أولا : واجبات الفـرد تجاه اللـه ثانيا : واجباته تجاه ذاته وأخيرا : واجباته تجاه الآخرين وسوف نعرض لهم باختصار :

(***) (واذكر ربك اذا نسيت) الكهف ٢٤ (فعـدة من أيام أخـر) البقـرة ١٨٥ ٠

(****) هـود ١١٤ ٠

(*****) التوبة : ١٠٢ ــ ١٠٣ ــ دستور الأخلاق : ص ٢٥١ــ٢٥٣ ٠

١ ـ واجبات الفـرد تجـاه اللـه :

مطالب المؤمن بعـدة واجبـات تجـاه الخالق يكفل أداءه لهـا ببث الطمأنينة فى نفسه وضمان اشتقراره فى الحياة ففائدتها عائدة أسـاسا على الفـرد الذى يؤديها لأن اللـه غنى عن عباده لا تنفعه طاعتهم ولا تضره معصيتهم وتتلخص تلك الواجبات فى الايمان باللـه وما أنزل من حقائق والطاعة المطلقة له • وتدبر آياته(٢٦) وشكره على نعمائه(٢٧) والرضـا بقضـائه(٢٨) والتوكل عليه(٢٩) وعـدم اليأس من رحمته(٣٠) والوفاء بعهده(٣١) ودوام ذكره(٣٢) وتجنب مجالسـة الخائضين فى آياته(٣٣)

---

(٢٦) (كتاب أنزلناه اليك مبارك ليـدبروا آياته ، وليتذكر أولو الألباب) ص ٢٩ •

(أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوبهم أقفالها) محمـد ٢٤ •

(٢٧) (والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون) النحل ٧٨ •

(٢٨) (ولنبلونكم بشيء من الخـوف والجـوع ونقص من الأمـوال والأنفس والثمرات وبشر الصابرين • الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا انـا للـه وانا اليه راجعون • أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتـدون) البقـرة ١٥٥ ـ ١٥٧ •

(٢٩) (ان ينصركم الله فلا غـالب لـكم وان يخـذلكم فمن ذا الذى ينصركم من بعـده وعلى الله فليتوكل المؤمنون) آل عمران ١٦٠ •

(٣٠) (ولا تيأسوا من روح اللـه انه لا ييأس من روح اللـه الا القوم الكافرون) يوسـف ٨٧ •

(٣١) (ومنهم من عاهد اللـه لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين ، فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولـوا وهم معرضـون • فأعقبهم نفاقا فى قلوبهم الى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ماوعدوه وبما كانوا يكذبون) التوبة ٧٥ ـ ٧٧ •

(٣٢) (يأيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا) الأحزاب ٤١ •

(ولا تكونوا كالذين نسوا الله فأنساهم أنفسهم أولئك هم الفاسقون) الحشـر ١٩ •

عبـد اللـه دراز : دستور الأخـلاق فى القـرآن : ص ٢٥٥ •

(٣٣) (واذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنـا فأعرض عنهـم حتى يخوضوا فى حديث غيره واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعـد الذكرى مع القوم الظالمين) الأنعـام ٦٨ •

وأداء الفرائض من صلاة(٣٤) وزكاة وحج(٣٥) والتوبة اليه(٣٦) والتماس مغفرته وأخيرا حب اللــه(٣٧) بحيث يكون حبه فوق كل شيء(٣٨) ٠

٢ ـ واجبات الفــرد تجــاه ذاتــه :

والفــرد حسب ما يقــرر القــرآن عليه تجاه ذاته واجبات يؤديها لترتفع بها نفسه وتشرف وتصبح خليقة بالتكرم الذى أسبغه اللــه عليها وفى الوقت ذاته تكفل له تحقيق السعادة والفلاح ٠

وتلك الواجبات ذات شقين اوامر ونواهى :

فبالنسبة للشق الأول فان الفــرد مطالب بأن يحقق لذاته طهــارة النفس(٣٩) ونقــاء السريرة وأن يتحلى بالعفــة(٤٠) ويكون متحكما فى أهــوائه(٤١) صــادقا فى قولــه(٤٢) دمثــا فى أخــلاقه يتســم بالرقــة والتواضع(٤٣) فى سلوكه متزن فى أحكامه(٤٤) ـ معتدلا فى سلوكه(٤٥) ٠

---

(٣٤) (ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا) النساء ١٠٣ ٠

(٣٥) (ولــله على النـاس حج البيت من استطاع اليه ســبيلا ومن كفر فان اللــه غنى عن العالمين) آل عمــران ٩٧ ٠

(٣٦) (وتوبوا الى الله جميعا أيه المؤمنون لعلكم تفلحون) النور ٣١ ٠

(٣٧) (فسوف يأتى الله بقوم يحبهم ويحبونـه أذلة على المؤمنــين أعزة على الكافرين يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ذلك فضل اللــه يؤتيه من يشاء واللــه واسع عليم) المــائدة ٥٤ ٠

(٣٨) (ومن النـاس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشــد حبا للــه) البقــرة ١٦٥ ٠

(٣٩) (ونفس وماسواها ٠ فألهمها فجورها وتقواها ٠ قــد أفلح من زكاها ٠ وقــد خاب من دساها) الشمس ٧ ــ ١٠ ٠

(٤٠) (وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله) النــــور ٣٣ ٠

(٤١) (ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل اللــه) ص ٣٦ ٠

(٤٢) (يأيهــا الذين آمنــوا اتقــوا اللــه وكونــوا مع الصــادقين) التــــوبة ١١٩ ٠

(٤٣) (واقصد فى مشيك واغضض من صــوتك ان أنكر الأصــوات لصوت الحمير) لقمــان ١٩ ٠

(٤٤) (يأيها الذين آمنوا ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ان تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على مافعلتم نادمين) الحجرات ٦ ٠

(٤٥) (وعباد الرحمن الذين يمشــون على الأرض هونا واذا خاطبهم

=

الا أن واجبات الفرد تجاه ذاته لا تنتهى عند هذا الحد فالخير لا يتحقق للانسان بمجرد أن يفعل فقط ما أشرنا اليه سابقا من الأوامر ٠ لذلك لكى يكتمل له الخير عليه أن يمتنع عما يؤدى الى ضرره فليس عليه أن يقدم على الانتحار أو يتسبب فى بتر عضو من أعضائه(٤٦) كذلك ينهاه الشرع عن الكذب(٤٧) والنفاق(٤٨) والأفعال التى تناقض الأقوال(٤٩) والبخل(٥٠) والاسراف(٥١) والرياء(٥٢) ـ والاختيال(٥٣) والكبر(٥٤) والتظاهر بالقدرة والعلم والحسد والطمع(٥٥) والتعلق بالدنيا(٥٦) لأن

الجاهلون قالوا سلاما ٠ والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما ٠ والذين يقولون ربنا اصرف عنا عذاب جهنم ان عذابها كان غراما ٠ انها ساءت مستقرا ومقاما ٠ والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما) الفرقان ٦٣ ـ ٦٧ ٠

(٤٦) (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) البقرة ١٩٥ ٠

(٤٧) (واجتنبوا قول الزور) الحج ٣٠ ٠

(انما يفترى الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله وأولئك هم الكاذبون) النحل ١٠٥ ٠

(٤٨) ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ويشهد الله على ما فى قلبه وهو ألد الخصام ٠ واذا تولى سعى فى الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد واذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالاثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد) البقرة ـ ٢٠٤ ـ ٢٠٦ ٠

(٤٩) (يأيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ، كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون) الصف ٢ ـ ٣ ٠

(٥٠) (ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا ٠ الذين يبخلون ويامرون الناس بالبخل) النساء ٣٧ ٠

(٥١) (ولا تبذر تبذيرا ٠ ان المبذرين كانوا اخوان الشياطين) الاسراء ٢٦ ـ ٢٧ ٠

(٥٢) (فويل للمصلين ٠ الذين هم عن صلاتهم ساهون ٠ الذين هم يراءون ـ الماعون ٤ ـ ٦ ٠

(٥٣) (ولا تمش فى الأرض مرحا ان الله لا يحب كل مختال فخور) لقمان ١٨ ٠

(٥٤) (انه لا يحب المتكبرين) النحل ٣٢ ٠

(٥٥) (قال انما أوتيته على علم عندى أو لم يعلم أن الله قد أهلك من قبله من القرون من هو أشد منه قوة وأكثر جمعا) القصص ٧٨ ٠

(٥٦) (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسالوا الله من فضله) النساء ٣٢ ٠

كل هـذه الصفات خلقية بأن تفسـد بينه وبين أفـراد الجماعة ويحـدث نفرة يأباها الاسلام الذى يدعو الى الوحـدة والترابط لأنها الطريق الوحيد لسـلامة سير الحيـاة(٥٧) ٠

٣ ـ واجبات الفـرد تجاه الغير :

أمرت الشريعة الاسلامية الانسان بأداء حقوق نفسـه وجسـده فى جانب وأمرته فى الجانب الآخر الا يؤدى هـذه الحقـوق على نحـو يمس بحقوق غيره من عباد اللـه فى الدنيا ٠ لذلك نراها تحـدد له التزاماته تجاه الآخرين وأول هـذه الالتزامات ما جاء منها متعلقا بجماعته الصـغيرة أى بأصـوله وفـروعه ٠

حيث الزمت الشريعة كل فـرد بالاحسـان الى والديه(٥٨) وخفض جناح الرحمه لهما(٥٩) وطاعتهما ٠ واحترام حيـاة الأولاد(٦٠) وأداء حقـوقهم كاملـة ٠

جاء عطاء السنة فى هـذا الجانب تأكيدا للدستور الأخلاقى الذى أورده اللـه فى كتابه وطالب الأفراد بالالتزام به فى واجباتهم تجاه الآخرين الذى يشاركونهم الاخوة الانسانية ٠

فبالنسبة لواجبات الفـرد تجاه أصوله ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم تأكيدا لقوله تعالى (ووصينا الانسان بوالديه حسـنا) وكل ما جاء فى معناها بأن بر الوالدين يأتى فى المرتبة الثانية بعـد الصـلاة التى تمثل الدرجة التعبدية الأولى بالنسبة للمؤمنين كأحد الأعمال التى يحبها الله(٦١)

---

(٥٧) (ولا تمـدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحيـاة الدنيا لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى) طه ١٣١ ٠

(٥٨) (وبالوالدين احسانا وبذى القـربى) النساء ٣٦ ٠

(٥٩) (واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كمـا ربيانى صغيرا) الاسراء ٢٤ ٠

(٦٠) (ولا تقتلـوا أولادكم من امـلاق نحن نـرزقكم وايـاهم) النساء ١٥١ ٠

(٦١) فتح البارى : كتاب الآداب ـ الجزء الثالث عشر ص ٤ ٠

وان عقوق الوالدين من الكبائر(٦٢) التى تلى الشرك مباشرة وقرر أن بر الوالدين مقدم على الجهاد فى سبيل اللـه(٦٣) وان اشراك الاباء لا يمنعهم الحق فى بر أبنائهم لهم(٦٤) .

كذلك ذكر الرسول فضل صلة الرحم تأكيدا لما ورد بالكتاب الكريم من آيات فى هـذا الشأن(٦٥) عندما اعتبرها أول عمل يأتيه الإنسان بعـد الفروض التعبدية وتدخله الجنة(٦٦) من مغبة القطع واعتبره عمـلا آثمـا يحجب عن صاحبه الجنة(٦٧) .

وحبب فى صلة الرحم عندما اعتبرها من مبررات بسط الرزق وطـول العمـر(٦٨) وفضلها اشمل من هـــذا اذ هى أثر من آثار الرحمن الالهيـة مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من رحمة اللـه(٦٩)

وقال ان الوصول لا يكفى فيه أن يصل الانسان من يصـله فقط بل الواصـل هو الشخص الذى يصل من قطعه(٧٠).

وبالنسبة لواجبات الأفراد نحو أبنائهم ذكر الرسول الكريم الأوليات الأولى هى احترام حياة الأبناء تأكيدا لما أكد عليه القـرآن واعتبار قتـل الأبنـاء من أعظم الذنوب عند الله وتأتى مباشرة بعـد الشرك به وأكـد بصفة خاصة على الاناث اللاتى كن موضع كراهية العـرب . وذكر أن من رزق بهن فأحسن اليهن كن له سترا من النـــار .

---

(٦٢) المرجع السابق : ص ١٣
(٦٣) المرجع السابق : ص ٤ .
(٦٤) المرجع السابق ص ١٧ .
(٦٥) (فهـل عسيتم ان توليتم أن تفسـدوا فى الأرض وتقطعـوا أرحامكم) سـورة محمد آية ٢٢ أيضا : (الذين ينقضون عهد الله من بعـد ميثاقه ويقطعون ما أمر اللـه به أن يوصل ويفسدون فى الأرض أولئك هم الخاسرون) البقـرة ٢٧ .
(٦٦) المرجع السابق : ص ١٩ .
(٦٧) المرجع السابق : ص ١٩ .
(٦٨) المرجع السابق : ص ٢٠ .
(٦٩) ارجع السابق : ص ٢٣ .
(٧٠) المرجع السابق : ص ٢٩ .

كذلك حبب فى الرحمة بالأبناء والشفقة بهم وحسن معاملتهم(٧١) وتواردت أحاديث كثيرة تحض على الرحمة وتذكر فضلها ونبه على أن التراحم ليس مقصورا على بنى الانسان بعضهم ببعض بل هو أشمل ويمتد حتى يعم الحيوان أيضا وهو صفة من صفات المؤمنين(٧٢) ٠

كان هذا فيما يتعلق بالتزامات الفرد تجاه جماعته الصغيرة أى باصوله وفروعه كما أوردها القرآن الكريم وأيدتها السنة المحمدية ثم تبدأ دائرة الالتزام نحو الغير تتسع لتشمل أولا الأقرب من هؤلاء الغير الا وهو الجار ٠ وقد وصى به الرسول تمشيا مع النصوص القرآنية(٧٣) ٠ واعتبر من يؤذى جاره خارجا عن دائرة الايمان(٧٤) كما نهى عن احتقار الناس على أى نحو كان سواء تعلق بشخصه أو بسلوكه(٧٥)وذكر أن الجار الأولى بالبر هو الأقرب بابا(٧٦) وحض على اكرام الضيف وعده علامة من علامات الايمان بالله(٧٧) وحث على عمل المعروف واعتبر أن كل معروف حتى ولو لم يزد عن كلمة طيبة يتفوه بها الانسان فانها تعد له صدقة يؤجر عليها وتغلق دونه بابا من النار(٧٨) ودعا الناس الى أن تشفع لبعضها بالخير فى جميع المناسبات سواء كانت شفاعتهم تلك ستقبل أم لا (٧٩) ٠

٤ ـ واجبات الفرد تجاه جماعته الكبرى :

أما بالنسبة للجماعة الكبرى فنقرأ من دستور القرآن الأخلاقى للجماعة الاسلامية ان كل فرد **مامور** ٠ باداء الأمانات(٨٠) ٠ والوفاء

---

(٧١) فتح البارى : ص ٣٢ ٠
(٧٢) فتح البارى : ص ٤٥ ٠
(٧٣) النساء : آية ٣٦ ٠
(٧٤) فتح البارى : ص ٥٠ ـ وايضا ص ٥٣ ٠
(٧٥) المرجع السابق : ص ٥٢ ٠
(٧٦) المرجع السابق : ص ٥٤ ٠
(٧٧) المرجع السابق : ص ٥٣ ٠
(٧٨) المرجع السابق : ص ٥٥ ، ٥٦ ٠
(٧٩) المرجع السابق : ص ٦٠ ٠
(٨٠) (ان الله يامركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها) النساء ٥٨ ٠

بالعهد(٨١) وأداء الشهادة الصادقة(٨٢) ٠ واصلاح ذات البين(٨٣) ٠ والتراحم(٨٤) ٠ والاحسان ولاسيما الى الفقراء(٨٥) ٠ وتحرير العبيد(٨٦) . أو تيسير حريتهم(٨٧) ٠ وتثمير أموال اليتامى(٨٨) ٠ والعفو(٨٩) ٠ ودفع السيئة بالحسنة(٩٠) ٠ والدعوة الى الخير والنهى عن الشر (٩١) ٠ ونشر العلم(٩٢) ٠ والاخوة والكرم(٩٣) ٠ والحب العام والعدل والرحمة(٩٤) ٠ ونهى عن القتل(٩٥) ٠ والسرقة(٩٦) ٠ والغش(٩٧) ٠ والاختلاس(٩٨) ٠

---

(٨١) (وأوفوا بالعهد ان العهد كان مسئولا) الاسراء ٣٤ ٠

(٨٢) (واذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى) الأنعام ١٥٢ ٠

(٨٣) (انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين أخويكم واتقوا الله لعلكم ترحمون) الحجرات ١٠ ٠

(٨٤) (والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم) الفتح ٢٩ ٠

(٨٥) (ويسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل وما تفعلوا من خير فان الله به عليم) البقرة ٢١٥ ٠

(٨٦) (وما أدراك ما العقبة ، فك رقبة) البلد ١٢ ـ ١٣ ٠

(٨٧) (والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا وآتوهم من مال الله الذى آتاكم) النور ٣٣ ٠

(٨٨) (ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح) البقرة ٢٢٠ ٠

(٨٩) (والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس) آل عمران ١٣٤ ٠

(٩٠) (ويدرءون بالحسنة السيئة أولئك لهم عقبى الدار) الرعد ٢٢ ٠

(٩١) (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون) آل عمران ١٠٤ ٠

(٩٢) واذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه) آل عمران ١٨٧ ٠

(٩٣) (والذين تبؤوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما أوتوا) الحشر ٩ ٠

(٩٤) (ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذى القربى) النحل ٩٠ ٠

(٩٥) (ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق) الأنعام ١٥١ ٠

(٩٦) (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) المائدة ٣٨ ٠

(٩٧) (ويل للمطففين ٠ الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون ٠ واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) المطففين ١ ـ ٣ ٠

(٩٨) (ولا تبخسوا الناس أشياءهم) الاعراف ٨٥ ٠

وكل تملك غير مشروع(٩٩) ٠ وأكل مال اليتيم(١٠٠) ٠ وخيانة الأمانة(١٠١) ٠ الايذاء بلا داع(١٠٢) ٠ الظلم(١٠٣) ٠ والتواطؤ على الشر وشهادة الزور(١٠٤) ٠ وكتمان الحق(١٠٥) ٠ وقول السوء(١٠٦) ٠ سوء معاملة اليتيم أو الفقير(١٠٧) ٠ والسخرية واحتقار الناس(١٠٨) ٠ التجسس(١٠٩) ٠ الافتراء(١١٠) اللامبالاة بالشر العام(١١١) ٠

الى جانب هذا فقد رسم القرآن للفرد أسلوب تصرفه الفردى كى يحقق به صالحه العام فرغب اليه أن يكون سلوكه مهذبا يبعد صاحبه عن ايذاء غيره أو ايذاء نفسه ٠ فوجهه للاستئذان قبل الدخول على الغير(١١٢) وخفض الصوت عند التحدث والتحية عند الدخول(١١٣) ورد التحية بأحسن

---

(٩٩) (يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا أن تكون تجارة عن تراض منكم) النساء ٢٩ ٠

(١٠٠) (وآتو اليتامى أموالهم ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب ولا تأكلوا اموالهم الى أموالكم انه كان حوبا كبيرا) النساء ٢ ٠

(١٠١) (يأيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونو أماناتكم) الأنفال ٢٧ ٠

(١٠٢) (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا) الأحزاب ٥٨ ٠

(١٠٣) (ومن يظلم منكم نذقه عذابا كبيرا) الفرقان ١٩ ٠

(١٠٤) (ولا تعاونوا على الاثم والعدوان) المائدة ٢ ٠

(١٠٥) (واجتنبوا قول الزور) الحج ٣٠ ٠

(١٠٦) (ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه) البقرة ٢٨٣ ٠

(١٠٧) (لايحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم) النساء ١٤٨ .

(١٠٨) (فأما اليتيم فلا تقهر ٠ وأما السائل فلا تنهر) الضحى ٨ـ٩ ٠

(١٠٩) (يأيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم) الحجرات ١١ ٠

(١١٠) (ولا تجسسوا) الحجرات ١٢ ٠

(١١١) (ويل لكل همزة لمزة) الهمزة ٣ ٠

(١١٢) (لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ٠ كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون) المائدة ٧٨ ـ ٧٩ ٠

(١١٣) (يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون) النور ٢٧ ٠

منها وحسن الجلسة(١١٤) وأن يكون موضوع الحديث خيرا(١١٥) واستعمال أطيب العبارات(١١٦) والاستئذان عند الذهاب(١١٧) ٠ كل هذه الوصايا التى يقدمها القرآن للفرد تهدف الى جعله انسانا مهذبا فى قوله مطمئن النفس فى حياته ـ ايجابيا فى الحياة بعمله لا يقصر ايجابيته على منفعته وحده بل تتسع لتشمل جميع أفراد الجماعة معه بما يدعم العلائق الاجتماعية ويثبت قواعد الحضارة ٠

---

(١١٤) (فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة) النور ٦١ ٠

(١١٥) (واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) النساء ٧٦ ٠

(١١٦) (يأيها الذين آمنوا اذا قيل لكم تفسحوا فى المجالس فافسحوا يفسح الله لكم) المجادلة ١١ ٠

(١١٧) (وتناجوا بالبر والتقوى واتقوا الله الذى اليه تحشرون) المجادلة ٩ ٠

(وقل لعبادى يقولوا التى هى احسن ان الشيطان ينزغ بينهم ان الشيطان كان للانسان عدوا مبينا) الاسراء ٥٨ ٠

(انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله واذا كانوا معه على أمر جامع لهم لم يذهبوا حتى يستأذنوه) النور ٦٢ ٠

الفصل السابع

الحـــدود فى الاســـلام

أولا ـ مفـــاهيم أســـاسية ٠

ثانيــا ـ المصالح التى تحميها العقوبة فى الشريعة الاسلامية ٠

ثالثــا ـ المبادىء الأساسية للتشريع العقابى فى الاسلام ٠

رابعــا ـ السمات المميزة للتشريع العقابى الاســلامى ٠

خامسا ـ الهـــدف من العقــوبة ٠

سادسا ـ عقوبات الحـــدود والقصـــــاص كنمـــاذج تطبيقية لفلسفة الاســـلام العقــابية ٠

الحــدود فى الاســلام

أولا ـ مفــاهيم أســاسية :

الحـد هو لغة الفصل بين شيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخـر أو لئلا يتعــدى أحـدهما على الآخر وجمعه حـدود(١) ٠

وورد فى لسان الشارع بمعنى التشريعات التى شرعها اللــه للعبــاد من الحلال والحرام وقـد سميت حـدودا لأنها فصلت وميزت بين ما يجوز وما لا يجوز وما يحل وما يحـرم ٠ ومن هـذه الحـدود معاصى لا تقـرب كالنواهى للمرء وفيها ورد قوله تعالى (تلك حـدود اللــه فلا تقربوها)(٢) ٠

ومنها ما لا يتعـدى كالمواريث المعينـة وتزويج الأربعـة وتحـديد الطـلاق بثلاث وفيه قوله تعالى : (تلك حـدود اللـه فلا تعتدوها ومن يتعد حـدود اللـه فأولئك هم الظالمون)(٣) وقوله تعـالى (ومن يعص اللــه ورسوله ويتعـد حـدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين)(٤) ٠

ويطلق الحـد ايضـا على العقـوبات المقـررة المفروضـة على بعض المعاصى والكبائر كحـد الزنا وحـد السرقة وغيرهما(٥) ٠

وسوف يقتصر بحثنا فى هـذا الفصل على ذلك المعنى الأخير للحـدود باعتباره يمثل جانب التشريع العقابى فى المجتمع الا أنه لا يمثله منفـردا وانما يوجد بجانبه القصاص والتعازير وكل منهم يمثل جزءا مكملا للاطار العـام للتشريع العقابى الاسـلامى بما يتميز به من خصـائص فالحـدود

---

(١) لســان العــرب مادة « حــد » ٠
(٢) البقـــرة ١٨٧ ٠
(٣) البقـــرة ٢٢٩ ٠
(٤) النســـاء ١٤ ٠
(٥) أبو شهبه : الحـدود فى الاســلام : ص ١٣١ ٠

وان اتفقت مع القصاص فى انهما عقوبات مقــدرة للاعتــداء على مصالح أعتبرت حقــا للــه تعالى بالنص إلا أنها تختلف عنهــا فى انهما لا يجــوز العفو فيها ببدل أو بغير بدل لأنها مقــدرة للاعتداء على مصالح اعتبرت حقا للمجتمع أســاسا وحق المجتمع لا يقبل الاسقاط ٠

أما القصاص فهو عقوبة الدماء بشــكل عام أى أن الجانب الفــردى فيها يغلب على جانب الجماعة لذلك فهى تقبل التنازل عنها الى اخــذ الدية أو حتى العفو المطلق عن الجانى ٠

أما نقطة الافتراق الثانية بينهما فترجع الى أن عقوبات الحــــدود لا يلاحظ فيها المساواة بين ذات الفعل والعقوبة وانما يلاحظ فيها المناسبة بين الفعل وأثره الضــار على الجماعة بعكس القصاص الذى يكون العقــاب فيه قائما أساسا على المساواة بين الجريمة وعقوبتها ٠

والقصاص والحــدود معا يختلفان عن التعازير فى أنهما عقوبات مقدرة منصوص عليها من الشارع حقا للــه تعالى اما التعــازير فهى عقوبات غير مقــدرة من الشارع بل هى متروكة لولى الأمر ليقدرها وفقا للظروف المتغيرة بما يكفل حماية أمن وسلامة المجتمع فى ضــوء المبادىء الاساسية للاسلام ٠

وعليه نستطيع أن نقول أن النظام الجنائى الاسلامى يضم مجموعة لعقوبات التى تسمى بجرائم الحــدود والقصاص وقــد شرعت لحماية قــدر ثابت من المصالح التى اعتبرها الشارع اساسية لوجود اى مجتمع لا تتغير ولا تتبدل بتغير الأمكنة أو الأزمنة حيث خصها اللــــه سبحانه وتعــالى بتحــديد قــدر العقوبة عليها نصــا ٠ ولم يترك امر الحفاظ عليها بتولاه البشر حتى لا يخطئوا الوســيلة التى تؤدى الى صــيانة المصــالح التى أرادها اللـــه ســـبحانه ٠

وتــدل النصوص القــرآنية على أن تلك المصالح الأساسية تــدور حول الانسان فى حيــاته وماله أيضا فى كرامته ومعنوياته وتحفظ له نسله قــويا عـــزيزا ٠

والى جانب هــذه المصالح الأساسية توجد مصالح أخــرى مستوجبة

للحماية الجنائية تبعا لتجدد وتطور المجتمعات الانسانية وهى ما يشكل الاعتداء عليها أو الاضرار بها جرائم التعازير وهى ما ترك أمر تقديرها لولاة الأمور يحددونها وفقا لما تستوجبه المصلحة الخاصة بكل جماعة فى اطار المبادىء الأساسية للدولة الاسلامية ٠

وسوف نقتصر فى معالجتنا هنا على مجموعة الحدود والقصاص وهى التى وردت فيها نصوصا محددة ومن خلالها نستطيع أن نتعرف أكثر على المصالح التى حرص الشارع الاسلامى على حمايتها من خلال تشريعاته العقابية التى تعكس وجهة النظر الاسلامية لما يجب أن يقوم عليه أى مجتمع ٠ اما عن جرائم التعازير فانها تخرج عن نطاق بحثنا ٠

ثانيا ـ المصالح التى تحميها العقوبة فى الشريعة الاسلامية :

من أبرز الخصائص الملاحظة فى التشريع العقابى الاسلامى أنه يمثل أكبر درجات الحماية للمصالح الأساسية لجماعات الناس تلك التى لا تقف فقط عند حد المصالح الضرورية للتعايش الاجتماعى وانما تزيد فى حمايتها الى أن تصل الى المصالح المعنوية للجماعة كى تحافظ على الفضيلة وبالتالى على الانسان فى معنوياته وأخلاقه التى يجب أن يكون عليها لخلق مجتمع فاضل ومتكامل(٦) ، فالشريعة الاسلامية جاءت أساسا لتحمى الفضيلة ولتحقق المصلحة لأكبر عدد ممن يظلهم المجتمع بما يكفل لهم حياة مطمئنة مثمرة ٠

ولقد أجمع فقهاء الاسلام على رد أصول المصالح التى حماها الاسلام فى تشريعه العقابى الى خمسة أصول يجب المحافظة عليها وهى حفظ النسل والنفس والمال والدين والعقل ٠

والأصول الثلاثة الأولى مستفادة من النصوص القرآنية الواردة فى حد الزنى الذى شرع لحماية النسل وحفظ النوع الانسانى ٠ ومن القصاص الذى وضع حماية للحياة الانسانية يمنع الاعتداء على النفس أو الاطراف أو أى جزء من أجزاء الجسم ٠

---

(٦) د٠ مأمون سلامة : العقوبة وخصائصها فى التشريع الاسلامى ٠ بحث مقدم ضمن أعمال الحلقة الثانية لتنظيم العدالة الاجتماعية ٠

ومن حد القذف الذى يهدف الى الحفاظ على سمعة الانسان وكرامته والابتعاد به عن مواطن الاهانة وهو أيضا من باب الحفاظ على النفس ٠

ومن حد السرقة الذى وضع حماية للأموال من الاعتداء عليها ومن حد الحرابة الذى جاء صيانة لدماء الناس وأموالهم وأعراضهم وتأمين سبل العيش والتنقل والارتحال لهم ٠

أما عن الأصل الرابع ـ وهو حماية الدين ـ فهو مستفاد من حد الردة الذى قررته السنة المحمدية ٠

والأصل الخامس الخاص بحفظ العقل ـ فهو مستمد من اجماع الصحابة بتقرير ثمانين جلدة حدا للشرب قياسا على حد القذف ٠

ومما لا شك فيه أن هذه الأصول الخمسة تشكل الأعمدة الأساسية فى بناء أى مجتمع ـ لذلك حرص الشارع الاسلامى على حمايتها ومنع الاعتداء عليها فى اطار من المبادىء الأساسية التى يلتزم بها عند توقيع العقوبة ٠ حيث تشكل تلك المبادىء النقطة التالية فى عرضنا ٠

ثالثا ـ المبادىء الأساسية للتشريع العقابى فى الاسلام :

يستند النظام العقابى فى الاسلام الى مبادىء ثلاثة اولها انه ينص على ما يلى :

١ ـ لا تكليف بدون رسالة : وقد وردت النصوص القرآنية متضافرة على تاكيد هذا المبدأ(٧) فحكمة الله قضت بأنه سبحانه لا يعاقب أحدا من عباده الا اذا بلغ رسالته اليه وأنذره بسوء العقبى ان خالف ويحسن العقبى ان أطاع ثم لم يخالف وهذا من مقتضيات العدل الذى يشكل ركنا أساسيا فى بناء النظام الاسلامى بأسره ٠

٢ ـ مبدأ المساواة فى العقوبة بالنسبة لجميع الأفراد : ويعد هذا المبدأ من الأولويات التى جاءت بها الشريعة فجميع الأفراد المخاطبون

---

(٧) (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) ٠ (رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل) ٠ (وان من أمة الا خلا فيها نذير) (وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث فى أمها رسولا يتلو عليهم آياتنا) ٠

بالنص التجريمى يخضعون لذات العقوبة المقررة لارتكاب الجريمة دون تمييز بينهم لجنس أو لون أو مكانة اجتماعية ٠

ويضيف فضيلة الأستاذ الشيخ / محمد أبو زهرة رأيا يرى فيه أن الاسلام نظر نظارة لم يسبق اليها نظام بالنسبة للعقوبة عندما قرر أن الجريمة تكبر مع المجرم الكبير ، والعقوبة تناسب الجريمة فيجب أن كبر مع كبر المجرم مستندا فى هذا الى النصوص القرآنية التى تجعل عقوبة العبد بالنسبة للعقوبات التى تقبل القسمة ، على النص من عقوبة الحر(٨) ٠

ونحن لا نستطيع أن نأخذ هذه المقررة التى تقول أن العقوبة تكبر مع كبر المجرم على اطلاقها لأن كبر الفرد لا يتحدد فقط بحالة الحرية أو العبودية وانما هناك كثير من الأمور التى تشكل مكانة الفرد فى الجماعة غير ذلك ٠ وأننا نرى فى تقرير عقوبة العبد على النصف من عقوبة الحر انها ما هى الا نوع من التكافل بين الحقوق والواجبات التى اتخذها الاسلام مبدأ من مبادئه ٠ فالعبد يعانى نقصا فى الانسانية أى نقصا فى الحقوق التى اوجبها الله للجميع فلا بد أن تكون واجباته أقل من واجبات غيره المتمتع بكامل الحقوق والعقوبة من حيث هى مخالفة لواجب وتتناسب مع قدر المخالفة فلا بد أن تكون عقوبته على النصف من عقوبة الشخص المكتمل الانسانية باكتمال حقوقه ٠ ومصداق ذلك انه لو اعتنق عبد وارتكب جريمة فانه يستحق عليها العقاب كاملا على الرغم من أن مكانته فى الغالب تكون باقية على حالها لم يعترها تغيير فان كان فردا من أفراد الطبقة الدنيا فى المجتمع فى حالة العبودية فأغلب الظن انه لم يحقق حراكا كبيرا فى حالة العتق وان التغير الحقيقى الذى طرأ عليه واستحق له العقاب الكامل هو أنه أصبح متمتعا بحقه الانسانى كاملا ٠

والأمر الذى يجب ملاحظته فى تناول القرآن لشئون العبيد فى جميع تشريعاته أن الاسلام ليس منشئا لنظام الرق وانما هو معالج

---

(٨) محمد أبو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع ص ٣٣ ، ٣٤ ٠

الموقف كان قائما وقد حرص على فتح جميع المنافذ التى تساعد على تسربه وأغلق جميع المصادر التى تؤدى الى وجوده ٠ لأنه وضع يتناقض مع المبادىء الأساسية التى قررها الاسلام للبشر وعلى رأسها الحرية والمساواة للجميع ومعالجته لهذه الأمور كان من باب معالجة الأمور الوقتية التى عمل على الا يكتب لها البقاء ٠ أما وقد انتهى هذا الوضع فلا مكان للقول بأن العقوبة تكبر لكبر المجرم ٠ لأن الجميع سواء أمام القانون شريفهم ووضيعهم ٠

٣ ـ أما عن المبدأ الثالث فهو يؤكد شخصية العقوبة : أى انها لا تطبق ولا توقع الا على مرتكب الجريمة الذى ثبتت مسئوليته عنها سواء أكان هذا فى الحدود أو القصاص او التعاذير ٠ ولا يتحمل بها غير الجانى ٠

أما بالنسبة للدية فهى ليست عقوبة بالمعنى الجنائى الدقيق وانما هى من قبيل التعويض عن الاضرار التى لحقت بالمجنى عليه أو ذويه من الجريمة فيمكن أن يلتزم بها غير الجانى ٠

رابعا ـ السمات المميزة للتشريع العقابى الاسلامى :

من أبرز الصفات المميزة للتشريع العقابى الاسلامى والذى يختلف بها عن غيره من التشريعات الوضعية أنه عرض لظاهر الأعمال وباطنها وذلك عندما رتب على جميع الأعمال والتكليفات آثارا دنيوية وأجزية أخروية بالاثابة والعقاب فما يمكن أن يجرى عليه الاثبات من الأعمال الظاهرة يعاقب عليه الشرع فى الدنيا ٠ وما لا يمكن ان تجرى فيه البينات وليس ظاهرا مكشوفا يكون العقاب حيه أمام اللـه سبحانه وتعالى يوم القيامة فمرتكب الخطيئة يأخذ بما ارتكب لا محالة ان ادركه الاثبات حوكم فى الدنيا على ما ارتكب ثم أمره الى اللـه يوم القيامة ٠ وان لم يؤخذ بجريمته فى الدنيا ـ أما لأنها غير قابلة للاثبات أو لأن المجرم استطاع النجاة من العقاب ـ ولم يمكن ثمة اثبات فيما يمكن فيه الاثبات فان العقاب لاحق به أو الآخرة لا ريب ٠

ومن هذا الجانب اتصلت الشريعة بالضمير الانسانى ـ الذى حرص الاسلام على تربيته وتقويته ـ ذلك الضمير الذى يجعل المؤمن يشعر بانه

فى رقابة مستمرة وانه وان خفى عن أعين الناس لا يخفى على اللــــه من عملــه خافيــــة(٩) ٠

كذلك من أهم سمات التشريع العقابى الاسلامى أن العقوبات لا ينظر فيها الى مقــدار الفعل المرتكب ولا الى مقــدار الاعتــداء الشخصى الواقع مباشرة على الآحاد ٠ وانما ينظر فى تقــدير عقوبتها الى الآثــار المترتبــة ســواء أكانت قريبة أم بعيدة ٠

فجرائم الاعتداء على الجماعة ـ وهى جرائم الحــدود ـ لا يلاحظ فى عقوبتها المساواة بين ذات الفعل والعقوبة بل يلاحظ فيها أن تكون مناسبة لاثارها الضــــارة المقسمة ٠ ويلاحظ فيها الردع العام ولا يلاحظ فيها الجزاء الخاص على الفعل فليست العدالة فى العقوبة فيها ٠ تكون بالمســاواة بين الفعل وجزائه وانما تكون بالمناسبة بين العقوبة وآثــار الفعــل ونتــائج العقاب ٠

أما الجرائم الأحادية فان العقوبة يجب أن يكون الملاحظ فيهــا هــو المساواة بين الجريمة والعقاب وهو القصاص ٠ كما اشترط فيه العــدل عند الاقتصاص من الأعداء ومعاقبتهم بما فعلوه ٠ والعقوبة فى الجرائم الأحادية تقبل العفو من المجنى عليه(*) بينما فى الجرائم الجماعية لا تقبل العفو عن المجنى عليه لأنهــا حق للمجتمع وحق المجتمع لا يســقط بعــــد ثبــوته والحكم بــه(١٠) ٠

وأيضا يتسم التشريع الاسلامى بأن العقوبات فيه متفاوتة بمقــدار الاعتداء الواقع على المحمية ٠ حيث أن المصالح تنقسم الى ثلاثة أقسام : ضرورى وحاجى وتحسينى والضرورى ما لا يمكن الحياة بدونه أو يكون فى نقصه من أمر ضرورى للانسان والحاجى ما يمكن معه الحياة ولكن يضيق

---

(٩) محمد أبو زهرة : الجريمة والعقوبة (قسم العقوبة) ص ٢١ـ٢٢٠

(١٠) محمــد أبو زهــرة : الجريمــة والعقوبة فى الفقه الاســلامى : قسم الجريمة ص ١٥٢ ٠

(*) (وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصــابرين) النحـــل ١٢٦ ٠

والتحسيني ما يمكن معه الحياة من غير ضيق ولكن يفقده بفقد المرء جزءا من سعادته أو هناءته أو كرامته ٠

ومن هنا جاء التفاوت في مقدار العقوبة ، فالعقوبة بسبب الاعتداء على ضروري أقواها ودونها ما يكون عقوبة على الاعتداء على حاجي ودونها ما يكون لأجل التحسيني فعقوبة الزنى أقوى من عقوبة القذف ٠ وكذلك الشأن بالنسبة للأموال فسلب ما هو ضروري بالنسبة للأموال بحيث لا يتحقق معه الامن على الأموال كالسرقة أو قطع الطريق اعتداء على أمر ضروري فتكون العقوبة غايظه بمقدار الأثر المترتب على الفعل اذ أنه بشيوع السرقة يتعرض المال للضياع ٠ وضياع المال مناقض لأصل ثبوت المحافظة عليه فكان لا بد أن يكون العقاب مناسبا لهذه الجريمة ٠ ولا يعد مثل ذلك الاستيلاء على المال بطريق الغضب لأن الاغتصاب علنا يمكن اثباته بالبينات ويمكن استرداده بسلطان القضاء ٠ ولذلك كانت عقوبة السرقة أشد من عقوبة الاعتداء بالاغتصاب ٠ الا الأول اعتداء على أمر ضروري وهو أصل المال بالنسبة للجماعة كلها ٠ اما الاغتصاب فهو اعتداء جزئي يمكن معه استرداد المال ولكن بضيق ويكون الناس بالنسبة للغصاب في حرج وفوق ذلك فان السرقة تكون في خفية ومن غير اعلان فيكون الأمن كله في خلل ويكون الضياع الذي لا اثبات فيه الا ان يتمكن المجني عليه من القبض على السارق وليس ذلك بسهل وفي أكثر الأحيان تعرض حياة المسروق للتلف والسراق الذين يفرون وينجون اضعاف الذين يقبض عليهم ٠

ودون الجريمتين السابقتين النصب والخداع فانه يمس كماليا اذ يمس ارادة التصرف في المال عن بيئة ومعرفة وادراك صحيح بوجوه الكسب والخسارة وهكذا نجد أيضا أن الجرائم في هذا الباب تفاوتت بمقدار قوة المصلحة فالجريمة التي تمس المال وتضيعه أقوى عقوبة من الجريمة التي تمسه ويمكن استرداده ودون ـ الاثنين ما يمس المال وتكون لارادة المجني عليه دخل وان كان مخدعا(١١) ٠

---

(١١) محمد أبو زهرة : الجريمة والعقوبة : قسم العقوبة : ص ٦٤ ـ ٦٥ ٠

والنقطة الرابعة هي أن تقــديـر العقــوبة لا يرتبط فقط فى النظــام التشريعى الاسلامى بدرجة جسامة الضرر الناشىء عن الجريمة وانما بدرجة جسامة الاثم أو المسئولية ٠ ولذلك فان العقوبة تختلف باختلاف العمـد والخطأ غير العمـدى ، وتفصيل ذلك هو أن العقـوبة قبل لحظـة ارتكاب الجريمة مباشر أثرا تهذيبيا فالنص الجنائى يخاطب ارادة الفـرد ويهـدد بتوقيع العقوبة عند مخالفته أوامر المشرع ونواهيه وهـذا التهـديد بتوقيع العقوبة يعمل كباعث مانع من ارتكاب الجريمة يتمثله الجانى عند تواجـد البواعث الدافعة على ارتكابها ومن ذلك تظهر وظيفة العقـوبة التهـديدية ودورها فى الردع العام والوقاية من الجريمة فهى توجه الأفراد لكى يتجنبوا فى سلوكهم مخالفة أوامر المشرع ونواهيه ٠ وكذلك اذا ما وقعت الجريمة فان دور الارادة يكون حاسما فى تقـدير قـدر العقوبة وهـذا ما يفسر أن عقوبات الحـدود بما فيها القصاص هى دائمـا مرتبطـة بجرائم عمـدية تقـوم على ارادة المخالفة والاضرار بالمصالح المحمية أما الجرائم غير العمدية فنجـد أن الدية تلعب دورا هاما فيها فمن ذلك نخلص الى التنـاسب بين درجة الاثم والمسئولية وبين العقوبة فى التشريع الاسلامى(١٢) ٠

خامسا ــ الهـدف من العقوبة :

العقوبة فى التشريع الاسلامى هى ايلام مقصود ينزل بالجانى كأثر قانونى لارتكابه الجريمة عن طريق السلطة المنوط بها القضـاء ٠

والقصـد من وراء الايلام ما يحققه من أهـداف فى نفس الجانى من جهة وفى نفوس الآخرين من جهـة أخـرى من وقاية للمجتمع من الجرائم المستقبله(١٣) عن طريق وظيفتى العقوبة فى الردع والاصلاح ٠

ويتحقق الردع قبـل ارتكاب الجريمـة عن طريق التهـديد بتوقيع العقوبة الذى يوجه الى ارادة الفـرد ليشكل باعثا مانعا من ارتكابهـا ٠ أما بعـد ارتكاب الجريمة فان الردع يتطلب أعمال النص بالعقوبة ٠ وهـو

---

(١٢) مأمون سلامة : العقوبة وخصائصها فى التشريع الاســلامى (بحث مقدم ضمن أعمال الحلقة الدراسية الثانية لتنظيم العدالة الاجتماعية).
(١٣) مأمون سـلامة : المرجع السـابق ٠

هنا الزجر للجانى ـ ذلك أن التهـديد بتوقيع العقوبة يفقـد كل مقوماته اذا لم يكن هناك تطبيق لتلك العقوبة عند ارتكاب الجريمة(١٤) ٠

أما الدور الاصلاحى للعقوبة فيتمثل فى كونها وسيلة لعلاج الجانى واستئصال أسباب الخطورة الاجرامية لديه ٠ والخطورة الاجرامية تتواجد كلما كان هناك احتمـال لارتكاب جـرائم مستقبلة من الجانى ، وهـذا الاحتمال يتواجد كلما قل أو انعـدم الأثر التهـديدى للعقـوبة فى نفس المجـرم ـ ولذلك فان العقـوبة ينبغى أن تنطـوى على ايـلام يتمثـل فى الانتقاص من حقوق المجـرم ٠ وهـذا الايلام المقصـود هو الذى يسـاعد على تقـويم الجانى وتهـذيبه فيتمثـل للأوامـر والنـواهى التشريعيـة وما تنطوى عليه من تهـديد بتوقيع العقوبة عنـد مخالفتهـا والايـلام فى العقوبة وان كان فى ظاهره اذى يصيب المجرم الا أنه يحقق نفعا للمجتمع وللمجرم ذاته فلا يعود الى ارتكاب الجريمة كما يحقق زجـرا لارادته على اختيارها للسلوك غير المشروع دون السلوك المتفق وصالح الجماعة(١٥) ٠

ومن الاستقراء للنصوص التى وضعت فى الحدود والقصاص نجد انها شرعت عقابا لجرائم موغلة فى الافساد ومخلة بمصالح أساسية لا غنى لمجتمع فاضل عن رعايتها والمحافظة عليها لأن معانى الحياة الانسـانية الكريمـة لا تتوافر الا اذا توافرت هـذه الأمور استدامة لمعنى التكريم الذى أوجبه الله سبحانه للانسان بقوله عـز وجل : (ولقـد كرمنـا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) ٠

وأن هـذه الجرائم قـدرت لها عقوبات دنيوية متفاوتة بمقدار الآثار السيئة والعواقب الوخيمة العائدة على المجتمع من جرائها وان تساووا جميعا فى حظهم من العقوبة الأخروية ٠

كذلك كان كل عقاب وضع لأى من هـذه المعاصى يلاحظ فيه التحقيق التام لهـدف العقوبة من ورائه ٠

---

(١٤) نفس المرجـع ٠
(١٥) المرجـع السـابق ٠

وسنرى الآن كيف تمثل عقوبات الحدود والقصاص النموذج التطبيقى لفلسفة الاسـلام العقابية ٠

سادسا ـ عقوبات الحدود والقصاص نماذج تطبيقية لفلسفة الاسلام العقـابية :

يلاحظ كما سبق أن أشرنا اننـا سنقصر حديثنا عن الحدود على تلك التى ورد فيها نص من القرآن وسنعالج ما جاءت به السـنة فى موضـعه ٠ والحدود المنصوص عليها من الكتاب العزيز أربعة هى : حـد الزنا ـ حـد القـذف ـ حـد السرقة ـ حـد الحرابة ٠ هـذا الى جانب عقوبات القصاص التى سنعرض لها بعـد الحـدود ٠

حـــد الزنى :

ان المصلحة التى يحميها الشرع بتقريره لهـذه العقوبة هى المحافظة على النسل والمحافظة على النوع الانسانى بحيث تكون الأجيال قـد ربيت على أساس التآلف الاجتماعى وملاحظة حق الغير وأن يكون الجيل قويا فى جسمه وفى عقله وفى دينه وفى خلقه ٠ وان ذلك لا يكون الا اذا ربى الطفل بين أبويه ٠ والا اذا كان لكل ولد كالىء يحميه ويحنو عليه ويرعاه ٠ وانا هـذا يقتضى بلا ريب تنظيم الزواج تنظيما يكفل نسلا قويا ٠ ويكفل رعـاية أبوية تتربى فيها كل العواطف الانسانية التى تكون الألفة الاجتماعية ٠ ثم تتعـدى الى الانسانية كلهـا ٠

ولذلك نظم الاسلام أحكام الزواج وحمى الحياة الزوجية ومنع الاعتداء عليها بأى نوع من أنواع الاعتداء(١٦) وكان هـذا ضمن الاجراءات الوقائية التى اتخذها القرآن فى مواجهة هـذا الانحلال الخلقى(١٧) حيث انه يعتبره

---

(١٦) محمد أبو زهرة : تنظيم الاسلام للمجتمع : ص ٦١ ٠

(١٧) عندما حث على الزواج ـ النـور ٣٢ ٠ وأباح الزواج شرعـا بزوجة أخرى فى ظروف معينة ٠ النساء آية ٣ وحرم ارتداء المـرأة الأى زى فاضح الا أن يكون أمام ذوى الأرحام أو الزوج ـ النور آية ٣٧ ـ الأحزاب آية ٥٩ ـ وأمر بغض النظر أمام مفاتن النساء ـ النور ٣١ ٠

نوعا من القتل المعجل • وان المتتبع للنصوص القرآنية يجد كثيرا منها تقرن النهى عن قتل النفس بالنهى عن الزنى(١٨) وفى هـذا وجه مناسبة أو جهة جامعة لأن فى الزنى قتل للنسل وفى جريمة القتل قتل نفس واحدة فاذا كانت جريمة القتل اعتـداء على شخص واحد فجريمة الزنى اعتـداء على أنفس كثيرة كانت تريد حياة كريمة فلم تنل الحياة أو نالتها ذليلة مهينة •

ومن أجل تلك النتائج البعيدة المـدى فى الجماعة كانت عقوبة الزنى من أغلظ العقوبات فى الاسـلام • لأن ضررها لا يقف عنـد حـد الاعتـداء الشخصى الذى ينتفى اذا ما تم الأمر برضاء الطرفين ـ انما يتعـداه الى المجتمع بأسره بما يناله من نتائج خطيرة نتيجة شيوع هـذه الفاحشة • فاذا نشأ الزنى فى أمة فان مآلها الانحلال وتناقص السكان ووجود رجال فيهم عـداوة للمجتمع(١٩) •

لذلك ارتبطت عقوبة الزنى بآثارها الضارة على المجتمع واتسعت بقدر من الشدة يتناسب وقيمة المصلحة المحمية وهى كسائر المعاصى مقـدر لهـا عقوبتان دنوية واخروية • أما الأولى فمقـدارها مائة جـلدة وفق النص القرآنى : (الزانية والزانى فاجلدوا كل واحـد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر)(٢٠) •

والواضح فى النص القرآنى ان عقوبة بعد ثبوت الجريمة بشهـادة أربعة عدول تطبق بدون تفريق بين الزانى المحصن ، والبكر • الى جانب خلو النص من الاشارة الى أسلوب آخر للاثبات غير الشهادة بالوصف الذى جاء فى قوله تعالى (واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن

---

(١٨) (ولا تقربوا الزنى انه كان فاحشة وساء سبيلا • ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق) الاسراء الآيات ٣٢ ـ ٣٣ •
(ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق) الأنعام ١٥١ (والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون) الفرقان • آية ٦٨ •
(١٩) محمد أبو زهرة : الجريمة والعقوبة ـ قسم العقوبة ص ٩٤ •
(٢٠) النـور ٢ •

أربعة منكم)(٢١) ٠

وجاء الرسول عليه الصلاة والسلام وطبق العقوبة المشار اليها على الزانى والزانية البكر بالاضافة الى النفى خارج المدينة(٢٢) ٠ وبالنسبة للزانى المحصن صعد العقوبة الى درجة الرجم حتى الموت ٠ وأخذ فيها بالاقرار اذا لم يتم اثباتها بالشهادة ٠

أما عن العقوبة الأخروية وهى كما حددها الله سبحانه ٠ العذاب فى الدار الآخرة ـ فنقرأ قوله تعالى : (والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق آثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيها مهانا الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيآتهم حسنات وكان الله غفورا رحيما(٢٣) ٠

وواضح من النص القرآنى ان التوبة هنا تسقط العذاب الأخروى فقط(٢٤) وواضح من النص القرآنى أنه يحقق شخصية العقوبة ويكفل المساواة التامة ٠ فجميع الأفراد المخاطبون بالنص التجريمى يخضعون لذات العقوبة المقررة بدون أدنى تمييز بينهم ٠ كذلك يحقق هذا الحد أهداف العقوبة تمام التحقيق ٠

فالملاحظ فى عقوبة الجلد انها وضعت على أساس محاربة الدوافع التى تدعو للجريمة بالدوافع التى تصرف عنها ٠ فالدافع الذى يدعو الى الزنى هو اشتهاء اللذة والاستمتاع بالنشوة التى تصحبها والدافع الوحيد يصرف الانسان عن اللذة هو الالم ولا يمكن أن يستمتع الانسان بنشوة اللذة اذا تذوق مس العذاب وأى شىء يحقق الألم ويذيق العذاب أكثر من الجلد مائة مرة(٢٥) ٠

واذا كان هذا الحد ينطوى على شىء من الشدة فان هذا الأمر

---

(٢١) النساء آية : ١٥ ٠
(٢٢) مسند الشافعى ـ كتاب الحدود : ص ٢٥٢ ـ ٢٥٥ ٠
(٢٣) الفرقان ٦٨ ـ ٧٠ ٠
(٢٤) أبو شهبة : الحدود فى الاسلام ص ٨١ ٠
(٢٥) المرجع السابق : ص ١٧٩ ٠

مطلوب لأنه ليس من مصلحة المجتمع فى شىء أن يفهم أفراده ان العقوبة هينة لا تؤلم ولا تدعو للخوف • وقد بلغت آية الزنى الغاية فى ابراز المعنى حيث جاء بها : (ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله) وحيث جاء أيضا (وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين) •

ذلك ان الرأفة بالمجرمين تشجع على الاجرام • والعذاب الذى يصحب العقوبة هو الذى يزجر من أجرم ويردع من لم يجرم(٢٦) •

حد القذف :

والمراد بالقذف فى لسان الشارع الرمى بصريح الزنى أو نفى النسب وهو القذف الذى يجب به الحد شرعا(٢٧) •

وتشريع حد القذف جاء حماية للمجتمع من مفاسد أربع :

الأولى : مفسدة شيوع الفاحشة فكلما ترامى الناس بها بغير حق شاع القول فيها من غير تبين • وفى ذلك فساد للجماعة لأن شيوع قوله يسهل فعله ولذا قال تعالى (ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب أليم فى الدنيا والآخرة) •

الثانية : مفسدة رمى البراء بالباطل وهو ظلم واقع بهم فكان لا بد أن تحمى سمعتهم بحكم رادع يقطع ألسنة الشر •

الثالثة : خدش الحياء العام فان الحياء يوجب ألا ينطق المؤمن برفث القول والحياء خير كله •

الرابعة : ان الذين يقذفون عادة الكبراء أو ذوو مكانة فى المجتمع ويؤدى ذلك الى سهولة هذه الجريمة فى قلوب الضعفاء •

وفوق ذلك فان ترداد الكلام فى هذا الأمر يوجد حكما فاسدا رأيا عاما ينطق بالرذيلة وتتردد بين جوانبه وبذلك يعم الفساد فى الأرض وتنحل الأخلاق •

---

(٢٦) المرجع السابق : ص ١٨٧ ، ١٨٨ بتصرف •
(٢٧) أبو شهبة : الحدود فى الاسلام ص ٢٠٢ •

لذلك نجـد أن الاسلام كما عاقب على الزنى عاقب أيضا على ما يكون ذريعة اليه ٠٠ لأن الترامى بالزنى وهتك الأعراض بالقول يؤدى الى اشاعة الفاحشة فى المجتمع(٢٨) وقـد رتب على القـذف بدون اثبـات عقوبتـان احـداهما أصلية وهى الجلد وثانيهما تبعيـة وهى رد الشـهادة والدفع بالفسق ٠ وهـذا ما يستفاد من قوله تعالى :

(والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعـة شـهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون ٠ الا الذين تابوا من بعـد ذلك وأصلحوا فان اللـه غفور رحيم(٢٩) ٠

ويرجع سبب رد شهادة القـاذف الى أن جريان ذلك القـول على لسـانه من غير تثبت ينقص مروءته وحيث نقصت نقص الصـدق فى قوله(٣٠) ٠

أما عن العقوبة الآخروية فهى لعنة الدنيا وعذاب الآخـرة يقـول سبحانه فى هـذا : (ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا فى الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم ٠ يوم تشـهد عليهم السـنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون ٠ يومئذ يوفيهم اللـه دينهم الحق ويعلمون أن اللـه هو الحق المبين)(٣١) ٠

ويقـول أيضـا فى كتابه العزيز (ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب اليم فى الدنيا والآخرة)(٣٢) ٠

واذا نظـرنا لنوعية هـذه العقوبة نجـد أنها محققة لما وضعت له تماما من حيث الزجر والردع ٠ ذلك أن البواعث التى تدعو القاذف للافتراء أو الاختلاق كثيرة منها الحسد والمنافسة وما اليها وهى جميعا تنتهى الى

---

(٢٨) محمـد أبو زهـرة : الجريمـة والعقـوبة : قسـم العقوبة ص ٩٩ ــ ١٠٠ ٠

(٢٩) سـورة النـور : الآيات ٤ ــ ٥٠

(٣٠) أبو زهرة : العقوبة : ص ١٠٠ ٠

(٣١) النـور : ٢٣ ــ ٢٥ ٠

(٣٢) النـور : ١٩ ٠

غرض واحد يرمى اليه القاذف هو ايلام المقذوف وتحقيره فى المجتمع وقد جاء الجزاء على صرامته من جنس العمل ٠٠ فالقاذف يرمى الى ايلام المقذوف ايلاما نفسيا فكان جزاؤه الجلد فالايلام البدنى يقابل الايلام النفسى ، بل هو أشد وقعا على النفس والحس معا ٠٠٠ وهو أيضا يرمى من وراء قذفه الى تحقير المقذوف وهذا التحقير فردى لأن مصدره فرد واحد وهو القاذف فكان جزاؤه أن يحقر من الجماعة كلها وأن يكون التحقير العام بعض العقوبة التى تصيبه فتسقط عدالته ولا تقبل له شهادة أبدا ويوصم بأنه من الفاسقين(٣٣) ٠

وهكذا يتبين لنا جليا أن الشريعة الاسلامية حاربت الدوافع النفسية الداعية الى الجريمة بالدوافع النفسية المضادة التى تستطيع وحدها صرف الانسان من الجريمة ٠

وان تغلبت العوامل الداعية الى الجريمة مرة على العوامل النفسية الصارفة عنها ٠٠ كان فيما يصيب بدنه ونفسه من ألم العقوبة وما يلحق بشخصه من تحقير الجماعة ما يصرفه نهائيا عن معاودة الجريمة بل عن التفكير فيها(٣٤) ولقد اقتصر دور السنة لهذا الحد على تأكيد ما أورده الكتاب الكريم وتنفيذ العقوبة المقررة بدون أى زيادة ٠

حد السرقة :

السرقة هى أخذ الشىء خفية مما يؤدى الى الاخلال بحرمة الأموال المجمع على صيانتها بما تتضمنه من ضياع للأموال حيث لا يمكن الاثبات ، اذ أن السارق يأخذ خفية حيث لا يطلع أحد ٠ هذا الى جانب ما يحمله من ترويع للآمنين والقاء الهلع فى نفوس الناس ٠ فالسراق عادة يتسلحون لينالوا ما يريدون وقد يزهقون أرواحا فى سبيل هذا ذلك لأن طبيعة السارق نهمة شرهة مستبيحة قاطعة ما بينها وما بين الناس وهو لا ينظر للناس الا كما ينظر السبع الى فريسته ينهشها من أى مكان فاذا لم يكن هناك ما يروع هؤلاء السراق استمرءوا مال الجماعة وكلبوا فى طلبه غير وانين وتتفتق اذهانهم عن حيل يبتدعونها مما ينتهى الى اشاعة الفزع فى الجماعة ٠

---

(٣٣) عبد القادر عودة : التشريع الجنائى الاسلامى جـ ٢ ص ٦٤٦ ٠
(٣٤) أبو شهبة : الحدود فى الاسلام : ص ٢١٣ بتصرف ٠

فمن أجل هـذه النتائج الخطيرة للسرقة كانت عقوبتها من أشـد العقوبات التى وضعت للاعتداء على الأموال الا وهى قطع اليـد فى الدنيـا والعذاب فى الآخرة كما ثبت بالنص الالهى فى قوله تعالى :

(والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من اللـه والله عزيز حكيم • فمن تاب من بعـد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه ان اللـه غفور رحيم) المـائدة آيـة : ٣٨ ـ ٣٩ •

ومن التأمل فى المعنى الظاهرى للآية نجـد انهـا تدل أولا : على أن العقوبة توقع على عموم السارقين ، ثم هى بعـد ذلك لم تقـدم تحـديدا لماهية السرقة التى يحـد فيها السارق ولم تبين النصاب الذى يقطع فيه ، كذلك لم توضح المراد بالأيدى ولا من أى موضع يكون القطع •

فجاءت السنة لتوضح كل هـذه النقاط فقيدت مطلق لفظ السارق الذى تنطبق عليه العقوبة وحددته فيمن سرق ما مقداره ربع دينار فأكثر(٣٥) • أما أقل من ذلك فلا عقوبة عليه • وأخرجت من دائرة السارق من أخـذ ثمرا معلقا أو أخـذ كثر (أى جمار النخل) • أما اذا تم وضعه فى المكان المخصص لحفظه وأخـذ منه شيئا بعـد ذلك فيجب تطبيق الحـد عليه(٣٦) •

كذلك أخرجت السنة المجنون لنقص أهليته • وأما بالنسبة لموضـع القطع فقـد جعله على رضى عنه من الكف(٣٧) •

ومن المعروف أن عقوبة القطع هـذه لا تطبـق فى حالات الاختـلاس أو الاغتصاب أو الخداع أو الخيانة ، وهى وان كانت جميعها أوجها متعددة للاعتداء على المـال ، الا انه يمكن فيها استرجاع الأموال المسلوبة بالالتجاء الى ولاة الأمور حيث انها تتم علنا مما يسهل اقامة البينة على مستلبيهـا بخلاف السرقة التى يندر اقامة البينة عليها ، الى جانب انها لا تحمل الى الناس قـدر الفزع والترويع للجماعة الذى تحمله السرقة •

---

(٣٥) فتح البـارى : كتاب الحـدود : ص ١٠٧ •
(٣٦) مسـند الشافعى : كتاب الحـدود : ص ٢٧٥ •
(٣٧) فتح البـارى : كتاب الحـدود : ص ١٠٠ •

واذا كان يلاحظ فى عقوبة السرقة انها تتسم بالشـدة فيجب أيضـا ملاحظة انها تتناسب وقـدر الضرر الواقع على الجماعة من جرائها(٣٨) ٠

وعلى أية حال فأمام الناس أن يختاروا بين ترويعين : اما ترويع الآثمين ، واما أن يروعوا هم الآمنين ٠ وقـد اختار الاسلام أن يروع الاثم ليختفى ويكون الأمن الشامل وحماية الحقوق ٠ فالعقوبات الشرعية كلهـا عـدل وخـير للفرد والجماعة والبشرية جمعـاء ٠

أما عن كيفية تحقيق هـذا الحـد لمبادىء العقوبة الاسلامية فاننـا نلمس مدى حكمة التشريع فيه ٠ لأن السارق حينما يفكر فى السرقة انمـا يريد أن يزيد كسبه من كسب غيره ويستصغر ما يكسبه عن طريق الحلال ويريد أن ينميه عن طريق الحرام وهو يفعل ذلك ليزيد من قدرته على الانفاق أو الظهور بالمظهر الخـادع أو ليرتاح من عنـاء الكد والعمـل أو ليـامن على مستقبله أو لحب الاستئثار بما عند الناس فالدافع الذى يدفع الى السرقة هو زيادة الكسب أو زيادة الثراء ٠

وقـد حاربت الشريعة الاسلامية هـذا الدافع فى نفس الانسان بتقرير عقوبة القطع لأن قطع اليـد أو الرجل يؤدى الى نقص الكسب اذ اليد والرجل كلاهما أداء العمل أيا كان ونقص الكسب يؤدى الى نقص الثراء وهذا يؤدى الى نقص القدرة على الانفاق وعلى الظهور ويدعو الى شـدة الكفاح وكثرة العمل والتخوف الشديد على المستقبل ٠ فالشريعة الاسلامية بتشريعهـا عقوبة القطع دفعت العوامل النفسية التى تدعو لارتكاب الجريمة بعوامل نفسية مضادة تصرف عن جريمة السرقة فاذا تغلبت العوامل النفسية الداعية وارتكب الانسان الجريمة مرة كان فى العقوبة والمرارة التى تصيبه منهـا ما يغلب العوامل النفسية الصارفة فلا يعود للجريمة مرة ثانية(٣٩) فـان مجرد علم السارق بانه ستقطع يده فان عاد قطعت رجله يحول بينه وبين الوقوع فى الجريمة بل بين التفكير فيها وذلك لصرامة العقوبة وجديتها فى الزجر

---

(٣٨) محمـد أبو زهـرة : قسم العقوبة ص ٦٣ ٠

(٣٩) أبو شهبة : الحـدود فى الاسـلام ص ٢٣٦ ـ ٢٣٧ ٠

والتخويف وبذلك يصون جوارحه وأعضاءه عن القطع وتصان أموال الناس وتحفظ ولا تهدد حرمتها ٠

حـد الحـرابة :

واذا تركنا السرقة نتجه الى عقوبة هى أغلظ العقوبات وهى عقوبة الحرابة وهى أن يخرج جماعة لهم قوة وصولة يتخذونها ذريعة لارتكاب جرائم القتل والسلب وشق عصا الطاعة للحكام بغير غاية الا الاجرام وفرض سلطانه فهى تتضمن فى جملتها معان ثلاثة :

أولهما : التمرد على الولاية العامة والخروج على أحكامها ٠

وثانيهما : الاتفاق الجنائى لأنه لا يجمع تلك الجماعة المتمردة الا الاتفاق على ارتكاب الجرائم ٠

وثالثهما : تتضمن المجاهرة بالاجرام وارتكاب جرائم القتل أو السلب أو السرقة وربما تضمنت مع ذلك جرائم أخرى كالاعتداء على الأعراض وهذه الجريمة هى عمل مشترك بين آحاد تضافروا آثمين عليه وأخذوا فى تنفيذه بحيث لا يقوى المجنى عليه على دفع الأذى أو الاستعانة بالناس ليدفعوا عنه الأذى اما لبعد المكان عن العمران أو لقوة القاطعين للطريق أو للتدبير الخفى الذى استطاعوا احكامه ٠

وأن هذه الجرائم بلا شك أشد الجرائم ترويعا للناس لأنها خروج عن النظام وعن كل ارتباط اجتماعى ولذا وضع الله لها أقسى العقوبات : عقوبة دنيوية تتضمن القتل أو الصلب أو تقطيع الأيدى والأرجل أو النفى هذا الى جانب العقاب الأخروى قال تعالى : (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم(٤٠) ٠

وليست هذه الجريمة فى حاجة الى بيان مقدار الأذى الاجتماعى الذى ينال الناس بارتكابها فهى ارهاب للمحكومين وتمرد على الحاكمين واهمال

---

(٤٠) المـائدة ٣٣ ٠

لكل الفضائل الانسانية والاجتماعية • ولما كان من مقاصد الشريعة الغراء صيانة دماء الناس وأموالهم وأعراضهم وتأمين سبل العيش والتنقل والارتحال لهم ••• كان الاصلاح يقتضى ترويع هؤلاء المعتدين ليمتنعوا عن ترويع الآمنين وافساد الأرض ومحاربة الله والسعى بالشر بوضع تلك العقوبة الزاجرة الرادعة وهى القتل من غير صلب • والقتل مع صلب أجسامهم أو انه تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف فمن تقطع يده اليمنى تقطع رجله اليسرى ، وأما نفيهم باسكانهم مجاهل فى الأرض مراقبين لا يستطيعون فيها التجمع لمزاولة نشاطهم الآثم أو بحبسهم فكلا العملين يصح أن يكون تفسيرا لمعنى النفى فى الأرض •

وكثيرون من العلماء يقررون ان الامام مخير بين هذه العقوبات وآخرون قالوا ان كلا من هذه العقوبات لها جرائم خاصة فاذا قتلوا قتلوا واذا قتلوا وسرقوا قتلوا وصلبوا واذا سرقوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وليس معنى تخيير الامام أن يعطى حرية الاختيار من غير أن يسوغ اختياره بل لابد أن يكون لترجيحه واحدة من هذه العقوبات له سبب يجعل ما اختاره مناسبا أو لقوة المجرمين أو مقدار استمكان الشر فى نفوسهم •

وان العاقل يجد تناسبا واضحا بين هذه الجريمة وعقوبتها فهى أذى مطلق لا يصح أن يرحم مرتكبه • ومع ذلك فان الاسلام فتح باب التوبة لهؤلاء المفسدين فقرر انهم اذا تابوا قبل أن تقدر الدولة على قمعهم وفل شوكتهم فان الله يغفر لهم(٤١) •

ولقد اقتصر عطاء السنة هنا على تاكيد ما أورده الكتاب الكريم وتنفيذ العقوبة المقررة عليه بدون أى زيادة •

---

(٤١) (الا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا ان الله غفور رحيم) المائدة ٣٤ ـ وقد ذهب الامام مالك وابو حنيفة والشافعى وابو ثور الى القول بأن المغفرة هنا متعلقة بحق الله تعالى أما حقوق الآدميين فلا تسقط ويقتص منهم من النفس والجراح وكان عليهم ما أتلفوه من مال ودم الأولياء ذلك ويجوز لهم العفو والهبة كسائر الجناة من غير المحاربين ـ ابو شهبة ص ٢٩ ـ أيضا أبو زهرة : العقوبة ص ٩٩ •

كانت هـذه هى مجموع العقوبات المقـدرة من الله سبحانه وتعالى على بعض المعاصى ٠ وقـد تعلق بيان السنة فيها ـ الى جانب التأكيد على ما أورده القرآن ـ تارة بتفسير المجمل من كيفيات العمل بالنصوص القرآنية، وتاره أخرى بتقييـد المطلق فيها ، الى جانب تقديم اضـافات فى التشريع العقابى لم يشر اليها النص القرآنى ٠ وتتمثل هـذه الاضافة فى تشريعين أحدهما متعلق بعقوبة شارب الخمر والآخر بعقوبة المرتد ٠ وسوف نورد لمحة سريعة عن هذين التشريعين :

(أ) عقوبة شـارب الخمـــر :

ان ما ورد فى النصوص القرآنية بالنسبة للخمر اقتصر على الأمـر بالاجتناب ولم يحـدد عقوبة معينة لشاربها يقول سبحانه (يأيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والأنصـــاب والأزلام رجس من عمـل الشيطـان فاجتنبوه)(٤٢) ٠

أما بالنسبة للرسول صلى الله عليه وسلم فكان يضرب شارب الخمر بالجريد والنعال دون عـدد محـدد ، وصار الأمر على ذلك فى عهد أبى بكر وصدراً من خلافة عمر ٠ حتى اذا كان آخر امرة عمر جلد أربعين حتى اذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين(٤٣) قياسا على عقوبة القـذف ٠

(ب) حـــد الـردة :

المرتد فى عرف الاسلام هو من خرج من دين الاسلام بعد أن كان فيه أى انه ارتد الى الوراء بعد أن تقدم الى الهداية والرشد باتفاق جميع قضاياه مع العقل السليم وما جاء بشـأن المرتدين فى النص القـــرآنى اقتصر على تحذيرهم من الخسران المبين فى الدنيا وانذارهم بالعـذاب المقيم فى الآخرة ٠ ولم ينص على عقاب دنيوى لهم كمخالفين للجماعة الاسلامية ٠

أما السنة النبوية فقـد قـررت قتل المرتد(٤٤) بعد اقامة الحجة عليه حماية للعقيدة من العبث والفساد ٠ اذ أن اليهود قـد لجأوا قديما الى مكيدة

---

(٤٢) المـــائدة : ٩ ٠
(٤٣) فتح البـارى : كتاب الحـدود : ص ٦٧ ـ ٧٢ ٠
(٤٤) مسـند الشافعى : كتاب الحـدود : ص ٢٨٤ ٠

خبيثة حيث كانوا يأمرون اتباعهم أن يؤمنوا بالنبى صلى الله عليه وسلم فى أول النهار والرجوع عنه فى آخره كى يقول من لا يعلم ما رجع هؤلاء عن الاسلام بعد الدخول فيه الا لأمر ظهر لهم وخفى علينا . وقد ذكر الحق تبارك وتعالى هذا الخبث وتلك المكيدة منهم فى قوله تعالى (وقالت طائفة من أهل الكتاب آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار واكفروا آخره لعلهم يرجعون(٤٥) .

وعليه فالسنة المحمدية بتقريرها هذه العقوبة انما كانت تهدف الى حماية الدين من أن يكون ملعبة فى يد بعض الناس ليعتنقوه اليوم ثم يرجعوا عنه فيما بعد بما يؤدى الى تشكيك السذج والعامة فى معتقداتهم لأنهم ربما يتوهمون ان رجوع هؤلاء عن الاسلام انما كان لأمر خفى عليهم . ومن ثمة يتضح لنا مبرر تلك العقوبة التى جاءت حماية للعقيدة من العبث والافساد ثم هى بعد ذلك لا تتصادم وما يتيحه الاسلام من حرية العقيدة كمبدأ أساسى أقره الدين تأكيدا لقوله تعالى : (لا اكراه فى الدين قد تبين الرشد من الغى)(٤٦) .

القصاص :

والقصاص هو أن ينزل بالجانى من العقوبة المادية مثل ما أنزل بالمجنى عليه . وهذا هو المعنى الواضح من النصوص الأصلية للكتاب والسنة .

والقصاص معنى هو دية ما أتلف بالجناية وهو العقوبة المالية على الاعتداء على الجسم وذلك قصاص معنوى ولا يتجه اليه الا اذا تعذر القصاص الأصلى . ويلاحظ أن الجرائم التى يتعلق بها القصاص هى من جرائم الاعتداء على النفس وهى جرائم الدماء بالقتل أو قطع الأطراف أو الجراح . وقد ذكرها سبحانه وتعالى بقوله : (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن ،

---

(٤٥) آل عمران : آية ٧٢ .
(٤٦) البقرة : آية ٢٥٦ .

والجروح قصاص فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما أنزل اللـه فأولئك هم الظـالمون) ٠

وهـذه الدماء مصونة محترمة فكل اعتداء عليها الا بحقها يوجب عقابا رادعا زاجرا قال تعالى : (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتـدى عليكم واتقوا اللـه) وقال تعالى (ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق) وقال تعالى : (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها)(٤٧) ٠

وهكذا يتأكد من هـذه النصوص أن القصاص هو أن ينزل بالجانى من العقوبة المادية مثل ما أنزل بالمجنى عليه ٠ وقـد جاءت السنة النبوية لتوضح الشروط التى توجب تطبيق القصاص بما يثبت موقف الاعتـداء على الآخرين ٠ لأن هـذا هو مناط العقوبة ٠ لذا نجـد الرسول عليه الصلاة والسلام أسقط القصاص فى حالة ما اذا اعتدى شخص اعتداءا ماديا أو أدبيا على آخر فدافع الثانى عن نفسه وأصابه فلا يكون هناك قصاص ولا ديـة للمعتدى الأول(٤٨) ٠ أو اذا كان المتسبب فى الضرر هـو الشخص نفسـه بفعل وقع منه خطأ على ذاته(٤٩) كذلك أسقط القصاص فى حالات الضرر التى يتسبب فيها الحيوان(٥٠) وقضى فى جنين المـرأة اذا فقدته نتيجـة اعتداء واقع عليها بتعويضها بعبـد أو أمة تجب على المعتدى(٥١) ٠

وهكذا يتبين لنـا ان عقوبة القصـاص كمـا أوردها القـرآن الكريم وأوضحت السنة طريقة تطبيقها ، هى عقوبة الدماء بشكل عام سواء أكانت دماء موضوع الاعتداء فيها النفس أم كان اعتداء موضوعه طرف من الأطراف أم كان اعتـداء موضوعه جرح من الجروح ٠

ولكن لمـاذا خص اللـه سبحانه وتعالى الدماء بأن قدر لها عقـوبة مقـدرة ولم يتركها لتقـدير ولى الأمر ؟ والجواب على ذلك أنه لوحظ فيهـا ثلاثة أمور لم تلاحظ فى غيرها من الجرائم أول هـذه الأمور ما يلى :

---

(٤٧) محمـد أبو زهـرة : الجريمـة ص ١٥٣ ٠
(٤٨) فتح البـارى : كتاب الديات : ص ٢٤٠ ٠
(٤٩) المرجـع السـابق : ص ٢٣٩ ٠
(٥٠) المرجـع السـابق : ص ٢٨٢ ٠
(٥١) المرجـع السـابق : ص ٢٧٠ ٠

ـ ان الاعتداء فيها اعتــداء على أمر لا تختلف فيــه مراتب النــاس ولا أقــدارهم بل هم فيه سواء وهم فى دمائهم ونفوسهم على قدم المساواة ٠

ـ ان الدماء جنايات واضحة بينة لا تختلف ، ويمكن تقديرها وتقدير عقوبة فيهـــا ٠

ـ ان الاعتداء على الدماء يولد غيظا شــديدا فى النفس ٠

فلهذه الاحقاد ولحمل الناس على المساواة المطلقة كان الشارع هو الذى يتولى العقاب ليعرف القوى حــده ويرفع القانون خسيسة الضعيف فتذهب أحقاده وأسقام نفسه ولا يجــد الاجرام فى قلوب الضعفاء وأحقادها وأسقامها مباءة لآثامه(٥٢) ٠

وان الجرائم التى توجب القصاص صــورة ومعنى أو معنى فقط يكون لها ناحيتان ناحية المجتمع وناحية الفــرد ٠ أما ناحية المجتمع فلان الشارع اعتبر الاعتداء فيها اعتداء على الناس أجمعين وذلك لأن الحرمات الانســانية مرعية الجانب فى حكم الشـــارع والمجتمع الفاضــل ظل واق من هــذه الجرائم ٠ فكل جريمة ترتكب فى دم يكون المعتدى قــد اعتدى على المجتمع كله ولذلك قال تعالى فى جريمة القتل (من قتل نفسا بغير نفس أو فســاد فى الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا) ٠

هــذه ناحية المجتمع فى جرائم الدماء أمــا ناحيــة الشخص فهى ان المجنى عليه هو الذى وقعت عليــه الجريمــة راســا ويجب أن ينــال من التعويض بما يساوى ما وقع عليه من أذى وأن تشفى نفســه وليس فى هــذا التعويض ما لا يعود اليه بل فيه أيضا شــفاء غيظه وذهاب أسقام قلبه بحيث لا يحس بمباغضة للمجتمع الذى يعيش فيه ولذلك كانت عقــوبة القصــاص لا بــد فيها ممن طلبه ٠

واذا كانت الحــدود فى ذاتها حقا خالصا لله تعالى وفى بعض الجرائم التى أوجبتها ما يجعل للعبد حقا ، فان القصاص فى ذاته هــو حق للعبــد ولله فيه حق وحق اللــه هو حق المجتمع ٠

---

(٥٢) المرجــع الســابق : ص ١٠٥ ـ ١٠٦ ٠

لذلك كان لا بد فى القصاص بكل أنواعه ومنه القصاص معنى لا صورة من أن يطالبه المجنى عليه وأن يستمر فى المخاصمة الى وقت الحكم وان تنازل فى أى وقت من الأوقات فليس كالحدود لا يقبل فيها العفو فالمطالبة لا بد أن تستمر الى وقت انزال العقوبة لأن جانب العبد فيه غالب ٠ والعفو فى أى مرتبة من مراتب المخاصمة جائز وبعد الحكم يسقط القصاص ولذلك قال سبحانه وتعالى (يأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى القتلى الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، والأنثى بالأنثى ، فمن عفى له من أخيه شىء فاتباع بالمعروف وأداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم ولكم فى القصاص حياة يأولى الألباب لعلكم تتقون)(٥٣) ٠

بقيت نقطة أخيرة نود الاشارة اليها وهى متعلقة **بالعفو فى القصاص والحدود ٠**

وقد سبق ان اشرنا ان من أهم سمات النظام العقابى الاسلامى أنه يرتب على المخالفات عقوبات دنيوية وأخروية وأنه اذا وصل أمر الجانى الى ولى الأمر فلا بد أن يؤخذ بذنبه لا محالة ٠ ولا دخل لعفو المجنى عليه فى توقيع العقاب الا فى حالتين :

الأولى : اذا تاب المجرم قبل القبض عليه (كما فى جريمة الحرابة) ٠

الثانية : اذا عفا أولياء الدم بدية أو بغير دية (كما فى جريمة القتل العمد والقصاص بصفة عامة) ٠

ولقد أثير حول هذه النقطة الأخيرة مناقشات كثيرة وتساؤلات عدة مفادها : أنه عندما يغلظ النظام العقابى لأى تشريع العقوبة على مخالفات معينة فانه بذلك يعكس فلسفته وقيمه الحريص على حمايتها ٠ فهل يعنى ذلك فى ضوء هذا المبدأ أن النظام العقابى الاسلامى عندما جعل عقوبة السرقة القطع مهما تضاءلت قيمة المسروق (ربع دينار) ومهما تعاظم ثراء المجنى عليه وأقفل تماما باب العفو عنه مادام الحادث وصل لولى الأمر) ٠

---

(٥٣)المرجع السابق : ص ١٠٧ ـ ١٠٨ ٠

وأنه فى جريمة أخرى وهى القتل العمد أو الجروح جعل باب العفو مفتوحا يجد فيه الجانى منفذا لاسقاط العقوبة أو على الأقل تخفيفها وان هذا الباب يظل مفتوحا طوال اجراءات المحاكمة حتى لحظة التنفيذ : فهل يعنى هذا أن الاسلام يولى أهمية أكبر للقيم الاقتصادية وحماية الملكية الخاصة مما يوليه لحماية الانسان خاصة وأن أى قدر من المال مهما كبر لن يتساوى مع قيمة الانسان الذى كرمه التشريع وجعله محور الوجود ؟ بالقطع لا وأن التفسير الملائم لهذا الموقف يرجع فى رأينا وهو رأى اجتهادى الى أمرين :

أحدهما : أنه اذا استعرضنا تاريخ الجرائم من حيث الحجم والاتجاه لوجدنا أن السرقة تحتل مكان الصدارة بين الجرائم حتى هذا الوقت . وذلك لسهولة ارتكابها على الأفراد وأيضا دوافعها على العكس من جريمة القتل . لذلك كان تشديد العقوبة هنا فى الاعتداء على المال الخاص هو معالجة صحيحة لأوضاع الواقع ومتمشى تماما مع طبيعة كل جريمة ومدى انتشارها .

الأمر الآخر : أن المقصود بالعفو فى جرائم القصاص قد يرجع الى أن الله سبحانه ميز الانسان على سائر مخلوقاته بالاختيار بين البدائل فأعطاه الحق فى أن يقتص واشترط فى القصاص العدل والمساواة التامة . وقد يعجز الانسان على أن ينزل بالجانى نفس القدر من الأذى الذى لحق به تماما اذ هو عرضة لأن يكون أكثر أو اقل لذلك فأمامه أن يعفو وأن يظفر بالخير من الله خاصة وأن الجانى لن يفلت من العقوبة الأخروية التى يتولاها العليم الحكيم بالعدل الكامل . أو له أن يقتص ويتحمل مسئولية العدالة كاملة فى الاقتصاص والله تعالى أعلم .

الفصل الثامن

النظرية الاجتماعية فى الاسلام

التصور العام ومفهوماته

- مقدمة ٠
- الله والوجود ٠
- نظرة الاسلام للانسان ومقوماته ٠
- الاسان والوجود وأسس العلاقة بينهما ٠
- المبادىء العامة للتشريع الاسلامى ٠

١ ـ المساواة ٠
٢ ـ الحرية ٠
٣ ـ العدل ٠
٤ ـ التكافل الاجتماعى ٠

المصالح التى يتوخاها الاسلام فى تشريعاته ٠

الفصل الثامن

المنظرية الاجتماعية فى الاسلام

التصور العام ومفهوماته

لقد اتضح لنا فى تتبعنا لمختلف وجهات النظر الاسلامية فى سائر المجالات التى كانت موضوع هذا البحث أن ثمة ملامح اجتماعية تبرز فى صورة متكاملة لكى تؤكد فى أطر واضحة المعالم المسحة الاجتماعية الغالبة لهذا الفكر الاسلامى سواء فى تصوراته الغيبية أو الوضعية ... الخ .

ونريد فى هذا الفصل أن نربط بين هذه الصور التى أشرنا اليها فيما سبق لكى نضع الخطوط العريضة لنظرية اجتماعية فى الاسلام تفسر لنا بطريقة علمية منهجية هذه الجوانب الاجتماعية التى ظهرت لنا من خلال معالجتنا لتطبيق الفكر الاسلامى فى الحياة الاجتماعية بكل ما تزخر به من قيم ونظم وممارسات سواء كانت موجهة للدنيا أم للآخرة .

وبصفة أساسية نريد أن نلقى الضوء على العلاقة الجدلية بين رأس هذا الوجود وهو الله الخالق المبدع المصور المعطى للحياة صورتها الواقعية والأخروية ... وبين مخلوقاته أو خلقه بصفة عامة ، أى هذا الوجود وما ينطوى عليه من كائنات حية أرقاها الانسان الذى استخلفه الله فى الأرض لعمارها .

واذا كانت النظرة الاجتماعية تنصب على حياة البشر فى مجتمع ما فى الادوات المادية والمجالات الحيوية الجغرافية والتتابع التاريخى الزمانى وكذلك الأفكار الدينية والحضارية بصفة عامة كل هذا له تأثيره فى حياة الانسان فى المجتمع ، ومن ثمه فان العلاقة بين الله والانسان لا بد من

أن تقـوم على أرضية تتداخل فيها هـذه العوامل الجمادية والزمانية ٠ وكذلك الحيوانية من غير الانسان فهذه كلها مخلوقات اللـه ٠

والمشكلة الأساسية التى تواجهنا فى هـذا البحث هـى : اذا كان اللـه هو خالق الانسان والكون بصفة عامة واذا كان الانسان فى تجمعه الطبيعى ـ لتكوين المجتمع يعتبر منشئا لهـذا التجمع هو وأقرانه فيكف يمكن أن تتم الموازنة بين دور الخالق ودور الانسان فى السلوك الاجتماعى فهل يعتبر تدخل الخالق فى قيام هـذا المجتمع واستمراره وتماسكه مبطـلا لتدخل الانسان ومضيعا للمسحة الاجتماعية التى بدونها لا يمكن أن نتكلم عن نظرية اجتماعية ونظم اجتماعية وقيم اجتماعية اذ لا بـد فى حالة التكوين الالهى الكامل أو بمعنى « كلامى » فى حالة استنادنا لفكرة قدرية فى نشأة المجتمع واستقراره وحفظه فى الوجود ٠٠٠ الخ وهـذا أمر يربط المجتمع بوجهة نظر دينية ميتافيزيقية ـ قـد لا يتيح لنا أن نتحـدث عن نظرية اجتماعية من الناحية العلمية ٠ والبحث فى هـذه المشكلة قـد يفضى بنـا الى التعرض لمشكلة أساسية أوسع منها فيمـا يتعلق بحرية الاختيـار والمسئولية الفـردية بهـذا الشأن أى بمشكلة الجبر والاختيار بصفة عامة تلك التى تنازع حولها كبار مفكرى الاسلام من قدرية وأشعرية ومعتزلة ٠

على أن تحليلنا الذى سنسوقه فى ذلك الفصل سيستند الى دعامة أساسية وهى : أن اللـه سبحانه وتعالى حينما أورد الوحى على الرسول صلى اللـه عليه وسلم وأتم الرسول شرح معانى الوحى بالسنة المطهرة انما كان يصـدر فى هـذا عن تعاليم محيط بطبائع البشر وبما سيقبلون عليه من سلوك فـردى واجتماعى فى مستقبل حياتهم ٠ ولكن سبق العلم المحيط لا يشكل ضغطا على حرية السلوك الفـردى والاجتماعى والدليل على هـذا أن المجتمعات الاسلامية لو كانت تسير وفق المخططات الاسلامية الشرعية السليمة بطريقة صحيحة كما وردت فى الكتاب والسنة لمـا أصابها الوهن ولمـا تم انهيارها بعـد عصر الازدهار المعروف وهـذا يؤكد لنا معنى حرية الانسان سواء فى صورته الفردية أم الاجتماعية ٠ فهو حر فى أن يختار أنماط السلوك الاجتماعى وصـور النظم الاجتماعية التى يقبلها سـواء كانت متفقة مع الدين أم متعارضة معـه ثم لـه أن يعـدل فيهـا بحسب

العصور والمواقف التاريخية والثقافية وهذا يعنى أن الانسان مسئول مسئولية تامة عن مواقفه سواء كان فردا أم مجتمعا ٠

وبالاضافة الى هذا فاننا نجد القسم الغيبى من الدين يتشكل أيضا ليأخذ نفس الاتجاه الاجتماعى الذى لاحظنا وجوده فى المجالات الاجتماعية البحتة ٠ ونعنى بهذا أن الجزء الميتافيزيقى فى الدين وهو ـ أصلا الركيزة الأساسية فى أى دين ـ هذا الجزء موجه فى الاسلام لخدمة القسم الاجتماعى من هذا الدين وهكذا نستطيع أن نصل فى النهاية الى القول بأن ثمة نظرية اجتماعية نحاول هنا اظهارها وهى التى تسمح لنا بتفسير كل هذه الجوانب الاجتماعية فى الاسلام والتى انطوى عليها بحثنا هذا وذلك بصورة تكاملية ٠

وأول ما ينبغى أن نتناوله فى تحليل المفاهيم الأولية للنظرية الاجتماعية فى الاسلام هو الصلة بين اللـه والعالم والعلاقة الجدلية بينهما ٠ ومدى تأثير هذه العلاقة فى حياة المجتمع وأنشطته المختلفة ٠

أولا ـ اللـه والوجود :

تأتى نقطة البداية لهذه العلاقة لتوضح أن صانعا يتصف بالكمال المطلق والقوة المطلقة والحق المطلق قد خلق كل شىء فى الوجود وأخضعه لارادته خضوعا مطلقا(١) ٠

والطريق الذى يرتضيه الاسلام لايصال هذه الفكرة الى البشر ، هو العلم الذى يستخدم السمع والبصر والعقل ويستطيع أن يضع بين يدى الانسان الدليل القاطع على صدق هذه الحقيقة ٠

لذلك نجد القرآن وهو بصدد تحقيق ذلك ـ يوجه للبشر دعوة مكررة بالنظر فى ظواهر الكون المحيطة بهم والتفكير فى الحوادث المنظورة أمامهم طارحا حقائق بديهية تتفتح لها البصيرة المستنيرة وتدركها الفطرة المستقيمة من خلال الحث على التدبر فى آيات اللـه فى خلقه التى توقف

---

(١) محمد عبد الله دراز : مدخل لدراسة القرآن : ص ٧٤ ٠

النظـرة السليمة على الحق المستقر فى هـذا الكون ـ ملفتنا نظـر البشرية الى الخلق الأول والنشأة الأولى « فالناس جميعا جاءوا الى هـذا العـالم بعـد أن لم يكونوا فيه فمن الذى جاء بهم ؟ انهم لم يجيئوا اليه بارادتهم فقـد كانوا قبل أن يجيئوا عدما لا ارادة لهم تقـرر المجىء أو عـدم المجىء ٠ فارادة أخرى اذن غير ارادتهم هى التى قـررت أن تخلقهم ٠٠٠ وهـى التى منحتهم وجودهم ٠٠٠٠ واستعداداتهم ومواهبهم ومنحتهم القـدرة على التعامل مع هـذا الكون الذى جىء بهم اليه من حيث لا يشعرون(٢) ٠

وأيضا هـذا الكون الموجود المنظم من أوجـده لأول مرة ٠ ومن الذى فطره على سننه الثابتة ؟ فمن المحقق أنه لم يوجد مصادفة ولا عبثا كمـا انه لم يخلق ذاته ٠٠٠ وبذلك التساؤل يضعنا أمام اعتقاد لا محيص لنا عنه وهو أن هـذا الكون العظيم المنظم الدقيق بما يحويه من مخلوقات لا بد وأن يكون منبثقا عن قوة خالق عليم(٣)(*) ٠

ثم مبينا بالدليل القاطع أن الجميع ما عـدا اللـه سبحانه وتعالى لا يملكون مثقال ذرة فى السموات ولا فى الأرض لا بالمشاركة ولا بالتبعية(٤) وان لا أحـد سـوى اللـه يستطيع أن يغير نظام الطبيعة(٥) ولا الابقـاء عليه(٦) فلو شـاء لجعل ماء المطر ملحا اجاجا(٧) ولأسـقط السـماء فوق

---

(٢) سـيد قطب : فى ظـلال القـرآن : ٥٧٣ ٠

(٣) محمد المبارك : نظرة الاسلام العامة الى الوجود ص ١٧ بتصرف٠

(٤) (قل ادعو الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقـال ذرة فى السموات ولا فى الأرض ومالهم فيهما من شرك وماله منهم من ظهير) سبأ٢٢٠

(٥) سنة الله فى الذين خلوا من قبل ولن تجـد لسنة اللـه تبديلا) الأحـزاب ٦٢ ٠

(٦) (ويمسك السماء أن تقع على الأرض الا باذنه) الحج ٦٥ ٠

(*) (ولقـد علمتم النشأة الأولى فلو لا تذكرون ٠ أفرأيتم ماتحرثون ٠ أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون ٠ لو نشأ لجعلناه حطاما فظلتم تفكهون انا لمغرمون ٠ بل نحن محروهون ٠ أفرأيتم المـاء الذى تشربون ٠ أأنتم أنزلتموه من المزن أم نحن المنزلون ٠ لو نشاء جعلناه أجاجا فلولا تشكرون أفرأيتم النار التى تورون ٠ أأنتم انشأتم شجرتهـا أم نحن المنشئون) الواقعـة الآيات ٦٢ ـ ٧٢ ٠

(٧) (لو نشاء جعلناه أجاجا فلولا تشكرون) الواقعة ٧٠ ٠

الأرض(٨) ولأذهب الجنس البشرى جميعه ولجاء الى الأرض بمخلوقات أخرى مكانه(٩) فمن ذا الذى يستطيع أن يعترض ارادة اللـه اذا أراد أن يهلك من فى الأرض جميعا(١٠) فلله القـوة جميعا • اذ أن الأسباب القريبة والبعيدة ومقاليد الأمور كلها بيد هـذا الخالق العظيم سبحانه(١١) واليه مصيرها ومنتهاها(١٢) وأنه بالتالى لا شىء فى الوجود يستحق العبادة والخضوع سـوى اللـه الواحـد القهار •

وهـذه الوحـدة الدينية التى يدعو اليها القـرآن يقـرر أن نواتها موجودة فى أعماق النفس الانسانية اذ أنه سبحانه قـد أخذ عهد الايمان به والاعتراف بألوهيته وربوبيته وقوامته على آدم عليـه السـلام وهو يسلمه مقاليد الخلافة فى الأرض ••• وان هـذا العهد قـد تكرر مع ذرية آدم وهم بعـد فى ظهور آبائهم(*) •

وان الرسالات توالت بعـد ذلك مذكرة من غفل عن عهد اللـه وعن مقتضيات الالتزام بذلك العهد • لذلك لم يكن مستغربا أن العرب المشركين كانوا يعترفون بوجود اللـه أعظم خالق للكون ومدبر لشئونه(**) •

الا أن فكرة التوحيـد تلك التى انطبعت فى الفطـرة الأولى تراكمت عليها شوائب ومعتقدات نالت من سلامتها وانتهت بأصحابها الى الشرك وعبادة عـدد لا يحصى من الآلهة • لذلك يقرر القرآن أن هـدفه هو ازالة كل

---

(٨) (ويمسك السماء أن تقع على الأرض الا باذنه) الحج ٦٥ •

(٩) (ان يشأ يذهبكم ويأت بخلق جـديد) فاطـر ١٦ •

(١٠) (قل فمن يملك من الله شيئا ان أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن فى الأرض جميعا) المـائدة ١٧ •

(١١) (الله خالق كل شىء وهو على كل شىء وكيـل • له مقاليـد السموات والأرض) الزخـرف ٦٢ ـ ٦٣ •

(١٢) محمد عبد الله دراز : مدخل لدراسة القرآن ص ٧٨ •

(*) (واذ أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا) الأعراف ١٧٢ •

(**) (ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض وسـخر الشمس والقمر ليقولن اللـه) ـ العنكبوت ٦١ •

الأفكار المناقضة العالقة بهذه الفطرة واعادة الصفاء اليها وتنقيتها من كل شائبه مؤكدا على الطابع الأصيل للوحـدة الدينية التى يدعو اليها(١٣) ٠

وهكذا نرى ان القـرآن وهو يؤسس دعوته الى التوحيد يرتكز على دعامتين :

أولهما : الدليل العقلى المنطقى ٠

والثانى : الدليل النقلى الذى من شواهده تاريخ الأنبياء ٠

وبذلك يكون العقل والنقل قـد شـاركا فى اثبات عقيـدة التوحيـد ورفض الوثنية والشرك على اختلاف صـورهما(****)(١٤) ٠

وبذلك يتبين لنا أن طريق الايمان باللـه عند أهل النظر يعتمد أساسا على العلم والعقل وانه بعـد أن يثبت للانسان بالدليل القاطع وجود اللـه ووحـدانيته وحكمته فى الخلق وقيوميته فعليه أن يتقبل ما يرد عن اللـه سـواء ظهرت له حكمة ذلك أم خفيت لأن التوقف عندئذ ازاء تشريعات اللـه وتقييمها يعـد تناقضا عقليا للقضية الايمانية الأولى ٠

وينتهى بنـا القـرآن موضحا طبيعة العلاقة بين الخالق والكـون بأنها كامنة فى قوة الكلمة ، فى الارادة المباشرة التى تصـدر عنها المخلوقات جميعا(١٥) فلا واسطة بين الخلق والخـالق من قـوة أو مادة فعن ارادته المطلقة تصـدر الموجودات صـدورا مباشرا وتحفظ وتنظم ٠

وان هـذا الوجود الصـادر عن الارادة المطلقة وحـده متكاملة كل جزء فيه ملحوظ تناسقه مع سائر الأجزاء ولكل موجود فيه حكمة تتعلق

---

(١٣) سيد قطب : ء ظلال القـرآن : ٨٣٦ ٠

(١٤) د٠ محمد عبد الله دراز مدخل لدراسة القـرآن ص ٧٤ ـ ٧٦ بتصرف ٠

(***) (واسأل من ارسلنا من قبلك من رسلنا اجعلنا من دون الرحمن آلهـة يعبدون) الزخرف ٢٥ ٠

(****) (قل أرأيتم ما تدعون من دون اللـه ارونى ماذا خلقـوا من الأرض أم لهم شرك فى السموات ائتونى بكتاب من قبل هـذا أو اثارة من علم ان كنتم صادقين) الأحقاف ٤ ٠

(١٥) (انما أمره اذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون) يس ٨٢ ٠

بهـذا التناسق الكامل الملحوظ(١٦) (انا كل شىء خلقناه بقـدر)(*) وانه فى سيره وانتظامه يخضع لقانون خاص وقاعدة مطردة لا يخرج عنها تشهد بقـدرة خالقه وقيوميته ٠

وعند هـذا الحـد علينا أن نتساءل الى أى مـدى تتـدخل الارادة الالهية والارادة الانسانية فى تشكيل الوجود الاجتماعى ؟ وهل يعنى تدخل الخالق ـ سبحانه ـ المباشر فى صنع الوجود ـ ابطالا لدور الانسـان فى السلوك الاجتماعى والغـاء للمسحة الاجتماعية التى بدونهـا لا يمكن أن نتكلم عن نظـرية اجتماعية ، ونظم اجتماعية ، وقيم اجتماعية ٠ لأننا عند ذلك نكون قـد ربطنا نشأة المجتمع واستمراره وحفظه بفكره ٠ قدرية مستندة الى وجهة نظـر دينية بحتة ؟ ٠

وفى الحقيقة نجد أن الاجابة على هذا التساءل هى اجابة بالنفى ، وذلك بناء على ما توقفنا عليه النظرية الاسلامية لمقومات الانسان ولما تحـدده من أسس للعلاقة بينه وبين الوجود بأسره ٠ مؤكدة فى هـذا على حرية الارادة الانسانية ودورها الفعال فى صنع الحياة على الأرض ـ ومذكرة بقبول الانسان للامانة التى أبت الجبال والسموات والأرض أن تحملها ٠ وهذه الأمانة ما هى الا أمانة الكلمة والقرار الصحيح التى قبلها الانسان لمـا منحه من عقل وارادة حرة على الفعل جعلته يرتضى مسئولية اتخـاذ القرار ٠ هـذه المسئولية التى خشيت الموجودات جميعا ان تحملها خوفا من أن يقع عليها وزر سوء الاختيار فآثرت أن تكون منقـادة وأثـر الانسـان بصنع مصـيره ٠

ويرجع هـذا الى مقومات الانسان التى فطر عليهـا والتى لها دور أساسى فى تحـديد العلاقة بينه وبين الوجود وسوف نحـاول أن نعرض لنظرة الاسلام للانسان ومقوماته ٠ ولأسس العلاقة بينه وبين الوجود ٠

---

١٦) سيد قطب : العـدالة الاجتماعية فى الاسلام ص ١٦ ٠
(*) القمر : ٤٩ ٠

ثانيـا ـ نظرة الاسلام للانسان ومقوماته :

للاسلام نظرة مستقلة فى النفس الانسانية تختلف عن غيرها اختلافا أساسيا وان كانت فى الفروع والتفصيلات قد تلتقى فى بعض الأحيان بغيرها من النظريات ٠

ونظرة الاسلام فى تكاملها وتناسقها وشمولها لكل جوانب النفس وكل جوانب الحياة غير مسبوقة من الوجهة التاريخية وما تزال حتى اليوم ٠

وأهم ما يميز هذه النظرة انها تنظر للانسان من جميع جوانبه ٠ فهو جسد وعقل وروح وتؤكد أن هذه القوى جميعها معترف بوجودها مقدرة مطالبها ٠

لذلك نجد أن تعاليم الاسلام لا تحاول أن تفسر الفرد على ما ليس من طبيعته كما تصنع النظم المثالية ٠ وان كانت فى الوقت ذاته تعمد الى تهذيب هذه الطبيعة الى آخر مدى مستطاع فى اطار من تحقيق التوازن والانسجام بين قواه المختلفة دون أن تكبت شيئا من النوازع الفطرية أو تمزق الفرد بين الضغط الواقع عليه من هذه النوازع وبين المثل العليا التى ترسيها ٠

والاسلام يقرر انه كان الانسان كائن له نوازع فطرية تربطه بالأرض لأن الحياة فى أهدافها العليا لا تتحقق بغير وجود هذه النوازع قوية ملحة يتعذر التكامل من عقالها الا انه يشمل فى الوقت ذاته نزعة فطرية أيضا تهدف الى الارتفاع والسمو ولو قليلا عن روابط الأرض حسب التوجيه الذى يوجه اليه ٠

وان كان الانسان قد ولد محروما من جميع المعارف العقلية والحسية فانه زود بملكات قادرة على أن تتقدم له ما يتمنى من هذه المعارف ٠٠٠ وان الله عندما صاغ نفس الانسان وسواها استودعها فكرتى الخير والشر ٠٠٠ فالانسان اذن فرد له بصيرة أخلاقية يستطيع بها أن يحكم أهواءه ٠٠٠ لأنه يملك قوة باطنة لا تقتصر على نصحه وهدايته فقط بل انها توجه اليه بالمعنى الصريح أوامر بأن يفعل أو لا يفعل ٠

والمستقرىء للموجودات فى هذا الكون من جماد وحيوان ونبات وأرض وسماء وأنهار بقيت على انها منقادة لقاعدة معينة وقانون خاص لا قبل لها بالحراك عنها ولو قيد شعرة ٠٠ ومع أن الانسان نفشه اذا تدبر أمره تبين له انه مذعن لضابط الطبيعة كذلك لأنه لا يولد ولا يحيا ولا يموت الا وفقا لما وضعه الله تعالى من قانون لولادته وموته ٠

وانه فى هذا يعد منقادا لقانون الفطرة بحكم كونه جزءا من هذا الوجود الواحد الكامل الا أنه من ناحية أخرى لا يتطابق تمام التطابق فى الانقياد الملتزم لقانون الحياة على النحو الذى تسير عليه سائر الموجودات وذلك بسبب ما أوتيه من عقل وقوة فهم وتأمل جعلت له حرية فى الفكر والاختيار فى الرأى والعمل ليست لغيره ٠

هذا الى جانب ان الله سبحانه أوقفه على أن هذه لم تكن نقطة التمييز الوحيدة التى خصه بها اذ أنه فضله على سائر المخلوقات عندما جعل هذا الكون العظيم مسخرا له لينتفع به وأقدره فى نفس الوقت على استخراج أسراره وذلك لحكمة سامية أرادها الله سبحانه وهى أن يجعل الانسان خليفة فى الأرض يعمرها ويعمل على اصلاحها وانشاء عمرانها واظهار أسرار الله فيها وبذلك تكون مظهرا لرحمة الله بعباده وآية من آيات قدرته ٠ وحكمته ٠

ثالثا ـ الانسان والوجود وأسس العلاقة بينهما :

لقد انتهى القرآن من خلال نصوص عديدة الى تقرير أن هذا الوجود المتكامل أعد ليكون صالحا للحياة بصفة عامة ٠ وان كل جزئياته مسخرة للانسان ومعاونة له ٠ وان الانسان مطالب بحكم المهمة المنوطة به والقدرات التى تميز بها أن يعمل على كشف أسرار هذا الكون بما يحقق الغاية من وجوده وسبيله الى هذا هو التعرف على القوانين التى تحكم حركة الوجود من حوله عن طريق أعمال عقله الذى ميزه الله به عن سائر المخلوقات بما يمكنه من السيطرة عليه والتناسق معه فى حركته المنظمة بحكم انه جزء من هذا الوجود الموحد وانه لن يستقيم له أمر اذا شذ عنه أو تصادم معه ٠

وعليه تكون الغفلة عن ادراك هذا النظام الربانى المودع فى الكون

سببا لأن يفقد الانسان ميزاته الأساسية وأمانته التى حمله الله اياها والسلطان الذى أعطاه له لتسخير ما خلق الله له ٠ ويصير هذا الانسان المكرم فى أسفل سافلين ٠

فالانسان حين لا يدرك نظام الكون ويعطل سلطان العقل يعيش فى فوضى تأتيه النكبات تلو النكبات ولا يعرف لها سببا معقولا ولا يشعر انه إنما يصيبه ذلك لأنه عطل ما أودع الله فيه من قوى(١٧) ٠

وينبه الله سبحانه على الأسباب الرئيسية التى تفقد العقل عن أداء مهمته فيذكر انها ترجع اما الى الغفلة(١٨) ، أو الاعراض(١٩) ، أو التكذيب بآيات الله(٢٠) ، أو اتباعه للهوى(٢١) ، أو تقليده للآباء(٢٢)٠

ويؤكد أن العقل اذا شابه بعض هذه الآفات أو اجتمعت عليه انتهت به الى التخبط فى الفكر والعمل ٠ لأن سلوك الانسان وتصرفه تابع دائما لأفكاره فاذا كان يحمل أوهاما عن أمر من الأمور فان نتيجة عمله تأتى تبعا لهذه الأوهام وتصرفاته تكون وفقا لما انطبع فى نفسه ولا يكون له خلاص من ذلك الا بادراك الأمر على وجهه الصحيح وهذا لا يتم الا بفتح السمع والبصر ٠٠ لأن ـ القلوب التى عليها الطبع والعيون التى عليها الغشاوة والآذان الموقورة لا تتفاعل مع الحقيقة(٢٣) ٠

---

(١٧) (وما ظلمهم الله ولكن كانوا انفسهم يظلمون) النحل ٣٣ = جودت سعيد : حتى يغيروا ما بانفسهم ص ١٨٢ ٠

(١٨) (لهم قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم آذان لا يسمعون بها ٠ أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون) الأعراف ١٧٩ ٠

(١٩) (وكاين من آية فى السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون) يوسف ١٠٥ ٠

(٢٠) (ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته) الأنعام ٢١ ٠

(٢١) (ومن أضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله) القصص ٥٠ ٠

(٢٢) (انهم الفوا آباءهم ضالين ٠ فهم على آثارهم يهرعون) الصافات ـ ٦٩ ـ سعيد جودت : المرجع السابق ص ١٦٤ ٠

(٢٣) سعيد جودت : المرجع السابق ص ١٨٢ (بتصرف) ٠

وعلى الجملة فقـد ميز الله سبحانه وتعالى بين العلم الكامل والعلم الناقص وجعل العلم الكامل فى مرتبة اليقين ٠ أما العلم النـاقص فهـو من قبيـــل الظـن ٠

ولهـذا ينبغى أن نميز فى معنى العلم بين العلم اليقينى والعلم الظنى فاذا اكتملت للمرء أسباب العلم اليقينى كان هذا العلم حافزا للارادة لكى تدفع السلوك الانسانى فى طريق مطابق لمـا يقضى به العلم اليقينى ٠

وأما الحكم الخاطىء أو الحكم المعارض لمستوى الخبر فان كلا منهما اما يصدر عن ارادة تحتكم الى علم ظنى للعقل يعطل انطلاقها السوى ومن ثمة فان ارتباط العقل اليقينى أو العلم اليقينى بالسلوك الصحيح انما يؤكد لنـا حقيقة ارتباط العلم بالعمل كما يشير الوحى وكما أشار أفلاطون من قبل حيث قال الفضيلة علم والرذيلة جهل ٠ وهو يقصد هنا انالعلم الكامل انما يدفعنا الى العمل الفاضل أو السلوك الصحيح ٠ ولا ضــير أن يتفق الاسلام مع أقوال أفلاطون فان القرآن قـد أشار الى ارتفاع منزلة الحكمة والحكماء (ومن يؤت الحكمة فقـد أوتى خيرا كثيرا) ٠

لذلك اعتنى القرآن عناية بالغة واستنهض الهمم حتى لا يفقـد العقل مضاءه وقوته فى ادراكه لسنن الحوادث والاعتبار بها ٠ واعتبر الذين عطلوا قلوبهم كالأنعام بل هو أضل(٢٤) ٠

ومعركة التعامل مع سنن الله على أساس الوعى أدى يشمل النـاس جميعا الكافرون منهم والمؤمنون ٠ وذلك لأن الله سبحانه عندما خلق الوجود سخره لمخلوقاته جميعا وأقدرهم على الاستفادة منـه وهـذه النعمـة التى أسبغها عليهم جاءت بحكم ربوبيته لهم فهم كلهم خلقه ٠

والاهتـداء لسنن الله فى كونه سيعطى النتائج لمن يصل اليها كل حسب جهده المبذول ٠ فمن وقف منهم بعلمه عند حـد التعرف على حقـائق الطبيعة الملموسة تمكن من الارتقاء بجوانب حياته المـادية لأن هـذا هـو أقصى ما تمده به سيطرته على قوانين الطبيعة ٠

---

(٢٤) المرجـع السـابق ص ١٦٣ ٠

أما من ارتقى من ادراكه لحقيقة الخلق الى حقيقة الخالق وعرف ان منه البداية واليه المنتهى وسار على طريق هدايته فقد حقق أمرين عجز الأول عن تحقيقهما :

أولهما : انه حقق لحياته توازنا باشباع احتياجاته المادية والعقلية والروحية ٠ حيث ان الانسان كما يقدمه لنا الاسلام ــ على النحو الذى سنذكره فيما بعد ــ مزيج من جسد وعقل وروح ٠ ولن يستقيم أمره الا اذا حقق توازنا بين جميع هذه الجوانب ٠

ثانيهما : انه سيعرف أن وراء هذه الحياة حياة أخرى عليه أن يعد العدة لها بنفس القدر الذى يعمل به من أجل الارتقاء بحياته الدنيوية ٠ فكما أدرك انه يعمل فى هذه الحياة ويجد الجزاء المساوى لجهده فلا شك أن مكانته فى الحياة الأخرى سوف تتحدد بقدر الجهد الذى سيبذله لها وأن عليه أن يعد لها العدة من الآن ٠

وهكذا نرى أن الاسلام وهو يدعو الانسان الى استثمار الطبيعة وتسخير مافيها يدفعه دفعا الى الأمام ويطلب اليه ٠٠٠ أن لا يجعل من هذا الاستثمار والتمتع الطبيعى غاية له فى الحياة ولا هدفا نهائيا للسعى والعمل ٠٠٠ اذ أن فوق حياة التمتع حياة أسمى هى حياة الروح ونشاطها وفعاليتها ٠٠٠ ويجعل من بعد ذلك لهذه الحياة امتدادا مستمرا دافعا لا ينتهى ٠ وبعد مظاهر الفناء بقاء ٠ ان الجزء الترابى منه يتحطم كما يتحطم النبات ولكن الجزء الروحى باق مستمر يتصل بحياة أخرى وعالم آخر ويصل الى الخالق ، وأن وراء ابتلاء الحياة حسابا وأن ما أوتى الانسان من عقل وارادة يجعله مسئولا ٠٠٠ وأن الحياة التى يعيشها فى هذا الكون هى الحياة القريبة الدنيا ٠ ولكن وراءها حياة بعيدة أخرى تتجلى فيها المسئولية الانسانية فى أجلى صورها وأدق آثارها ٠

وبذلك تمتزج المتعة المادية فى الحياة بنظرة أخلاقية تنبثق عن شعور عميق بمسئولية الأمانة الالهية فى هذه الحياة ومسئولية استخلاف الانسان فى هذه الأرض(٢٥) ٠

---

(٢٥) محمد المبارك : نظرة الاسلام العامة الى الوجود : ص ١٨ ٠

وعليه يتبين لنـا أن الانسان مطالب من الوجهة الاسلامية بتحقيق توازن بين قواه المختلفة ـ وبينه وبين الكون الخارجى فى اطـار يربط بين أهـداف الحياة الدنيا وأهـداف الحياة الأخرى دون أن يطغى هدف على آخر ولا مصلحة على أخرى وانما يسير الكل فى توافق وانسجام • لأن هـذا هو ما تمليه قوانين الوجود •

بعـد هـذا ننتقل الى نقطة ثانية وهى المتعلقة بعلاقة الانسان ببنى جنسه ، حيث نجـد أن القرآن بعـد التنبيـه على سنن الكون الطبيعيـة وكيفية التعامل معها بلغتنا الى سنن المجتمعات ، لأن الانســان لم يخلق ليتعامل مع الطبيعة فقط وانما هى أداة مسخرة له وهو بصـدد اقامة المجتمع الانسانى ويقـرر أن هـذا المجتمع أيضا له قوانينه • لذلك كان لابد له أن يعرفها ويعرف أيضا قوانين التعامل مع بنى جنسه تلك القوانين الهـادفة أيضا الى تحقيق التوازن والانسجام •

فكما أن هناك ارتباطا تاما ما بين تحقيق التوازن وبين جوانب النفس المختلفة وبين ما يحققه الانسان من شعادة واستقرار فان هناك أيضا ارتباطا تاما على منهج مساو بين الفـرد والجماعة • وبين الجمـاعة والجمـاعات الانسانية كافة وبين الجيل والأجيال • وان تحقيق هـذا التوازن يمكن أن يتم عن طريق الالتزام بمبادىء كلية شاملة ـ ستكون موضوع عرضنا فى النقطة التالية ـ تحكم هـذه العلاقات وتضع الانســان فى المســار الصحيح الملتزم بالقوانين المطلقـة •

وترى وجهة النظر الاسلامية فيما يمكن أن نطلق عليه الجانب الدينامى للبنـاء الاجتماعى أن هناك سننا ثابتة تخضع لها المجتمعات على نحـو لا يتغير وان بناء اى مجتمع أو تخلخله يتحدد بمدى سيره وفقا لهذه السنن •

فحركة التغير التى تحدث فى المجتمع انما تعكس فقط اقتراب المجتمع أو ابتعاده عن هـذه السنن ولا علاقة لها بعـد ذلك بثباتها • وان عمليات التغير تلك لا تأتى للمجتمع من الخارج وانما تنبع من داخله وترجع الى ما بنفوس أفراده من أفكار حقيقية أو أوهام عن طبيعة القانون الذى يحكم حركة المجتمعات والوجود •

ومن هنا يظهر لنا بوضوح مغـزى ما جاءت به الأنبياء من الاعتبار بسير الماضين مؤكدة على ثبات السنة التى تحكم المجتمعات(٢٦) .

وتعتبر سير الماضين حسب نهج القرآن دعما للبشر . ومساعدا لهم فى الابتعاد عن الوقوع فى الخطأ مرة أخرى ، حيث يؤكد مرارا أن التجارب البشرية العريقة فى القـدم والموزعة على أقطار البسيطة تراث من العبر لكل الناس اذا أرادوا أن ينظروا اليها . وان كل الذين لا يتذكرون ما وقع فيه الماضون من أخطاء يكونون معرضين لاعادة دفع ثمن جهلهم اجتماعيا فى حياتهم الدنيا ، كما هم معرضون لخسارة النفس فى الآخرة(٢٧) .

فالاستفادة من السنة وملاحظة الأمثلة والأحداث تقدم للناس بصرا ومعرفة نظرية وعملية حتى لا يقعوا فيما وقع فيه من قبلهم أو تنقذهم اذا وقعوا فيها أو على الأقل تكسبهم صلابة موقف من يدرك السنة لأن موقف من يرى السنن يختلف عن نظر وموقف من يجهل مصدر الأحداث(٢٨) .

وعليه فاننا نستطيع أن نخلص الى ان هناك قوانين عامة وشـاملة تحكم الوجود وعلى الانسان أن يعرفها الا أن هـذا الانسـان ما هـو الا كيانات فردية جزئية فى مقابل ذلك المطلق المطالب بادراكه ومن المؤكد أن الانسان اذا ترك لامكانياته الذاتية ان يتيه ويتكبد أهوال تجارب خاطئة فى مسعاه . لذلك كان لا بـد من وجود حلقة تصل بينه وبين ذلك المطلق .

وقـد جاءت هـذه الحلقة المفقودة للانسان عن طريق هداية السماء، من خلال الرسل حاملة للانسان المنهج الذى يؤدى التزامه به الى السير وفق ناموس الكون والاتساق معه فى حركته .

ويستمد هـذا المنهج الذى ياتى به الرسل صلاحيته من أن واضعه هو صانع هـذا الكون الذى يعيش فيه الانسان وصانع الانسـان ذاتـه

---

(٢٦) (سنة الله فى الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا) الأحـزاب ٦٢ .

(٢٧) (لو كنا نسمع أو نعقل ماكنا فى أصحاب السعير) الملك ١٠ .

(٢٨) سـعيد جودت : حتى يغيروا ما بأنفسهم ص ٣٣٧ .

لذلك كان لا بـد أن يأتى منهجه ليحقق تلاؤما كاملا للانسان مع نواميس الكـون ٠

ومن هنا فانه يتضح لنا مبرر وضع اللـه للانسان ازاء مسئوليته عما يفعل ويختار وتحميله المسئولية تجاه حوادث التاريخ وابراز دوره فى أحداثه بحيث يعـد بعد ذلك كل نقص يعانى منه الانسان ويفقده توازنه فى أى جانب من جوانب حياته يرجع الى انحرافه هو عن المنهج الذى هـدى الى اتباعه فلم ييسر وفقا له ٠ وعلى ذلك يكون فشله وتصادمه مع هـذا الكون هو جزاء وفاق لما اختار من سبل ٠ هـذا غير الخسران فى الآخـرة نتيجة اهماله لما أودع فيه من قدرات وأمر بالسير وفق منهج اللـه بما يحقق هـدف وجوده فى الحياة ٠

ومما يجـدر الاشارة اليه أن هـذا التلاؤم المنشود بين الانسـان والكـون لا يعقد على حسـاب الفـرد بقسره أو تطويعه لهـذه القوانين وانما من خلال مراعاة تامة لجميع جوانب النفس البشرية التى خلقه اللـه عليها بما يؤدى الى تحقيق الوحـدة الكاملة فى الوجـود بدون أن يطغى جانب على آخـر ٠

رابعـا ـ المبادىء العامة للتشريع الاسـلامى :

وسنحاول الان أن نعرض لتلك المبادىء العـامة التى حـدد بهـا الاسلام الاطار العـام الذى تقـوم عليه أسس العـلاقة بين الانسان وبنى جنسه سـواء أكانوا أفرادا أو جماعات ٠ وينتهى التزامه بها الى تحقيق السير وفق ناموس الكون ٠

وهـذه المبادىء العـامة حـددها القـرآن فى أربعـة مبادىء هـى : مبدأ المساواة ـ مبدأ الحرية ـ مبدأ العدل ـ مبدأ التكافل الاجتماعى ٠

ونلاحظ أن جميع التشريعات الاسلامية فى حياة الفـرد والجماعة انبثقت عن هذه المبادىء الأساسية بحيث أن كل جزئية من هذه التشريعات كانت بمثابة النموذج التطبيقى لهـذه المبادىء ٠

ومما يجدر ملاحظته أن جميع التشريعات الاسلامية مترابطة وبعضـى بعضـها لبعض بحيث اننا اذا فصلنا جزئية منها اختل البنـاء العـام وأصبح لا ينتمى الى الشـكل الاسلامى ٠

١ - مبـــدأ المســـاواة :

جاء الاسلام بمبدأ المساواة ليقـرر وحـدة الجنس البشرى ·· ويهدم قواعد التفرقة الزائفة وليرد البشر الى حقيقتهم الكبيرة وليرجعهم الى أصلهم الواحد من خلال القولة الكريمة (يأيها النـاس اتقـوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحـدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء) ·

وكان بذلك يضع تصـورا جـديدا بنظـرة شـاملة عن الانسان · فقـد عرف العرب الانسان المنتسب الى القبيلة أو القـوم · وقسم الرومان البشر نلسا وبرابره وميزت التوراة بنى اسرائيل · أما القـرآن فقـد جاء بفكرة شاملة عن الانسان عندما أنبأنا بأن الانسان هو الانسان ســـواء أكان قديما أم حديثا ، منتسبا الى هـذا القوم أو ذاك ، وســواء أكان ذكرا أم أنثى فهم جميعا من أصل واحـد ومن طبيعة واحـدة(***) وقـد عمـد الى تكرار هـذا المعنى فى مواضع عـدة ليقـر فى خلد الانسان وحـدة أصله ونشأته فالجنس كله من تراب(٢٩) والفـرد كل فرد من ماء مهين(٣٠) ·

فاذا انتفى أن يكون فـردا أفضل بطبيعته من فرد فليس هناك من جنس وليس هناك من شعب هو بنشأته وعنصره أفضل · وانما هم من أصل واحـد وهم اخوة فى النسب · وان اختلاف الأجناس ليس له علاقة بالتفاضل وانما هو سبب ودعوة للالتقـاء والتعارف(٣١) وهى كلها عند اللـه سـواء لا تتفاضل الا بالتقـوى التى هى جماع الأخلاق والفضائل التى دعا اليهـا الاسلام ·

وبذلك قوض حواجز عالية من الاعتزاز بشرف النسب وثراء المـال وسلطة الجاه فصلت طويلا بين الأفراد وخلقت منهم مجموعات وطبقات فأصبحوا الان فى وضع متساو أمام اللـــه ·

---

(٢٩) (واللـه خلقكم من تراب ثم من نطفة) ·

(٣٠) (ألم نخلقكم من ماء مهين · فجعلناه فى قرار مكين · الى قـدر معلوم · فقـدرنا فنعم القادرون) محمد قطب : مرجع سابق ص ٩٩ ·

(٣١) سـيد قطب : العـدالة الاجتماعية ص ٥٠ ·

(***) محمـد المبـارك : نظرة الاســلام ص ١٥ ·

وقد عمد الاسلام منذ البداية الى ترسيخ هذا المبدأ فى وجدان الأمة الاسلامية من خلال مواقف عدة للوحى تنزل فيها بآيات بينات نذكر منها قصة محمد صلى الله عليه وسلم مع الرجل الأعمى الفقير (ابن أم مكتوم) ومع (الوليد بن المغيرة) شيد قومه تلك القصة التى عتب فيها على نبيه عتابا شديدا) :

(عبس وتولى أن جاءه الأعمى • وما يدريك لعله يزكى • أو يذكر فتنفعه الذكرى • أما من استغنى • فأنت له تصدى • وما عليك الا يزكى وأما من جاءك يسعى ، وهو يخشى • فأنت عنه تلهى • كلا انها تذكرة فمن شاء ذكره(٣٢) •

لقد كانت لحظة حرص بشرى ساورت محمدا ـ صلى الله عليه وسلم ـ طمعا فى أن يهدى الله الوليد الى الاسلام وكان بأمره مشغولا حينما جاءه ابن مكتوم يطلب شيئا من القرآن • ويدعوه مرة ومرة وهو بأمر الوليد مشغول فتضايق منه النبى وعبس فى وجهه فعاتبه ربه هذا العتاب القاسى الذى كاد يبلغ حد التأنيب • تصحيحا للقيم التى يعتز بها الاسلام وتحقيقا لنهجه الصحيح(٣٣) •

ثم هناك الموقف الذى تنزل فيه الوحى ليرفع أقدار الذين حاول المشركون الزراية بهم عندما استكبروا أن يتساووا بالعبيد والضعفاء فى تلقى الوحى ورغبوا الى الرسول أن يميزهم فى المجلس وأن يخصهم بالدعوة فى يوم لا يشركهم فيه الاذلاء والمستضعفون • فجاء الوحى الالهى ليضع قضية المساواة الذى أراده الله لها بما يضمن تأكيد مبادئه وحق البشر فى الا ترهقهم ذلة التفرقة • عندما أمر الرسول عليه الصلاة والسلام بالا يستجيب لغرور الكافرين وكبريائهم بقوله تعالى (واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه

---

(٣٢) سورة عبس : ١ ـ ١٢ •
(٣٣) سيد قطب : العدالة الاجتماعية فى الاسلام ص ٤٤ ـ ٤٥ •

وكان امـره فرطا • وقـل الحق من ربكم فمن شـاء فليؤمن ومن شـاء فليكفـر)(٣٤) •

فا للـه اذن لا يقـر أن يقوم المجتمع على تحكم عنصر الشرف والنسب أو الثراء أو الجاه فهـذه كلها عناصر غريبة على خصائص الانسانية وبعيدة كل البعـد عن ذات البشرية التى قـرر اللـه سبحانه صـدورها عن نفس واحـدة ومن مصـدر واحـد هو ذاته تعـالى •

وهـذه المساواة التى يريدها الاسلام تقـوم على نظـرة انسانية كاملة مبرأة من أى عصبية • فنجـده يسوى فى تطبيق هـذا المبـدأ بين الجنسين بما كفله للمـرأة من مسـاواة تامة مع الرجل ••• ولم يقـرر التفاضل الا فى بعض الملابسات المتعلقة بالاستعداد أو الدربة ••• ممـا لا يؤثر على حقيقـة الوضـع الانسـانى بين الجنسين فحينمـا تسـاوى الاستعداد والدربة تساويا ، وحينما اختلف شىء من ذلك كان التفـاوت بحسبه • كذلك ضمن تطبيق هـذا المبـدأ بين المسلمين وغيرهم من أهل الديانات الأخرى(*) • وفوق ذلك منح المشركين حقوقا مساوية لحقـوق المؤمنين فى الدماء مادام بينهم وبين المسلمين ميثاق(٣٥) •

---

(٣٤) د• مصطفى عبد الواحد : المجتمع الاسلامى اهدافه ودعائمه ص ٧٤ ـ ٧٥ بتصرف •

(٣٥) (ومن قتل مؤمنا خطا فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله الا أن يصدقوا فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة) النسـاء ٩٢ ـ سيد قطب ـ العدالة الاجتماعية ص ٥٠ ـ ٥١ •

(*) يقرر الاسلام أن الذميين فى بلد غير اسلامى او فى بلد خاضـع للمسلمين لهم ما للمسلمين من حقوق عامة وعليهم ما على المسلمين من حقوق عامة ويجب على الدولة أن تقاتل عنهم كما تقاتل عن جميع رعاياها وتطبق عليهم القوانين القضائية التى تطبق على المسلمين الا ما تعلق منها بشئون الدين فتحترم فيه عقائدهم وشعائرهم فلا توقع عليهم الحدود الاسلامية فيما لا يحرمونه ولا يعاقبون انفسهم عليه وانه لا يدعون الى القضاء فى ايام أعيادهم لقوله عليه السلام : (أنتم يهود عليكم خاصة لا تعدوا فى السبت) ولا ينتهى الأمر فى معاملة الذميين عند نصوص الشرع والقانون بل ان الحاكم المسلم لطالب فوق ذلك بالمجاملة • وحسن المعاملة فى غير ما بينته النصوص وفصلته العهود •• د• على عبد الواحـد وافى • حقـوق الانسـان فى الاسـلام ص ١١ •

وهكذا يعمل الاسلام على توكيد معنى المساواة توكيدا يربدها به مساواة انسانية كاملة ٠

ولكن هذه المساواة فى القيمة الانسانية لا تلغى أن الأفراد يتفاضلون فيما بينهم بالاستعدادات العقلية والبدنية وسائر الخصائص الانسانية لأنه لا يمكن على الاطلاق أن يقوم مجتمع يتساوى أفراده فى الحركة والسير والفهم والذكاء والقدرات بحيث يصبح مجموع أفراده أرقاما مكررة للفرد الأول ٠ وهذا بالطبع خلاف ما يقرره الاسلام وانما هو يذكر أن فى كل فرد جانب كمال وجانب نقص يختلف به عن غيره من الأفراد ٠ وهو يستثير فى كل فرد أن ينمى جوانب الكمال لديه ويبيح له أن يرتفع بها الى منتهى ما تستطيع قدراته ٠

وقد تتضمن حكمة خلق البشر على هذا النحو أمرين أولهما :

دفع كل فرد دفعا ذاتيا نحو التعاون والاتساق مع بقية أفراد جنسه ـ كهدف أساسى من أهداف الوجود ٠ اذ أن كل فرد بامكانياته الخاصة عندما يعلم عجزه عن أن يحقق لنفسه الاكتفاء الذاتى فى حياته وفى وجوده سيوجد لديه ميلا قويا لمعاونة غيره معاونة لها مظهرها العملى فى واقع الحياة ، مما يؤدى فى نهاية الأمر اذا سار على النحو المحدد له ـ أن يتم استكمال النقص فى القدرات البشرية عن طريق تنمية جوانب القوة لدى جميع الأفراد ومن ثم يتم الاتساق العام فى الوجود ٠

أما الأمر الثانى فهو : أنه اذا علم كل فرد أنه يملك جانب فضل يرتفع به على آخر فان به أيضا جانب نقص يرتفع به الآخر عليه ٠ عند ذلك يتحدد له الاطار العام الذى على ضوئه يجب أن تسير علاقته بالآخرين وأهمها الا يتملكه الزهو من أى فضل يبلغه فيجعله مستكبرا على الآخرين ساخرا منهم لأن هؤلاء الآخرين يملكون درجات كمال يعانى هو فيها نقصا ٠ وبذلك يعلمه القرآن ان أية ميزة يرى نفسه متفوقا بها على غيره لن تكون أبدا مبررا للتعالى على الآخرين ٠ وأن علاقته بباقى أفراد جنسه لا بد وأن تسير ليس فقط على أساس الاحساس بالمساواة فى القيمة الانسانية

وانما أيضا على الاقـرار بالمساواة فى الكرامة الانسانية(٣٦) التى لا يجـوز أن تسـتذل أو تلمز أو سـخر منهـا أحـد(٣٧) والتعبير العميـق الذى يستخدمه القـرآن فى قوله (ولا تلمزوا أنفسـكم) ذو دلالة عظيمـة فلمز انسان لانسان هو لمزه لنفسـه لأن النـاس كلهم من نفس واحـدة ٠

فالفروق الفـردية اذن معترف بها على انها أساس وجود الحيـاة وسبيل تحقيق غايتها ٠ الا أن هـذا الهـدف لا يمكن أن يتم الا فى اطار من الاقـرار بالمساواة التامة بين البشر وفى القيمة الانسـانية والاعتراف بكرامتهم جميعا لأن هـذا هو الطريق الذى يضمن تحقيق التعاون والانسجام بينهم على النحو الذى أراده اللـه ٠

ويشارك الفكر الشيوعى الفكر الاسلامى فى تبنى مبـدأ المساواة وان اختلف معه فى حـدود هـذا المبـدأ وفلسفته ٠ حيث نجد أن الاقرار بالمساواة فى الفكر الشيوعى جاءت على حساب الاهتمام بالفروق الفردية بين الأفـراد وتمايزهم على أساسها تلك الفروق التى يرى فيها الاسلام أساس وجـود الحياة وسبيل تحقيق غايتها ٠ هـذا من ناحية ومن ناحية أخرى نجـد أن الفكر الشيوعى ينظر الى المجتمع على انه الأصل يتبعه الفـرد فى الوجود والاعتبار وفى الحرية والتفكير ٠ ويتخـذ من هـذه النظرة مبررا للحـد من حرية الفرد فى أى جانب منها توفيرا لحرية المجتمع ٠

وعلى العكس من ذلك نجـد أن علاقة الفرد بالجماعة من وجهة النظر الاسلامية يحكمها قانون آخر ذو هـدف محـدد وهو ان ينطلق نشـاط الفرد وأن ينطلق نشاط الجماعة غير متعارضين وأن يعملا معا لبقاء الحيـاة وانمائها ٠ وهو فى هـذا يتجاوز التناقض الذى وقـع فيه الفـكر الشيوعى

---

(٣٦) (ولقـد كرمنا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا) الاسراء ٧٠ ٠

(٣٧) (يأيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم ولا نساء من نسـاء عسى أن يكن خـيرا منهن ولا تلمـزوا أنفسـكم ولا تنابزوا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الايمان ومن لم يتب فاولئك هم الظـالمون) الحجـرات ١١ ٠

عندما ضحى بالحرية الفردية من أجل حرية المجتمع لأن الانتقاص من حرية الفرد أى فرد لا يعود عليه ثانية بتوفير الحرية له تحت أى اسم أو أى عنوان اذ الحرية الفردية صفة دائرة مع كل فرد فى المجتمع وليست صفة لبعض أفـراد فيه على التعيين دون بعض أفـراد أخر على التعيين أيضا هـذا الى جانب ما تحتويه هـذه النظرة من اذهاب للقيمة الأساسية فى الانسان وهو حريته الفردية وميوله الفطرية التى من أبرزها الميل الى التملك الذى لايعترف بـه هـذا الفـكر ٠

والاسلام وهو ينكر هـذه النظرة الى الانسان ينكرها لأنه يرى أن فى منـع الفـرد عن التعبير عن تفكيره وعن الاستجابة لميوله الفطـرية سينتهى به الى أن يصبح فردا منقادا تابعا ٠ وعندئذ لن يكون هو الانسان صاحب السيادة وصاحب الرسالة فى وجوده على هـذه الأرض ورسـالة الاسلام جاءت تكليفا لهـذا الانسان بأن يكون من جنود الله وهم جنود الحق ومهمتهم أن ينصروه ومن لم تكن له صفة القيادة ، ومن لم يخرج عن وضع التبعية لايستطيع أن يؤدى رسالة الحق ٠ لأن من يفقد السيادة على نفسه يفقد الصلاحية لفهم الحق فضلا عن مؤازرته ٠ ولن تكون للانسان سيادة على نفسه الا اذا أدرك قيمة ذاته ودرب نفسه على الوقوف فى وجـه شهواته ويستحيل على أى انسان أن يدرك ذاته وهو يعلم انه لا يستطيع أن يعبر عن تفكيره ولا عن ايمانه ٠

ان الانسان فى حقيقته تفكير والتفكير لا يوجـد الا بالتعبير عنـه ٠ والتعبير ما هو الا حرية الرأى وحرية الرأى هى المقوم الأساسى للحـرية الفـردية ٠

٢ ـ مبـدأ الحـرية :

وهـذا المبـدأ الذى يضعه الله كأحد الدعائم التى تقوم على أساسها المجتمعات أراد به للانسان منـذ الأزل أن يكون مخلوقا حرا وأن يتعامل فى حرية مع الآخرين فى ظل حياة اجتماعية سليمة ٠

ولهـذا فان النصوص القرآنية ترفض بشـدة سـائر النظـم التى تستعبد الانسان سواء فى عمله أو فى سلوكه العام ٠

وحتى يمكن أن يتلاقى مفهوم الحرية الانسانية مع مفهوم الحرية الذى رسمه الخالق للانسان وتوفر الحرية بمعنى أوسع نجد أن أولها وأهمها حرية التخلص من الشعور بالعبادة أو الخضوع لأحد غير الله ٠ فهو وحده الذى يملك كل شىء وله وحده الخضوع والخشوع(٣٨) ٠

فعندما يتبين الانسان أنه ما من أحد غير الله له عليه سلطان وما من أحد يميته أو يحييه الا الله ٠ وما من أحد يملك له ضرا ولا نفعا وما من أحد يرزقه من شىء فى الأرض ولا فى السماء ٠ وليس بينه وبين الله وسيط ولا شفيع والله وحده هو الذى يستطيع والكل سواه عبيد لا يملكون لأنفسهم ولا لغيرهم شيئا ٠ فاذا امتلأ الانسان بهذا الشعور امكنه التحرر من الخوف على الحياة وعلى الرزق وعلى المكانة فالحياة بيد الله وحده والرزق بيده(٣٩) والعزة لله جميعا(٤٠) لأن هذه المخاوف مشاعر خبيثة تغض من احساس الفرد بنفسه وقد تدعوه الى قبول الذل والى التنازل عن كثير من كرامته والكثير من حقوقه(٤١) ٠

ومن هنا جاءت عناية الاسلام بمقاومة هذه المشاعر واضعاف اثرها فى النفوس عن طريق تعميق الايمان بالله كقوة مكنونة فى الضمير لها اثرها الايجابى على سلوك الفرد واتجاهاته ٠

ثم يلفتنا القرآن الى مصد آخر لعبودية النفس يختلف عما سبق اذ قد تتحرر النفس البشرية من عبودية القداسة ومن خوف الموت والأذى والفقر والهوان ومن كل الاعتبارات الخارجية والقيم الاجتماعية ثم تبقى

---

(٣٨) (وماكان لنفس أن تموت الا باذن الله كتابا مؤجلا) آل عمران ١٤٥ ٠

(٣٩) (ياأيها الناس اذكروا نعمة الله عليكم هل من خالق غير الله يرزقكم من السماء والأرض لا اله الا هو فأنى تؤفكون) فاطر ٨ ٠

(٤٠) (قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء وتعز من تشاء وتذل من تشاء بيدك الخير انك على كل شىء قدير) المؤمنون ٨٨ ـ ٨٩ ٠

(٤١) سيد قطب : العدالة الاجتماعية ٣٥ ـ ٣٨ بتصرف ٠

مستذلة لذاتها ولمطامعها وأهوائها ٠ فيأتى لها القيد من داخل حين تنفلت من خارج ٠٠٠ والاسلام لا يغفل هـذا الخطر الكامن على التحرر الوجدانى فيلقى اليه التفاتة عميقة تشهد بعنايته بدخائل النفس وأغوارها وتدل على اهتمامه بكل استعداداتها وملابساتهـا : (قـل : ان كان آباؤكم وأبناؤكم واخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب اليكم من الله ورسوله وجهاد فى سبيله فتربصوا حتى يأتى اللـه بأمره واللـه لا يهدى القوم الفاسقين(٤٢) ٠

وهكذا يجمع فى آية واحـدة جميع اللذائذ والمطامح والرغائب ونقط الضعف فى نفس الانسان ليضعها فى كفة ويضع فى الكفة الأخرى حب اللـه ورسوله وحب الجهاد فى سبيله لتكون التضحية كاملة والتخلص من ارهاق الشهوات كاملا ٠

فالنفس التى تتحرر من هـذا كله هى النفس التى يتطلبها الاسلام ويدعو الى تكوينها لتستعلى على الضرورات المذلة وتملك قياد أمرها وتنزع الى ماهو أكبر وأبعد مدى من الرغبات الوقتية الصغيرة ٠٠٠ وما كان هـذا تحذيرا ولا دعوة الى الزهو وترك طيبات الحياة ٠٠٠ انما كان دعوة للتحرر والانطلاق من ضعف الشهوات والغرائز ثم لا ضرر بعـد ذلك من الاستمتاع بالحياة حين يملكها الانسان ولا تملكه(٤٣) ٠

فاذا تم تحرر الانسان على هـذا النحو من كل صور العبودية وأشكالها كان من السهل بعـد ذلك عليه أن يمارس حريته فى العـالم الخـارجى بين أقرانه على النحو الصحيح ٠ وقـد كفل الاسلام للناس جميعا أركان الحرية الأساسية سواء ما كان منها متعلقا بحرية العقيـدة أو الحرية السياسية أو حرية الرأى والتفكير ٠ وبذلك يحمى الاسلام كيان الفرد ويحقق حريته ويهيىء له فى مجتمعه الكرامة والتقـدير ٠

---

(٤٢) التـوبة ٢٤ ٠
(٤٣) (قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق) الأعـراف ٣٢ ٠
ـ سـيد قطب : العـدالة الاجتماعية ٤٥ ـ ٤٦ ٠

واذا كان هناك من المذاهب الحديثة ما يشارك الاسلام فى التأكيد على مبدأ الحرية الفردية وحمايتها ـ كالنظام الديمقراطى ـ فانه يختلف معه بعد ذلك فى دائرة هـذه الحرية وكذا فى طرق ممارستها وهدفها ٠

وتتمثل أوجه الخلاف بينهما بداءة فى أن الحرية الفردية التى يرعاها الاسلام هى حرية مشروطة بالمصلحة العامة التى شعارها لا ضرر ولا ضرار وفى واقع الأمر هى مشروطة بالحدود الاسلامية وهى تلك الحدود التى ترعى كل فرد واعتباره لا كفرد فحسب فى بناء المجتمع وانما أيضا كممثل للمجتمع كله ٠ (المسلمون تتكافأ دماؤهم يسعى بذمتهم ادناهم)(٤٤) ٠

بينما نجـد على الجانب الآخر فى النظام الديقمراطى ان المغـالاة فى التأكيد على الحرية الفردية بدون أى ترشيد لمراعاة صالح الجماعة قـد انتهى الى تحكم الأنانية والاثرة والى احلال دكتاتورية راس المـال بدلا من تأكيد الوجود الحقيقى للحرية الفردية وانمائها ٠ وقـد أصبح المـال فى النظـام الراسمالى هـدفا وغاية يتطلع اليها ويسعى نحوها ٠ وقـد يكون غـاية تحمل على استباحة كل الوسائل مهما كان امرهـا ونتائجهـا فى سـبيل الحصول عليه ٠ وفى سبيل تملكه أو فى سبيل زيادته وتنميته ٠

ولكن فى النظام الاسلامى ينظر الى المـال على أنه : ان كان متاعـا وزينة لهـذه الدنيا ، فهو نقمة يخشى خطرها ويحتاط فى اقتنائها ٠

وعلى أية حال ليس المـال فى الاسلام هدفا ولا غاية ٠ انما هو نفسه وسيلة لاستمرار بقاء الانسان ، أما غاية الانسان وهـدفه فى هـذه الحيـاة ـ تطبيقا للرسالة الالهية ـ فهو مكافحة الشر والباطل ٠ والوقوف بجـانب الحق لأن اللـه نفسه هو الخـير والحق والكمال ٠

ومن هنا يمكن أن يقال ان النظام الراسمالى نظام مادي يسعى الى المـال كغـاية بينمـا النظـام الاسـلامى يسعى الى المـال كوسيلة لغاية انسانية هى نصرة الحق ضـد الباطل ٠ ونصرة الاستقامة ضـد الانحراف ونصرة الجانب الانسانى فى الانسان ضد الجانب الحيوانى فيه ٠

---

(٤٤) محمد البهى : الفكر الاسـلامى والمجتمع المعـاصر ص ١١٨ وما بعـدها بتصرف ٠

ويتضح مما سبق أن انحرافات النظام الديمقراطى عن تحقيق ما كان يرجو قد جاء من عدم عنايته بالضمير البشرى وتجاهله للقيمة الأخلاقية والروحية فى العلاقات بين الأفراد وبالكرامة البشرية للأفراد فى حين لو أنه عنى بالرعايات الاجتماعية وتكافل المجتمع على أساس من المحبة وعدم الاعتداء والظلم وليس خشية من الانقلابات ضد النظام نفسه لامن البشرية من دكتاتورية أخرى تحل محل دكتاتورية رأس المال ولوقاها تبعية أعضاء المجتمع لعملية تريد الخير لنفسها والحرمان لمن عداها فى المال والكلمة معـا ٠

ولكن غرور الانسان بنفسه وبما ملك دفعه الى الطغيان فى الهاوية وكذلك الحرص على ابعاد الايمان بالله فى حياة الانسان جر الى تمكين الشيطان والهوى فكانت الأنانية والاثرة ثم العاصفة الزوال(٤٥) ٠

٣ ـ مبـدأ العـدالة :

ان المكانة التى جعلها الاسلام فى تشريعه للعدل لم تجعلها له أية شريعة سابقة ولم يبلغ مثلها مكان العدل فى أى نظام قانونى قديم او حديث ٠ فالعدل الذى يامر الاسلام باقراره كاحد المبادىء الأساسية لهذا الوجود هو العدل المطلق الذى لا يميل ميزانه انه الحب والبغض (ولا تغير قواعده المودة والشنآن) ولا يتاثر بالقرابة بين الأفراد(*) ولا بالتباغض بين الأقوام فيتمتع به أفراد الأمة الاسلامية جميعا لا يفرق بينهم حسب ولا نسب ولا مال ولا جاه كما تتمتع به الأقوام الأخرى ولو كان بينها وبين المسلمين شنآن وتلك قمة فى العدل لا يبلغها أى قانون دولى الى هذه اللحظة ولا أى قانون داخلى كذلك(٤٦) ٠

والعدل بهذا المعنى هو وحده الصالح لكى يحقق أهدافا وتصورات هذا الدين الجديد ٠ ويعين الانسان على أداء المهمة الجديدة التى تناط به

---

(٤٥) محمد البهى : المرجع السابق ص ١٣٦ ٠

(٤٦) سيد قطب : العدالة الاجتماعية ٩٤ ـ ٩٥ ٠

(*) (واذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى) الأنعام ١٥٢ ٠
(ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى) المائدة ٨ ٠

وهى أمانة القوامة على البشرية والحكم بين الناس بالعـدل على اطلاقه الذى يمنع البغى والظلم ويعطى كل ذى حق حقه من المسلمين وغير المسلمين ففى هـذا الحق يتساوى عند اللـه المؤمنون وغير المؤمنين(٤٧) ٠

وقـد تنزل الوحى السماوى يحمى خطوات العدالة من خلال ممارسات عملية لمواقف صادفتها تلك الجماعة ليخلصها مما زال عالقا بنفسهـا من ضعف ويأخـذ بيـد الضمير البشرى ليقول كلمة الحق والعـدل على هـدى من الاعتصام بالله وحـده ومتعاملا مع الله ، بما يقيم صرح العـدالة كاملا ٠ وذلك عندما تدخل لمنع أمر يرى فيه شائبة تحط من قـدر العـدالة وقـد تؤدى الى اهتزاز قيم الحق فى النفوس وذلك عندما تنزل ليدفع تهمـة عن يهودى برىء ويدين آخر مسلما حاول الافلات من الذنب(*) فى الوقت الذى يريد أن يجنـد فيه النفس ضـد كل هوى فطرى أو مكتسب يميل بها عن طريق الحـق ٠

والأهواء صنوف شتى يذكر اللـه منهـا : حب الذات وحب الأهـل والأقربين والعطف على الفقير فى موطن الشهادة ٠ ومجاملة الغنى أو مضارته والتعصب للعشيرة والقبيلة أو الأمة والدولة والوطن فى موضع الشهادة وكراهة الأعـداء ولو كانوا اعـداء للدين فى موطن الشهادة والحكم بعد هوى(**) ٠

---

(٤٧) سـيد قطب : فى ظـلال القرآن : ص ٧٧٥ ٠

(*) (انا انزلنا اليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما ٠ واستغفر اللـه ان اللـه كان غفـورا رحيمـا ٠ ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم ان الله لا يحب من كان خوانا اثيما ، يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا ٠ هاأنتم هؤلاء جادلتم عنهم فى الحياة الدنيا فمن يجادل اللـه عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا ٠ ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجـد الله غفورا رحيما ٠ ومن يكسب خطيئة أو اثما ثم يرم به بريئا فقـد احتمل بهتانا واثما مبينـا) النسـاء ١٠٥ ـ ١١٢ ٠

(**) (يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهـداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ان يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا وان تلووا أو تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا) ٠

وكل هـذه الأمور يريد الله من الناس أن تتحرر نفوسهم منها حتى يمكن اقرار الحق والعـدالة كاملا على الأرض ٠ ولا شك أن هـذا تكليف ضخم يمثل قمة فى ضبط النفس(٤٨) ولقـد استطاعت التربية الاسلامية بالمنهـج الربانى ان تروض نفوس العـرب على القيـام بهـذا التكليف الضخم ٠٠٠ وأن تجعلهم يعتادون هـذا السلوك الكريم الذى كانت نفوسهم أبعـد ما تكون عن مستواه وعن اتجاهه حيث نجـد أن الله سبحانه وتعالى يعقب على الأمر بالعدل بالتذكير بالوفاء بعهـد الله (وبعهد الله أوفوا) ومن عهد الله قولة الحق والعـدل ولو كان ذا قـربى ٠

وعقد الايمان بالله والاعتراف بألوهيته وربوبيته وقوامته ومقتضيات هـذا الاعتراف من العبودية والالتزام الشامل والطاعة المطلقة والاستسلام العميق ٠٠ هـذا العقد أخـذه الله ابتداء على آدم عليه السلام وهو يسلمه مقاليد الخلافة فى الأرض ٠٠ وقـد تكرر هـذا العقد ـ أو هـذا العهـد ـ مع ذريد آدم وهم بعد فى ظهور ابائهم ٠٠ بما يلزمهم الحجة ٠٠٠ فاذا لم يفوا بتعاقدهم هـذا مع ربهم لم يكونوا أوفياء ٠٠٠ وعلى عقـد الايمان باللـه والعبودية له تقوم سائر العقود سواء ما يختص منها بكل أمر وكل نهى فى شريعة الله ٠٠٠ اذ أن صفة الايمان ملزمة لهم بهـذا الوفاء(٤٩) ٠

وأخيرا فان نطاق العـدالة فى التشريع الاسلامى يتسع ليشمل كافة مجالات الحياة الانسانية ٠ أما عن مقياس العـدالة وميزانه فقـد تكفل الله سبحانه بوضعه للبشر ٠٠٠ وقـد سن شريعة أودعها كتابه وأرسل بهـا رسولا يبينها للناس ولا ينطق عن الهوى يقول سبحانه (يأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فان تنازعتم فى شىء فردوه الى اللـه والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا)(*) ٠

فالأمر هنا بتوجيه الناس الى الالتزام بكل ما ورد فيه نص صريح

---

(٤٨) سيد قطب : فى ظلال القرآن : ص ٧٧١ ـ ٧٧٦ بتصرف ٠
(٤٩) سـيد قطب : فى ظـلال القرآن ٨٣٦ ٠
(*) النســاء ٥٩ ٠

فأما الذى لم يرد فيه نص مما يعرض من المشكلات والأقضية على مدى الزمان وتطور الحاجات واختلاف البيئات ولا يكون فيه نص قاطع أولا يكون فيه نص على الاطلاق مما تختلف فى تقديره العقول والآراء والافهام ... فانه يرد الى النصوص التى تنطبق عليه ضمنا فان لم توجد النصوص التى تنطبق على هذا النحو فيرد الى المبادىء الكلية العامة فى منهج الله وشريعته وهى مبادىء أساسية واضحة كل الوضوح تغطى كل جوانب الحياة الأساسية وتضع لها سياجا خرقه لا يخفى على الضمير المسلم المضبوط بميزان هذا الدين(٥٠) .

٤ - مبدأ التكافل الاجتماعى :

أبعاد الوجود الفردى فى المنظور الاسلامى وعلاقته بالجماعة :

يقرر الاسلام مبدأ التكافل فى كل صوره واشكاله ويعده الأساس الركين الذى تقوم عليه المجتمعات اذ لا تستقيم حياة يذهب فيها كل فرد الى الاستمتاع بحريته المطلقة الى غير حد ... وباساواة المطلقة التى لا يحدها قيد ولا شرط فان الشعور على هذا النحو كفيل بان يحطم المجتمع كما يحطم الفرد ذاته . فللمجتمع مصلحة عليا لا بد أن تنتهى عندها حرية الأفراد(٥١) .

واذا كان الاسلام يؤمن بالفرد الا انه لا يؤمن بالفردية وهو فى حال ايمانه بالفرد يؤمن بحقيقة موجودة . وفى حال انكاره للفردية يرغب فى أن يجنب الفرد مخاطرها ... التى تتمثل فى سيطرة حب المنفعة الذاتية على تصرفات الأفراد وتوجههم فى الحياة مما يجعل تماسكهم والتفافهم نحو هدف عام أمر عسير .

لذلك كان الفرد فى الجماعة - من وجهة نظار الاسلام - وحدة تتفاعل مع غيرها تاخذ وتعطى لها استقلال مقيد وحرية مقيدة . والفواصل التى تحدد استقلال الفرد فى الجماعة المسلمة فى التصرف والتملك على السواء هى

---

(٥٠) سيد قطب : فى ظلال القرآن : ص ٦٩٠ - ٦٩١ بتصرف .
(٥١) سيد قطب : العدالة الاجتماعية ص ٥٩ .

التواصل بين الحلال والحرام . اذ الحلال هو ما يمثل النفع الفردى أو النفع العام وهو نفع الآخرين مع الفرد فى الجماعة . والحرام بالعكس هو ما يمثل الضرر الفردى أو الضرر العام وهو ضرر الآخرين مع الفرد فى الجماعة(٥٢) .

ويعكس هذا رؤية واقعية وادراكا واعيا بأن وجود واستمرارية أى حياة اجتماعية يعنى وجود قيود والتزامات يتبادلها أفراد الجماعة وواجبات وحقوق تؤكد فاعلية وعيهم بالوجود المشترك بينهم . وعلى الرغم من أهمية هذا الأمر وخطره الا أن تحقيقه فى حاجة الى مجاهدة تخرج كل فرد من دائرة الذات فى التفكير والسلوك والاحساس الى دائرة الاعتراف بالغير والتعاطف معه وتبادل المصلحة والتماسك سويا من أجل البقاء .

ولادراك الاسلام لابعاد هذه المجاهدة وعدم سهولتها فقد ربطها بالايمان بالله وجعلها جزءا منه ، واختبارا يكشف عن حقيقة اليقين والاقتناع بما يضمن لها التحقيق .

ثم كانت وسيلته بعد ذلك فى تعميق وعى الناس بمعنى الوجود المشترك وأهميته من خلال ما جاء به القرآن الكريم مبينا ان قاعدة البشرية صدرت أساسا عن مصدر واحد هو الله سبحانه وتعالى ، من نفس واحدة(*) وخلق منها زوجها وكون بهما أسرة من زوجين ليرسخ فى النفوس وحدة المنشأ لما لها من أثر ايجابى يستثير الرغبة فى الترابط والتعاون بين الناس والا ـ لو شاء الله ـ لخلق فى أول النشأة رجالا كثيرا ونساء وزوجهم فكانوا أسرا شتى من أول الطريق لا رحم بينها من مبدأ الأمر ولا رابطة تربطها الا صدورها عن ارادة الخالق الواحد وهى الوشيجة الأولى ولكنه سبحانه شاء .. أن يضاعف الوشائج فيبدأ من وشيجة الربوبية وهى أصل وأول الوشائج ثم يثنى بوشيجة الرحم فتقوم الأسرة من ذكر وأنثى وهما من نفس واحدة وطبيعة واحدة(٥٣) وهو تصور ينشىء

---

(٥٢) محمد البهى : الاسلام فى حياة المسلم : ص ٢٤٥ .
(*) (ياأيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام ان الله كان عليكم رقيبا) النساء : آية ١ .

اثره فى ضمير الفرد بما يثيره فى نفسه من أحاسيس التوحد التى تجعله أكثر اقبالا على التعاون والتضامن بحكم العلائق الفطرية الأولى التى تربطه بباقى أفراد جنسه ٠

وتأتى بعد ذلك خطة الاسلام العملية فى جعل التكافل واقعا عمليا يسعد المجتمع ويزيد من طمأنينته عندما يجعل لكل فرد من أفراد المؤمنين حرمة تراعى وحدد له حقا يؤدى وفرض عليه واجبا يقوم به ازاء غيره ولو قرأنا قول الله تعالى (قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم : الا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا ولا تقتلوا أولادكم من املاق نحن نرزقكم واياهم ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا تقتلوا النفس التى حرم الله الا بالحق ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون) ٠

وهذا الذى حدده الله فى القرآن الكريم للوجود المشترك بين المؤمنين سماه صراطا مستقيما يجب سلوكه واتباعه ويجب تجنب ما عداه من سبل وطرق أخرى اذا كان للمجتمع استمرار فى البقاء وصفاء فى علاقات الأفراد ووحدة فيما بينهم وقوة لا تضعف فى مواجهة غيرهم فقال : (وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون) اى ان تتقوا الله فيما تسلكون وتتجنبوا المخاطر وموارد التهلكة وليست هى الا فى الفرقة والخلاف والفردية والانانية(٥٤) وبلغ الأمر بحرص الاسلام على تكافل الجماعة ووحدة صفها انه يرى القضاء على من يحاولون التفريق ويبغون التفكيك ومن يبثون فى المجتمع روح العداء والشقاق ٠

وهذا يبين ان دعاة التفرقة أعداء للمجتمع يجب حربهم وتطهير الأرض منهم بل ان أخطرهم على المجتمع أعظم من خطر العدو اذ ان هؤلاء يعملون على أن يذوق المجتمع بأس بعض ويحاولون أن يقسموا

---

(٥٣) سيد قطب : فى ظلال القرآن ص ٥٧٤ ــ ٥٧٥ ٠
(٥٤) د٠ البهى : الاسلام فى حياة المسلم ــ ٣٢٤ ــ ٣٢٧ ٠

الأمة طوائف تتناحر وتتقاتل حتى تضعف الأمة أمام أعدائهـا ويتغلب عليها الناهبون(٥٥) ٠

لذلك من القـرآن على العرب أن جمع قلوبهم وربط بينهم برباطه الوثيق فصنع منهم أمة قوية بعـد أن كانوا أوزاعا متفرقين ٠٠(*) ويؤكد بوضوح أن ذلك من صنع الايمان ومن عمل الرحمن ولا دخل فيه لمحمـد عليه الصـلاة والسلام(**)(٥٦) ٠

صور التكافل الاجتماعى فى الاسـلام :

يحـدد الاسلام بداية طريق التكافل بين الجماعة من خلال الأسرة حيث نجـد أن آية الاحسان للوالدين تتصـدر التوجيهات فى منهج اللـه ثم ينطلق الى الامر بالاحسان لذوى القربى بادئا بذوى القربى قرابة خاصة او عامة ثم يمتد منها ويتسع نطاقه من محورها الى بقية المحتاجين الى الرعاية فى الأسرة الانسانية الكبيرة فيكون الأمر بالاحسان الى اليتـامى والمساكين ـ ولو انهم قـد يكونون أبعـد مكانا من الجار ـ ذلك لأنهم اشـد حاجة واولى بالرعاية ثم الجار ذو القرابة فالجار الأجنبى مقدمين على الصاحب المرافق لأن الجار قربه دائم أما الصاحب فلقاؤه على فترات ثم الصاحب المرافق(*) ثم ابن السبيل العابر المنقطع من أهلـه وماله ثم الرفيق الذى جعلتهم الملابسات (ملك اليمين) ولكنهم يتصـلون بآصرة الانسانية الكبرى بين بنى آدم اجمعين(٥٧) ٠

وتدور صـور التكامل التى يريدها الاسلام حول التعاون على الخير وفى سبل المنفعـة العـامة التى تحفظ للأفـراد كرامتهم وآدميتهم وتكفل

---

(٥٥) د٠ مصطفى عبد الواحد : المجتمع الاسلامى ١٤٢ ـ ١٤٣ ٠
(٥٦) نفس المرجع ١٤٤ ـ ١٤٥ بتصرف ٠
(٥٧) سـيد قطب : ع ظلال القرآن ص ٦٦٠ ٠
(*) (يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقـاته ولا تمـوتن الا وأنتم مسلمون ٠ واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته اخوانا وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها) آل عمـران ١٠٢ ـ ١٠٣ ٠
(**) (والف بين قلوبهم لو انفقت مافى الأرض جميعـا ماألفت بين قلوبهم ولكن الله الف بينهم انه عزيز حكيم) الأنفـال ٦٣ ٠
(*) وقـد ورد فى تفسيره انه الجليس فى الحضر الرفيق فى السفر ٠

للمجتمع ـ تسانده وقوته • ويوضح ذلك قول الله تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى)(*) والتعاون على البر يكون دائما بالعمل الايجابى والتعاون على التقوى يكون بالتجنب والترك ••• والبر فى هذه الآية هو اسداء الخير أى خير والتقوى هى اتقاء ما يؤذى وتجنب ما يضر فى صورة ما بدليل قوله تعالى بعد هذه الجملة مؤكدا أياها (ولا تعاونوا على الاثم والعدوان)(٥٨) والتعاون بين جميع الأفراد واجب لمصلحة الجماعة فى حدود البر والمعروف بحيث يكون كل فرد مسئول بذاته عن الأمر بالمعروف(**) فان لم يفعل فهو آثم وهو معاقب باثمه • وكل فرد مكلف أن يزيل المنكر الذى يراه(***) ••• وهكذا يصبح كل فرد مسئولا عن كل منكر يقع فى الأمة ولو لم يكن شريكا فيه فالأمة وحدة والمنكر يؤذيها وعلى كل فرد أن يذود عنها ويحميها(٥٩) •

ويحدد الاسلام للمؤمنين سبل التكامل التى يريد لهم أن يسيروا فيها فهو يطالبهم بالتكافل فى البناء وفى المحافظة على البناء، وحماية الجماعة من الهجوم الخارجى ••• والتعاون فى البر تعاون على البناء والاستقرار فى حياة الأمة وهو تعاون أيضا على كبت اسباب الخصومة والشحناء • فالاسلام لا يريد من جماعة المؤمنين به غير البناء، والعمل المثمر لخيرهم وخير الناس جميعا • ويحدد طلبه لتعاونهم وتكافلهم فى هذه الدائرة الايجابية بانهم لا يتجاوزون به الى ما يسبب الهدم والشقاء من الاثم والعدوان أى ما يعد به الانسان مذنبا أمام الله ومتجنيا على غيره أمام الناس •

كذلك يطلب الاسلام تكافل المسلمين وتضامنهم فى الدفاع عن

---

(٥٨) محمد البهى : الاسلام فى حياة المسلم ص ٣٣٢ •
(٥٩) سيد قطب : العدالة الاجتماعية : ص ٦٥ ـ ٦٦ •
(*) المائدة • (٢) •
(**) (ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون عن المنكر) آل عمران ١٠٤ •
(***) (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فمن لم يستطع فبلسانه فمن لم يستطع فبقلبه وهو أضعف الايمان)

وجودهم(*) فاذا قاتل هـذه الجماعة المؤمنة بهـذه الرسالة فريق من غير أهلها فواجب المؤمنين أن يتكافلوا ويضامنوا فى دفع هـذا القتال · يجب عليهم أن يقاتلوا الذين يقاتلونهم ولكن وجوب تضامنهم وتكافلهم فى دفع هـذا القتال مشروط بأن يكون الباعث عليه المحافظة على أهـداف جماعتهم هو أن يكون فى سـبيل اللـه(٦٠) ··· كذلك الأمـة المسلمة مسئولة عن حماية الضعفاء فيها ورعاية مصالحهم وصيانتها وعليها أن تقاتل عنـد اللـزوم لحمايتهـم(**) ·

ومن أبرز صـور التكافل المـادى فى الاسلام فريضة الزكاة التى يرى فيها حلا ناجحا وكريما لمشكلة الحاجة والضعف فى مواجهة الحياة بما يضعه من قواعـد تحكم اتجاهها الى تحقيق التكافل بأصـدق طريق · ومع انها فريضة مادية الا انه يربطها بأصل الايمان ويقـرر لهـا قداسة العبـادة وجلال الشعيرة ويجعلها انعكاسا لمـا يملا القلب من اعتقاد ، تأكيدا على أهمية دورها فى تحقيق التكافل بين الجماعة فان لم تف الزكاة بهـذه الغاية كان فى المـال حقوق سـواها ·

وقـد عمـد الاسلام الى طائفة من الخطايا والمخالفـات التى يكثر حـدوثها وجعل كفارتها التصـدق على الفقراء والمساكين فجعل ذلك تكفيرا للحنث فى اليمين(***) وجعل ذلك أيضا كفارة لمعظم أنواع الفطر فى رمضان · فالمفطر عمـدا يجب عليه القضاء والكفارة والشيخ الفانى الذى لا يرجى برؤه · ومن اليهما تجب عليهم الفدية فقط · وكل من الفـدية والكفـارة يتمثل فى التصـدق على الفقـراء والمسـاكين بمقـدار معين من الغـلال

---

(٦٠) د· البهى : الاسـلام فى حياة المسلم ص ٢٧٥ ـ ٢٧٧ ·

(*) (وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين) البقـرة ١٩٠ ·

(**) (ومالكم لا تقاتلون فى سـبيل الله والمستضـعفين من الرجـال والنساء والولدان) النسـاء ٧٥ ·

(***) (لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته اطعام عشرة مسـاكين من أوسـط ما تطعمـون أهليـكم أو كسـوتهم أو تحـرير رقبة) المـائدة ٨٩ ·

أو بثمنها(*) • وجعل ذلك أيضا كفارة من الظهار اذا أراد المظاهر أن يراجع زوجته(**) وجعل ذلك أيضا كفارة فى بعض شئون الحج(***)(٦١) •

خامسا ـ المصالح التى يتوخاها الاسلام فى تشريعاته :

قبل أن نأتى لنهاية هـذا الفصل نود أن نذكر انه يوجد الى جانب هـذه المبادىء العامة التى تحكم اتجاه النظرية اسس اخرى تعكس المسحة الاجتماعية للتشريع الاسـلامى وتتمثل فيمـا يمكن ان نطلق عليـه وفق اصطلاح الأصوليين المصالح المرعية التى يتوخاها الاسلام فى تشريعاته •

فمن الثابت من خلال ما عرضنا له فى الفصول السابقة أن الشـــارع يهـدف من وراء تشريعاته الى اقامة المصالح الأخروية والدنيوية وذلك على وجه لا يختل لها به نظـام •

وتلك المصالح المرعية من جانب الشـارع الاسلامى تنقسم حسب تدرجها فى الأهمية الى ما هو ضرورى • اى لا بـد منه لقيام مصالح الدين والدنيا • ويـدور حول حفظ الدين ، والنسل ، والنفس ، والمـال ، والعقل •

والى ما هو كمالى (حاجى) اى كل ما يحتاج اليـه لابعـاد المشقة وتوفير قـدر أكبر من الراحة للناس • فاذا لم تتوافر اعتراها قصـور على نحو ما ادى ذلك الى ادخال المشقة على الناس وان كان الأمر لا يصل الى الضرر وافســاد الحياة الحادثة من اهمال رعاية الأمور الضرورية •

والى ما هو اصلاحى (تحسينى) وهو ما يمكن النظـر اليه باعتباره

---

(٦١) د• وافى : حقوق الانســان ص ٣٢ ـ ٣٣ •

(*) فى مذهب أبى حنيفة نصف صاع من بر أو صاع من تمر أو شعير أو ثمن ذلك عن كل يوم من أيام الافطـار •

(**) (والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لـما قالوا فتحـرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به والله بما تعملون خبير • فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسا فمن لم يستطع فاطعـــام ستين مسكينا) •

(***) (وأتموا الحج والعمرة لله •• فمن كان منكم مريضـــا او على سفر أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) البقرة ١٩٦ •

أمورا تكميلية يؤدى توفرها الى درجة من التحسين فوق الضرورى والكمالى وهو باختصار كل ما يتعلق بمحاسن العادات ويجمعه مكارم الأخلاق ٠

وعلينا أن نلاحظ ان هـذه الأمور الثلاثة وان كان بينها تدرج ٠ من حيث الأهمية والارتباط بعصب الحياة الا أنها جميعا مرتبطة على نحو ما ٠

اذ من الواضح أن الأمور(التحسينية) الاصلاحية تخـدم (الحاجية) الكمالية ، (والحاجية) الكمالية تخـدم الضرورية واذا كان الضرورى هو الأصل المطلوب والأكثر احتياجا ، فتحقيقه على الوجه الأمثل يقتضى عدم الاخلال أيضـا (بالحاجى) الكمالى (والتحسينى) الاصـلاحى فهم معـه كالفرع للأصل(٦٢) ٠

لذلك نجـد أن التشريع قـد أولى كلا منها ما هو أهل له من الرعاية والحفظ بمراعاتها من جانب الوجود ـ وذلك بفعل كل ما به قيامها وثباتها ـ ومراعاتها من جانب العـدم وهو ترك كل ما يؤدى الى اختلالها أو عدمها ٠

وتهـدف تلك الرعاية الى تحقيق المصـلحة التى هـى عمـاد الدين والدنيـا وافق هـذا أهواء الناس أم لم يوافق ٠ ويتم هـذا الأمر داخل اطار واسع تراعى فيه تطبيق القاعدة الأساسية المستمدة من قول الرسـول عليه الصلاة والسلام « لا ضرر ولا ضرار » أى الا يتم درء المفاسد والاضرار بضرر آخر ينتج عن ذلك ٠

ولكن اذا ذهبنا الى مجال التطبيق الواقعى لهـذا المبـدأ سنجـد اننا أمام تساؤل وهو كيف يتحقق هـذا الأمر خاصة وانه من المسلم به أن المصالح والمضار الدنيوية لا يمكن اعتبارها كذلك بصـورة مطلقة أى انهما يكونان كذلك فى حال دون حال وبالنسبة الى شخص دون شخص ووقت دون وقت ٠

هـذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى فان المنافع الحاصلة للانسـان مشوبة بالمضار كما أن المضار محفوفة ببعض المنافع وقال تعالى (ونبلوكم

---

(٦٢) الشـاطبى : الموافقـات ص ١٠ ـ ١٧ بتصرف ٠

بالشر والخير فتنة) وقد جاء فى الحديث (حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات) ٠

وبناء على ذلك فما هو الأساس المتبع فى تحقيق الصالح العام داخل اطار مبدأ لا ضرر ولا ضرار ؟ ٠

ونجد الاجابة عن هذا من خلال نقاط أربعة تعلقت بهذه القاعدة وتم فيها مراعاة ما يلى :

١ ـ أن يتحمل الضرر الخاص لاجل دفع الضرر العام ٠

٢ ـ ان الضرر الأشد يزال بالأخف(*) ٠

٣ ـ اذا تعارضت مفسدتان روعى أعظمهما ضررا بارتكاب اخفهما(٦٣) ٠

٤ ـ ان درء المفاسد أولى من جلب المصالح ٠

ويؤيد هذا ان اعتناء الشارع بدرء المنهيات اشد من اعتنائه بالمأمورات ولذا قال عليه الصلاة والسلام (اذا أمرتكم بشىء فأتوا منه ما استطعتم واذا نهيتكم عن شىء فاجتنبوه)(٦٤) ٠

ومن ثم جاز ترك الواجب دفعا للمشقة ولم يسامح فى الاقدام على المنهيات خصوصا الكبائر ٠

ويجب الاشارة الى ان مراعاة الصالح العام وتجاوز مصالح الأفراد اذا تعارضت معه فى ظل الاطار المشار اليه سابقا لا يحمل اى عنت أو مشقة بالأفراد لأن مصلحة الجماعة ستعود فى النهاية حتما على الافراد بالخير بصورة أو بأخرى ٠ خاصة وأن التزام جميع الأفراد بالتكليفات التى تستهدف الصالح العام لا تخرج عن نطاق قدراتهم فى التنفيذ ٠ فالشارع الحكيم لم يقصد من وراء تشريعاته ادخال العنت والمشقة على المكلفين لأن

---

(٦٣) الشاطبى : الموافقات : ص ٣٧ ـ ٤٠ بتصرف ٠
(٦٤) ابن نجيم : الأشباه والنظائر ص ٨٧ ـ ٩٠ ٠
(*) مثل جواز شق بطن الميتة لاخراج الولد اذا كانت ترجى حياته ٠

هـذا سينتهى بهم الى أن يؤدوا تكليفاتهم على نحو غير الذى هـدف اليه التشريع • أما لدخول المشقة عليهم والضيق • واما لأنهم فى سبيل تحمـل هـذه المشاق أخلوا بجوانب أخرى فى الحياة لا تقل أهمية عن هذه التكليفات كقيامهم بحقوق الغير المتعلقة بهم • فيؤدى هـذا الى فقدان التوازن •

والله سبحانه لم يرد ذلك من وراء تشريعاته • وانما جعلها جميعـا سهلة ومحببة الى قلوب العباد هادفا الى أن يحقق بها الانسان وعلى ضوئها التوازن التام بين جوانب حياته المختلفة لا يهمل جانب على حساب آخر • فأهم ما تتميز به الشريعة الاسلامية انها جارية على طريق الوسط العـدل الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه ••• فان كان هناك ميل الى جهة طرف من الأطراف فذلك فى مقابله واقع أو متوقع فى الطرف الآخر •

فطرف التشديد ــ وعامة ما يكون فى التخويف والترهيب والزجر ــ يؤتى به فى مقابله من غلب عليه الانحلال فى الدين • وطرف التخفيف ــ وعامة ما يكون فى التوجيه والترغيب والترخيص ــ يؤتى به فى مقابله من غلب عليه الحرج فى التشديد فاذا لم يكن هـذا أولا ذلك كان التوسط والاعتدال •

ونستطيع ان نخلص مما سبق الى أن التشريعات والتوجيهات التى جاء بها الاسلام انما تنبثق من العقيدة فى الله وترتكز على التوجيه المطلق سمة لهـذه العقيدة • ومن هـذه النقطة تنبع كل التصـورات الأسـاسية للعلاقات الكونية والحيوية والانسانية تلك التصورات التى تقوم عليهـا المناهج الاجتماعية والاقتصادية والأخلاقية والعالمية والتى تؤثر فى علاقات الناس بعضهم ببعض فى كل مجالات النشاط فى الأرض •

ومن المهم ان نذكر ان الاسلام جعل من الضمير الانسانى ضامنا ورقيبا على تنفيذ تشريعاته وتوجيهاته بعد أن عمل على ترتيبه وانمائه من خلال نظام أخلاقى ــ سبق أن عرضنا لتفـاصيله ــ يكفل تحقيـق أهـدافه على النحـو الصحيح •

---

(٦٥) الشـاطبى : الموافقـات : ص ١٦٦ ــ ١٦٧ •

ومن أبرز سمات هذا النظام أنه يربط الضمير البشرى بالرقيب الأعلى ويجعل من خشيته وتقواه سياجا منيعا يحميه من ان يزل أو ينحرف ٠

ولقد صور القرآن رقابة الله فى صورة فريدة مؤثرة فى سورة المجادلة آية ٧ فى قوله : (ما يكون من نجوى ثلاثة الا هو رابعهم ولا خمسة الا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر الا هو معهم أينما كانوا ثم ينبئهم بما عملوا يوم القيامة ان الله بكل شىء عليم) ٠

ويكفى المؤمن أن يتذكر ان الله عليم بما يعمل حتى يلتزم جادة الصواب بما يستشعره فى وجدانه من الخشية لله وتقواه يصل الى أعماق نفسه فقد كان القرآن يخاطب المؤمنين به ٠ وفى هذا ما يشير الى أن الاسلام دين يشرع نظاما تقام قواعده على أساس من الأخلاق ومما يؤكد على أهمية الدور الذى تلعبه الأخلاق فى هذا التشريع الجديد ان الله سبحانه قد جعل أقصى الثناء على نبيه أن يقول له (وانك لعلى خلق عظيم)(*) ٠

(*) القلم : آية ٤ ٠

الخـــــاتمة

ونستطيع الآن بعد هذا العرض السابق لفصول الرسالة أن نقدم ما استطعنا أن نقف عليه من افكار يمكن ان تبلورلنا قدر الاستطاعة فلسفة النظرية الاجتماعية الاسلامية . تلك الفلسفة التى تستند أساسا على العقيدة فى الله كمنبع لكل التصورات الأساسية للعلاقات الكونية والحيوية والانسانية تلك التصورات التى تقوم عليها المناهج الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والاخلاقية والعالمية والتى تؤثر فى علاقات الناس بعضهم ببعض فى كل مجالات النشاط الانسانى فى الأرض والتى تكيف ضمير الفرد وواقع المجتمع ، التى تجعل المعاملات عبادات بما فيها من اتباع منهج الله ومراقبة الله والعبادات قاعدة للمعاملات بما فيها من تطهير للضمير والسلوك والتى تجعل الحياة فى النهاية وحدة متماسكة تنبثق من المنهج الربانى منه وحده دون سواه وتجعل مردها فى الدنيا والآخرة الى اللـه .

والله ـ كعقيدة ـ يتصف بالكمال المطلق والقوة المطلقة والحق المطلق قد خلق كل شىء فى الوجود واخضعه لارادته خضوعا مطلقا من بدايته حتى منتهاه . وان هذا الوجود منظم بقوانين كلية مطلقة لا يمكن لـه أن يخرج عنها .

الا ان هذه القدرة والهيمنة الشاملة لله سبحانه وتعالى على خلقه لم تلغ تماما دور الانسان على الأرض . وانما منّ الله عليه بحرية الارادة والقدرة على الاختيار بين البدائل واقدره على ذلك بما مكنه من وسائل اختص بها عن غيره من سائر الموجودات فالانسان مطالب بأن يسعى ويأخذ بالأسباب فى دائرة قدراته . اما ما يتجاوز قدراته فان اللـه هو الذى يتولاه بقدرته .

فمثلا يعلمنا القرآن ان الأفعال لكى تتم تمر بمرحلتين . الأولى متعلقة بدور الانسان فى الفعل وهى ان يأخذ بجميع الأسباب وعند نهاية قدراته على الفعل تبدأ المرحلة الالهية المتممة للعمل ـ يقول سبحانه وتعالى

(أفرأيتم ما تمنون • أأنتم تخلقونه أم نحن الخالقون •• أفرأيتم ما تحرثون أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون) •

ففى هاتين الآيتين نجد نموذجين من الأفعال للانسان له فى كل واحد منهما دور محدد يليه بعد ذلك دور الله المكمل للفعل والمؤدى للنتيجة •

ولكن محدودية الدور الانسانى لا تقلل من أهميته على الاطلاق بل على العكس تماما يخبرنا الله سبحانه أنه أساس الفعل فاذا لم يقم الانسان بدوره المنوط به فى الحياة مهما صغر شأنه فلن يتم الفعل فى صورته النهائية (ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم) •

ومن خلال هذه الآية نقف على طبيعة الدورين : وهو أن وقوع أى تغير فى حياة الانسان نحو الأفضل أو الأسوأ لن يحدث الا اذا بدأ الانسان أولا بأخذ الأسباب المؤدية الى ذلك ثم يأتى بعد هذا التغير الذى سيحدثه الله تعالى بناء على خطوة الانسان الأولى •

والتغيرات التى يحدثها الانسان انما ترجع الى ما يملك من افكار عن القوانين التى تحكم الوجود • فان كانت افكاره صحيحة جاء التغيير سويا وان كانت أوهاما جاء التغيير مصادما لأهداف الانسان وغايات الحياة •

ومعرفة الانسان بهذه القوانين الكلية التى تحكم الوجود تتم من خلال رسالات السماء الى الأرض التى يحملها الأنبياء والرسل لتعين الانسان على تحقيق الاستقرار والسعادة من خلال التشريعات الالهية •

ولقد جاء الاسلام كآخر الرسالات واشملها ليحقق التوازن والانسجام بين عناصر الوجود بأسره : بين الانسان وقواه المختلفة ، وبين الفرد والجماعة وبين الجماعة الواحدة والجماعات والانسانية كافة • وبين تحقيق أهداف الدنيا وأهداف الآخرة • من خلال مبادئه فى الحرية والمساواة والعدل والتكافل الاجتماعى التى اذا نظرنا اليها فى ضوء ما جاءت به غيره من التشريعات سنجد أنه جمع الميزات التى تفرقت بينهم وتفادى أوجه القصور فى كل منها وزاد عليها ، ولا عجب فى هذا فان واضعه هو صانع هذا الوجود وصانع الانسان الذى يشرع له هذا الى أن الله سبحانه وتعالى مبرأ من

الأهواء فتشريعاته جاءت لصلاح الوجود بأسره فأما التشريع الوضعى فاصحابه أسرى لاهوائهم يندفعون وراءها مغفلين غيرها من جوانب الحياة الهامة والحيوية لذلك كانت تشريعاتهم دائما قاصرة ومتبدلة ومحددة على عكس التشريع الاسلامى الذى جاءت دعوته عالمية انسانية لا تعصب فيها لقبيلة أو أمة أو جنس لأنها دعوة منخالق الوجود الى من يعيشون فيه وهم جميعا فى نسبتهم الى الله سواء ٠

وهناك نقطة نريد أن نشير اليها وهى أن الاسلام مع أنه يقرر وجود مباى، كلية ثابتة تحكم الوجود الا أنه يضع توجيهاته وتشريعاته بالأمر والنهى فى اطار من العمومية ـ فيما عدا ما جاء متعلقا بالعبادات وبعض شئون الأسرة فى الزواج والطلاق والتبنى والميراث ـ وكذلك فى النظام العقابى ـ يتيح للأفراد قدرا كبيرا من المرونة فى التطبيق يمكنهم من مواجهة ظروف حياتهم المتغيرة وأطوارها المتجددة ويكون فيها اذنا للعقل بأن يعمل ويتحرك وتعيش داخل اطارها ٠

ولأن التشريعات والتوجيهات فى التنظيم الاسلامى تنبثق من العقيدة فى الله فان اهم ما يميزها هو الوحدة بين أجزائها بحيث تتصل ببعض وتتناسق مما يترتب عليه ان يكون العمل ببعضها دون البعض الآخر غير واف بتحقيق صفة الاسلام كما انه غير واف بتحقيق ثمار المنهج الاسلامى فى الحياة ٠

فعلى سبيل المثال لا معنى لأن نتحدث أو نطبق عقوبة السرقة كما وصفها الاسلام فى غيبة التشريع الاقتصادى الاسلامى عن المجتمع ، ولا أن نطبق عقوبة الزنى فى مجتمع لا يلتزم فى نظامه الأسرى والأخلاقى بالمنهج الاسلامى ولا معنى للامتثال بالسير وفق هذه النظم جميعا بدون الاعتقاد بوجود الله وصفاته واليوم الآخر ٠

وهكذا نجد أن على الانسان وهو يسعى لربط جزئيات الحياة أن يراعى فى ذلك أيضا أن تكون محققة لغايات الحياة **الأخرى** ٠ **لأن هذا هو**

السبيل الذى يحقق الخير الذى يقره الاسلام هـذا الخـير الكفيل بتحقيق النفع العام حتى ولو كان ـ من وجهة نظر محدودة ـ غير محقق لنفع بعض الافراد بصورة مباشرة أو عاجلة لأن هـذا هو الخير الذى يتسق مع قوانين الوجود . فنجاح جميع الطلاب خير بالنسبة لهم أما الخير الحقيقى هو أن ينجح المجـد ويرسب من لم يعمل لأن فى هـذا صلاح الوجود .

والله تعـالى أحـكم الحـاكمين .

قائمـــة بالمراجع

اولا : المراجع العربيـــة

١ ـ القـــرآن الركريم ٠

٢ ـ صحيح البخارى : فتح البارى بشرح البخارى للحافظ شهاب الدين ابن الفضل العسقلانى ٠ المعروف بابن حجـر ـ مكتبـة الحلبى ـ القـاهرة ـ ١٩٥٩ ٠

٣ ـ ترتيب مسند الامام أبى عبد الله محمد بن ادريس الشافعى ـ عرف الكتاب وترجم للمؤلف محمـد زاهـد بن الحسن الكوثرى ٠ نشره مكتب الثقافة الاسلامية ـ القاهرة ـ ١٩٥٠ ٠

٤ ـ تفسير الطبرى : جامع البيان من تأويل اى القرآن ٠ لأبى جعفـر محمد بن جرير الطبرى ـ حققه وعلق على حواشيه محمود محمد شاكر الطبعة الثالثة ـ دار المعارف ـ القاهرة ١٩٦٩ ٠

٥ ـ امين (احمـد) : فجر الاسلام : النهضة المصرية ـ القاهرة ١٩٦٤ ٠

٦ ـ ابراهيم (حسن) : تاريخ الاسلام السياسى والدينى والثقـافى ٠ النهضة المصرية ـ القاهرة ـ ١٩٥٩ ٠

٧ ـ البهى (محمـد) : الاسلام فى حياة المسلم : الطبعة الثانية ـ مكتبة وهبه ـ القاهرة ـ ١٩٧٣ ٠

٨ ـ البهى (محمـد) : الفكر الاسلامى والمجتمع المعاصر ٠ الدار القومية للطباعة والنشر ـ القاهرة ١٩٦٥ ٠

٩ ـ ابو زهرة (محمـد) : تنظيم الاسلام للمجتمع ـ دار الفكر العربى ـ القـاهرة ١٩٦٥ ٠

١٠ ـ ابو زهرة (محمـد) : الجريمة والعقوبة فى الفقه الاسلامى ٠ الانجلو القـاهرة ٠

١١ ـ البرى (زكريا) : احكام الأولاد فى الاسلام ـ الدار القومية للطباعة والنشر القاهرة ١٩٦٤ ٠

١٢ ـ أبو شهبة (محمد بن محمد) : الحدود فى الاسلام ـ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ـ القاهرة ١٩٧٤ ٠

١٣ ـ الشهاوى (ابراهيم) : مصطلح الحديث ـ شركة الطباعة الفنية المتحدة ـ العباسية ـ القاهرة ٠

١٤ ـ المبارك (محمد) : نظرة الاسلام العامة للوجود واثرها فى الحضارة ـ دمشق ١٩٥٨ ٠

١٥ ـ المودودى (أبو الأعلى) : مبادىء الاسلام ـ ترجمة محمد عاصم الحداد طبعة ثانية ـ مكتبة الشباب المسلم ـ دمشق ١٩٥٧ ٠

١٦ ـ العوا (سليم) : فى النظام السياسى للدولة الاسلامية ـ المكتب المصرى الحديث ـ القاهرة ١٩٧٥ ٠

١٧ ـ الشال (يوسف) : الاسلام وبناء المجتمع الفاضل ٠ اصدار مجمع البحوث الاسلامية ـ القاهرة ١٩٧٢ ٠

١٨ ـ تيماشيف (نيقولا) : نظرية علم الاجتماع ٠ طبيعتها وتطورها ـ ترجمة د٠ محمود عوده وآخرين ـ دار المعارف ـ القاهرة ـ ١٩٧٠ ٠

١٩ ـ حسين (طه) : مرآة الاسلام ـ دار المعارف ـ القاهرة ١٩٥٩ ٠

٢٠ ـ حسين (ميرزا محمد) : الاسلام والاشتراكية ـ ترجمة د٠ عبد الرحمن ايوب ٠ المؤسسة المصرية العامة للتاليف والترجمة ـ القاهرة ٠

٢١ ـ خودا بخش (صلاح الدين) : حضارة الاسلام ـ ترجمة د٠ على حسنى الخربوطلى ـ دار الثقافة ـ بيروت ١٩٧١ ٠

٢٢ ـ دراز (محمد عبد الله) : المدخل الى القرآن ـ ترجمة محمد عبد العظيم على طبعة ثانية ـ دار القلم ـ الكويت ١٩٧٤ ٠

٢٣ ـ دراز (محمد عبد الله) : دستور الأخلاق فى القرآن ـ ترجمة د٠ عبد الصبور شاهين طبعة اولى ـ مؤسسة الرسالة ـ بيروت ١٩٧٣ ٠

٢٤ ــ دروزه (محمد عـزه) : المرأة فى القرآن والسنة ــ المكتبة العصرية ــ بيروت ١٩٦٧ ٠

٢٥ ــ زيدان (جورجى) : تاريخ التمدن الاســلامى ــ الطبعـة الثـالثة دار الهـلال القاهرة ٠

٢٦ ــ سبع (محمد توفيق) : واقعية المنهج القرآنى ٠ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ــ القاهرة ١٩٧٣ ٠

٢٧ ــ سلامة (مأمون) : العقوبه وخصائصها فى التشريع الاسلامى ــ بحث مقدم للحلقة الدراسية الثانية لتنظيم العدالة الاجتماعية المنعقـدة فى مايو ١٩٧٦ بالمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية ٠

٢٨ ــ ســعيد (جودت) : حتى يغـيروا ما بأنفســهم ــ مطبعـة العـلم ــ طـرابلس ١٩٧٢ ٠

٢٩ ــ شعبان (زكى الدين) : الزواج والطلاق فى الاسلام ــ الدار القومية للطباعة والنشر ــ القاهرة ــ ١٩٦٤ ٠

٣٠ ــ شلبى (أحمـد) : السياسة والاقتصاد فى التفكير الاسلامى ــ الطبعة الثانية ــ مكتبة النهضـة ــ القاهرة ١٩٦٧ ٠

٣١ ــ من توجيهات الاسلام ــ الطبعة الثالثة ــ دار القلم ــ القاهرة ١٩٦٦ ٠

٣٢ ــ عيتانى (محمـد) : القرآن فى ضوء الفكر المـادى الجدلى ــ طبعـة اولى دار العودة ــ بيروت ١٩٧٢ ٠

٣٣ ــ عبد الواحد مصطفى : المجتمع الاسلامى ــ طبعة ثانية ــ دار الجيل بيروت ١٩٧٤ ٠

٣٤ ــ قطب (ســيد) : فى ظـلال القـرآن (ثلاثون جزءا) طبعـة ثانيـة ــ دار الشروق ــ بيروت ١٩٧٥ ٠

٣٥ ــ قطب (ســيد) : العـدالة الاجتماعية فى الاسلام ــ الطبعة الخامسة ــ مكتبة عيسى البابى الحلبى ــ القاهرة ١٩٥٨ ٠

٣٦ ـ قطب (سيد) : التصوير الفنى فى القرآن ٠ دار المعارف ـ القاهرة ١٩٦٣ ٠

٣٧ ـ قطب (سيد) : الانسان بين المادية والاسلام ـ الطبعة الثانية مطبعة عيسى البابى الحلبى ـ القاهرة ١٩٥٧ ٠

٣٨ ـ متولى (عباس) : السنة النبوية ومكانتها فى التاريخ ـ الدار القومية للطباعة والنشر ـ القاهرة ١٩٦٥ ٠

٣٩ ـ معين (جواد على) : تاريخ العرب قبل الاسلام ـ الجزء الأول ـ مطبعة النفيس ـ بغداد ١٩٥٠ ٠

٤٠ ـ مالك بن نبى : الظاهرة القرآنية ـ ترجمة عبد الصبور شاهين دار الفكر ـ القاهرة ٠

٤١ ـ وافى (على عبد الواحد) : حقوق الانسان فى الاسلام ـ مكتبة النهضة القاهرة ٠

ثانيـاً: المراجـع الأجنبيـة

1 — Bramson, Leon : Social theory in, N. Mackenzie (ed) weiden feld and Nicolson — 1968.

2 — Fairchild. H.P. : Dictionary of Sociology. Totowa 1967.

3 — Fayzee. A. : Qutlines of Muhammaden law, Oxford University Press -968.

4 — Galtung. Johon : Theory and methods of Social research. London, George Allen and unwin (ltd) 1967.

5 — Homans, G.C. : Contemoray theory in Sociology in : Handbook of modern Sociology (ed) by : R. Far's Chicago 1966.

6 — Merton. R.K. : Social theory and Social structure, the free Press of Glencoe, 1962.

7 — Parsons. T. : The structure of social action, the free Press, New York, 1968.

8 — Riley. M.W. : Socialogical research, A case of approach, New York, 1963.

9 — Rodinson. M. : Le vie de Mahomet et la probléme Sociologique des origines de l'Islam, extrait de DIOGENE, No. 20 OCTOBRE 1957, Paris.

10 — Seltiz. C. Johoda and others : Research methods in social relations. New York 1963.

11 — Watt. M.W. : Muhammad at Mecca, Oxford University Press, 1968.

سلسلة علم الاجتماع المعاصر

صـــدر منهـــا :

الكتاب الأول :

ميادين علم الاجتماع : اختيار وترجمـة الدكاترة محمـد الجوهرى وعليـاء شكرى ومحمود عودة ومحمد على محمد والسـيد الحسينى ، دار المعـارف ، الطبعة الخامسة ، القاهرة ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب الثانى :

نظرية علم الاجتماع : تاليف نيقـولا تيماشيف ، ترجمـه الدكاترة محمود عودة ومحمد الجوهرى ومحمد على والسيد الحسينى ، دار المعارف ، الطبعة السادسة ، القاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الثالث :

أساليب الاتصال والتغـير الاجتمـاعى : تاليف الدكتـور محمود عودة دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٠ ٠

الكتاب الرابع :

تمهيد فى علم الاجتماع : تاليف بوتومور ٠ ترجمة الدكاترة محمـد الجوهرى وعلياء شكرى ومحمد على محمد والسيد الحسينى ، دار المعارف ، الطبعـة الخامسة ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الخامس :

مجتمع المصنع : دراسـة فى علم اجتمـاع التنظيم : تاليف الدكتور محمد على محمد ، الهيئة العامة للكتاب بالاسكندرية ، ١٩٧٢ ٠

الكتاب السادس :

الصفوة والمجتمع : تاليف بوتومور ، ترجمة الدكاترة محمد الجوهرى وعلياء شكرى والسيد الحسينى ومحمد على محمـد ، الطبعـة الثانيـة ، دار المعارف القاهرة ، ١٩٧٨ ٠

الكتاب السابع :

الطبقات فى المجتمع الحديث : تأليف بوتومور ، ترجمة الدكاترة محمد الجوهرى وعلياء شكرى ومحمد على محمد والسيد الحسينى ، الطبعة الثالثة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ .

الكتاب الثامن :

علم الاجتماع الفرنسى المعاصر : تأليف الدكتورة علياء شكرى ، الطبعة الثانية ، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٩ .

الكتاب التاسع :

قراءات معاصرة فى علم الاجتماع : للدكاترة علياء شكرى ومحمد على محمد ومحمد الجوهرى ، الطبعة الثانية ، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٩ .

الكتاب العاشر :

دراسات فى التنمية الاجتماعية : تأليف الدكاترة السيد الحسينى ومحمد على محمد وعلياء شكرى ومحمد الجوهرى ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٩ .

الكتاب الحادى عشر :

مشكلات أساسية فى النظرية الاجتماعية : تأليف جون ركس ، ترجمة الدكاترة محمد الجوهرى ومحمد سيد فرح ومحمد على محمد والسيد الحسينى ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، ١٩٧٣ .

الكتاب الثانى عشر :

التغير الاجتماعى : تأليف الدكتور محمد الجوهرى وآخرون ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، ١٩٨١ .

الكتاب الثالث عشر :

دراسة علم الاجتماع : اختيار وترجمة الدكاترة محمد الجوهرى وعلياء شكرى ومحمد على محمد والسيد الحسينى ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ .

الكتاب الرابع عشر :

علم الاجتماع الريفى والحضرى ، للدكتور محمد الجوهرى والدكتورة علياء شكرى ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الخامس عشر :

مقدمة فى **علم الاجتماع** : تاليف الكس انلكز ، ترجمة وتقديم الدكاترة محمد الجوهرى وعلياء شكرى والسيد الحسينى ومحمد على محمد ، الطبعة الخامسة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب السادس عشر :

مقدمة فى علم الاجتماع الصناعى ، تاليف الدكتور محمد الجوهرى ، دار الكتاب للتوزيع ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب السابع عشر :

علم الفولكلور : الجزء الاول ، تاليف الدكتور محمد الجوهرى ، الطبعة الرابعة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثامن عشر :

النظرية الاجتماعية ودراسة التنظيم : تاليف الدكتور السيد الحسينى ، الطبعة الثالثة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب التاسع عشر :

مصادر دراسة الفولكلور العربى ، اشراف الدكتور محمد الجوهرى ، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٨ ٠

الكتاب العشرون :

الدراسة العلمية للمعتقدات الشعبية ، اشراف الدكتور محمد الجوهرى، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٨ ٠

الكتاب الحادى والعشرون :

علم الاجتماع وقضايا التنمية فى العالم الثالث : تاليف الدكتور محمد الجوهرى ، الطبعة الثالثة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثانى والعشرون :

علم الفولكلور ، الجزء الثانى ، دراســه المعتقــدات الشعبية : تأليف الدكتور محمد الجوهرى ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الثالث والعشرون :

بعض ملامح التغير الاجتماعى الثقــافى فى الوطن العربى ، دراســات ميدانية لثقافة بعض المجتمعات المحليــة فى المملكة العربيــة الســعودية : تأليف الدكتورة علياء شــكرى ، الطبعــة الأولى ، دار الكتــاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب الرابع والعشرون :

التراث الشعبى المصرى فى المكتبة الاوربية : تأليف الدكتورة عليــاء شكرى ، دار الكتاب للتوزيع ، القاهرة ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب الخامس والعشرون :

الاتجاهات المعاصرة فى دراسة الأسرة : تأليف الدكتورة علياء شكرى ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب السادس والعشرون :

دراسات معاصرة فى علم الاجتماع : تأليف الدكتورة علياء شكرى ، دار المعــارف ، القــاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٨١ ٠

الكتاب السابع والعشرون :

عادات الطعام فى الوطن العربى : تأليف الدكتورة علياء شـــكرى ، تحت الطبع ٠

الكتاب الثامن والعشرون :

الفلاحون والدولة : تأليف الدكتور محمود عودة ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، القــاهرة ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب التاسع والعشرون :

تاريخ علم الاجتماع : الجزء الأول : تأليف الدكتور محمد على محمد ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب الثلاثون :

علم الاجتماع والمنهج العلمى : تأليف الدكتور محمد على محمد ، الطبعة الأولى ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٧٩ ٠

الكتاب الحادى والثلاثون :

أصول علم الاجتماع السياسى : تأليف الدكتور محمد على محمد ، الطبعة الأولى ، دار المعرفة الجامعية الاسكندرية ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الثانى والثلاثون :

جماعات الغجر مع اشارة لغجر مصر والبلاد العربية : تأليف الدكتور نبيل صبحى حنا ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الثالث والثلاثون :

الانثروبولوجيا : أسس نظرية وتطبيقات عملية : تأليف الدكتور محمد الجوهرى ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب الرابع والثلاثون :

علم الاجتماع السياسى : المفاهيم والقضايا : تأليف الدكتور السيد الحسينى ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الخامس والثلاثون :

علم الاجتماع العسكرى : التحليل السوسيولوجى لنسق السلطة العسكرية : تأليف الدكتور احمد خضر ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٠ ٠

الكتاب السادس والثلاثون :

الفكر الاجتماعى : نظرة تاريخية عالمية ، تأليف ماينز موس ، ترجمة الدكتور السيد الحسينى والدكتورة جهينة سلطان العيسى : الطبعة الثانية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب السابع والثلاثون :

التنمية والتخلف : دراسة تاريخية بنائية ، تأليف الدكتور السيد الحسينى ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثامن والثلاثون :

المدينة : دراسة فى علم الاجتماع الحضرى ، تأليف الدكتور السيد الحسينى ، الطبعة الثانية ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب التاسع والثلاثون :

النظرية الاجتماعية المعاصرة : دراسة لعلاقة الانسان بالمجتمع ، تأليف الدكتور على ليلة ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الاربعون :

علم الاجتماع بين الاتجاهات الكلاسيكية والنقدية ، تأليف الدكتور أحمد زايد ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الحادى والاربعون:

البناء السياسى فى الريف المصرى : تحليل لجماعات الصفوة القديمة والجديدة ، تأليف الدكتور أحمد زايد ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثانى والاربعون :

علم الاجتماع الامريكى : دراسة لأعمال تالكوت بارسونز ، تأليف جى روشيه ، ترجمة الدكتور محمد الجوهرى والدكتور أحمد زايد ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثالث والاربعون :

البنائية الوظيفية فى علم الاجتماع والانثروبولوجيا : المفاهيم والقضايا : تأليف الدكتور على ليلة ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الرابع والاربعون :

علم الاجتماع والنقد الاجتماعى : تأليف بوتومور ، ترجمة الدكاترة محمد الجوهرى والسيد الحسينى وعلى ليلة وأحمد زايد ، الطبعة الأولى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الخامس والاربعون :

الاقتصاد والمجتمع فى العالم الثـالث : تحرير الن مونتجوى ، ترجمة الدكاترة محمد الجوهرى وعلى ليلة وأحمد زايد ، دار المعـارف ، الطبعـة الأولى ، ١٩٨١ ٠

الكتاب السادس والاربعون :

وقت الفراغ فى المجتمع الحديث : تاليف الدكتور محمد على محمد ، دار المعرفة الجامعية ، الاسكندرية ، ١٩٨١ ٠

الكتاب السابع والاربعون :

علم الاجتماع : تاليف جونسون ، ترجمة وتعليق الدكاترة علياء شكرى ومحمد وجوهرى وعلى ليلة واحمد زايد وحسن الخولى ٠ الطبعـة الأولى ، دار المعارف ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الثامن والاربعون :

الريف والمدينة فى مجتمعات العالم الثالث : مدخل اجتماعى ثقافى ، تاليف الدكتور حسن الخولى ٠ دار المعارف ، الطبعة الأولى ، ١٩٨١ ٠

الكتاب التاسع والاربعون :

المراة المصرية بين البيت والعمل ، تاليف الدكتور محمـد سـلامة آدم ، دار المعارف ، الطبعة الأولى ، ١٩٨١ ٠

الكتاب الخمسون :

النظـرية الاجتماعية فى الفكر الاسـلامى ، تاليف الدكتورة زينب رضوان ، دار المعارف ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٢ ٠

الكتاب الحادى والخمسون :

نحو نظرية اجتماعية نقـدية : تاليف الدكتور السـيد الحسينى ، القـاهرة ١٩٨٢ ٠

رقم الايداع بدار الكتب المصرية

٢٤٨٨/١٩٨٢م

الترقيم الدولى

٩٧٧ ـ ٠٢ ـ ٠٠٢٥ ـ ٥